حاشية الغنيمي على إيساغوجي

الغنيمي



١٦٠
ك غ

كشف اللثام عن شرح شيخ الاسلام على ايساغوجي،
تأليف الغنيمي، أحمد بن محمد ـ ١٠٤٤هـ. كتب
سنة ١١٣٢هـ.
٦٥ ق مختلفة المسطرة ٥ر٢٢×٥ر١٥سم
نسخة حسنة، خطها معتاد، الأقوال بالحمرة .

٥٩٤

الازهرية ٣ : ٤٣٤ ـ هدية العارفين ١ : ١٥٨
١ـ المنطق أـ المؤلف ب ـ تاريخ النسخ ج ـ حاشية
على شرح شيخ الاسلام على ايساغوجي د ـ حاشية الغنيمي
على شرح ايساغوجي لشيخ الاسلام هـ ـ حاشية
على المطلع .

هذه حاشية شيخ الاسلام
وعلامة الانام الغنيمي على شيخ
الاسلام على اياغوجي
عفر الله لهم
اجمعين
امين
امين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي اذاق من اجتباهم حلاوة
التحقيق وجعل لهم من العناية خير رفيق وشرح صدورهم لسلوك
سبيل التصور والتصديق والصلاة والسلام على سيدنا محمد
المرسل الى خير فريق وعلى آله واصحابه الحائزين بنسبتهم اليه
النسب العريق صلاة وسلاما دائمين مدى الزمان الى يوم الفزع
والضيق اما بعد فيقول العبد الحقير الى مولاه العلي محمد
ابن احمد بن علي البهوتي الحنبلي نصره الله بيعقوب نفسه وجعل
يومه خيرا من امسه هذه تحريرات رائقة وتحقيقات فائقة
على شرح شيخ الاسلام ملك العلماء الاعلام ذي التصانيف
البارعة الكثيرة والتآليف النافعة الشهيرة قاضي القضاة
ابي يحيى زكريا الانصاري لكتاب الشيخ اثير الدين الابهري
الشهير بايساغوجي جردتها من خط شيخنا واستاذنا علامة زمانه
وفريد عصره واوانه بقية المحققين ونخبة المدققين شهاب
الملة والدين احمد بن محمد الغنيمي الانصاري الخزرجي احله الله بمحل
رضوانه واسكنه فراديس جنانه واعلم اني انقل ما اراده
مسطورا برمته ولم احذف منه شيا ولو استغنى عن كتابته
واذا كتب كتابين فاكثر على محل واحد اقتصر على احدها بلفظ
قوله والباقي بلفظ وكتب ايضا ما نصه مقلدا له عليه الرحمة
فيما صنع بحواشي شيخه العلامة احمد بن قاسم العبادي على شرح
التلخيص ومن الله سبحانه استمد التوفيق واساله الهداية الى

اقوم

اقوم طريق قال رحمه الله سبحانه قوله ان الفت اي المؤلفه قوله
بعد الخطبة لانه لم يكن لها وجود في الخارج قوله ان الفت يعني
المؤلفة قوله قبلها لان الاشارة بعد استقرارها في الوجود قوله
هذا ايساغوجي اشارة الى ان ايساغوجي خبر مبتدا محذوف
تقديره هذا اي هذا باب بيان ايساغوجي اي الكليات الخمس
وفي بعض الشروح ايساغوجي مبتدا خبره محذوف اي مما
يجب استحضاره ايساغوجي وهو لفظ يوناني علم للكليات
الخمس انتهى قوله وهو لفظ يوناني عبارة بعض الشروح وهو
لفظ علم لها منقول اليها من اسم حكيم دونها او قاريها الاول
لكنه صار اليوم علما لهذه الرسالة ايضا ولما كان المنقسم
اليها الذاتي والعرضي القسمين للكلي القسيم للفرد القسيم
للفظ الدال على معنى وجب التعرض لمباحث الالفاظ من حيث
دلالتها على المعنى فوجب اولا تعريف الدلالة ثم تقسيمها انتهى
ومنه قد تعلم ان اسم الاشارة في قول الشارح الاتي سمي ذلك
راجع الى معنى الكليات ورجوعه الى المدخل لا يخفى بعده
عند التامل قوله الجنس الخ قدمه على النوع لان الجنس
جزء النوع وبعضهم عكس نظرا الى ان ما صدق عليه النوع
قليل بالنسبة الى ما صدق عليه الجنس وما هو قليل اولى
بالتقديم واخر الفصل عن النوع مع كونه جزءا له فكان
ينبغي تقديمه نظير ما ذكر في الجنس لان النوع يقع في جواب
ما هو والفصل لا يقع فيه والواقع فيه اولى بالتقديم

وأخر الخاصة والعرض العام لانهما عارضان والمعروض مقدم
على العارض وقدم الخاصة على العرض العام لوقوعها في جواب
اي شيء هو والعرض العام لا يقع في الجواب اصلا ولان ما صدق
عليه الخاصة اقل مما صدق عليه العرض العام والقليل قبل الكثير
وهذه مناسبات تذكر بعد الوقوع تشحيذا لأذهان الطلاب
قوله اي مكان الدخول في المنطق هل المراد بمكان الدخول في
المنطق الكليات الخمس الموصلة الى القول الشارح فقط ام ما
يعمها والقضايا الموصلة الى القياس قوله سمي ذلك به باسم الحكيم
الخ عبارة بعضهم نقله المنطقيون وجعلوه علما للكليات
الخمس وسبب تسميتها به ان حكيما من الحكماء المتقدمين اودع
الكليات الخمس عند شخص اسمه ايساغوجي وسافر وكان ذلك
الشخص يطالع الكليات الخمس فما كان له قوة على ان يستخرج
جميع ما فيها ثم جاء الحكيم وقرأها ايساغوجي عليه فكان
يخاطبه في اثناء درسه يا ايساغوجي هكذا مرارا وصار
علما لها وقيل انه علم الحكيم استخرج الكليات الخمس ودونها
الى ان قال والوجه المشهور في تسميتها ان ايساغوجي في الاصل
اسم للورد الذي له خمس اوراق ثم نقل الى هذه الكليات
لمناسبة بين المنقول اليه والمنقول عنه فتكون التسمية
ح تسمية للشيء باسم مشبهه والله تعالى اعلم انتهى واقول على هذا
الوجه الاخير ينبغي ان يجوز فيه الصرف وعدمه قوله الذي
استخرجه واختلف في اول من وضع المنطق فقيل ارسطاطاليس
وقيل ارسطو وهو المشهور انظر الابدي قوله باسم حكيم الخ

فيفهم

فيفهم منه ان المعلم هنا ليس هو الحكيم المستخرج وكذلك يفهم من
فحوى عبارة الشيخ رحمه الله تعالى قوله كانه يخاطبه فتكلمه الخ عبارة
بعض الشارحين يخاطبه اثناء درسه يا ايساغوجي هكذا
مرارا فصار علما لها وهذا الوجه منقول عن فخر الدين
الرازي رحمه الله قوله ولما كانت الخ قال بعضهم لما توقف
افادة المعاني واستفادتها على الالفاظ صار مباحث الالفاظ
مناسبا للتقديم على مباحث الكليات وغيرها من الابحاث
المنطقية فقدم ولما كان توقف الافادة والاستفادة على
الالفاظ من حيث انها دلائل المعاني قدم مبحث الدلالة على
اقسام اللفظ المتقدم على المقصود الاصلي انتهى وكتب
ايضا ما نصه قوله ولما كانت معرفة الكليات الخ الظاهر
انه اراد استفادتها من غيره فان ذلك هو الذي يتوقف
على معرفة الدلالات واقسام اللفظ ولذا عدت مباحث
الالفاظ مقدمة للشروع في العلم كما قال السيد رحمه الله تعالى
والاولى ان تجعل مباحث الالفاظ ايضا من المقدمة لتوقف
استفادة العلم وافادته على معرفة احوال الالفاظ الا ان
المصنف اوردها في صدر المقالة الاولى انتهى كلامه وبهذا التقرير
يسقط ما يقال لا نسلم التوقف اذ يمكن الشخص ان يحصل بنفسه
اذ يتعقل المعاني مجردة عن الالفاظ وان كان كما قال السيد
وغيره عسرا جدا لان النفس قد تعودت بملاحظة المعاني
من الالفاظ بحيث اذا ارادت ان تتعقل المعاني تلاحظها
بتخيل الالفاظ وتنتقل منها الى المعاني ولو ارادت ان تتعقل

المعاني فرعه صعب عليه ذلك صعوبة ما فدكما يشهد به الرجوع
الى الوجدان انتهى كلام السعد قوله الكليات اي السابقة فان
للعهد قوله بدا ابينا ه لانها سابقة قوله بالوضع لا بغيره كما
سياتي قوله وهو ما اي لفظ والضمير المستتر في وضع يرجع
اليها الواقعة على اللفظ وهذا بخلاف الضمير المستتر في وضع
في المتن فانه عائد على اللفظ وليس عائدا على ما والضمير في قوله
هذه العائد على ما الواقعة على المعنى فقوله وضع له في
المتن صلة او صفة جرت على غير من هي له فكان حق الضمير ان
يبرز الا الضمير على ما ذهب اليه ابن مالك وغيره قوله بدلت
بتوسط الوضع الخ اقول هو بظاهره يقتضي ان المجاز خارج
عن الاقسام الثلاثة اذ هو دال في الجملة بتوسط الوضع وان
كان نوعيا كوضع المركب واشار الشارح عليه الرحمة بقوله بتوسط
الوضع الى دفع انتقاض حدود الدلالات كما قال الفنري وغيره
ان حدود الدلالات ينتقض كل منها بالاخريين في مثل ما اذا
فرضنا ان الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع فان دلالته على
الضوء مثلا يمكن ان تكون مطابقة وتضمنا والتزاما فلا بد من
قيد بتوسط الوضع في كل منها كما فعلوا احترازا عن الانتقاض
الى اخر ما ذكره الفنري قوله على تمام ما وضع له لم تقل على جميع ما
وضع له لاشعاره بالتركيب ولا على عين ما وضع له مع انه اخصر
تنبيها على ان التمام لا يشعر بالتركيب لان مقابله النقص بخلاف
الجميع فان مقابله البعض انتهى د د اي وكتب ايضا ما نصه قوله
على تمام ما وضع له يغني عن ما وضع له بتمامه قيل لا حاجة الى تمام

لان

لان اللفظ انما وضع لمعناه ولم يكن هناك شي يحترز عنه واجيب
بانه احترز به عما اذا استعمل اللفظ في نفسه كجوز بدء ثلاثي مثلا
واجاب شيخنا العلامة احمد بن قاسم بانه في تلك الحالة دال بالمطابقة
فهو داخل في قوله على ما وضع من غير ذكر تمام واقول هو مبني
على ان دلالة اللفظ على نفسه وضعية وهو احد طريقين فيه
وقيل انه يدل والحالة ما ذكر بالعقل لا بالوضع عليه فلا يأتي
الجواب قوله لمطابقته كانه متعلق بيدل بعد اعتبار تعلق با
المطابقة به فافهم قوله اي توافقه اي موافقة الدال المدلول
قوله وعلى جزئه اي بتوسط الوضع لتمام ما وضع له وكذا الكلام
في الالتزام فافهم قوله اي جزء ما اي معنى وضع اي اللفظ له
اي لما الواقعة على المعنى قوله وعلى ما اي معنى والضمير المستتر
في يلازم يرجع الى ما والضمير المنصوب يرجع الى ما الواقعة
في محل المتن ما وضع له والمعنى الموضوع له كما اشار اليه الشارح فتامل
وكتب ايضا على قوله وعلى ما اي لازم وعلى قول الشارح ما وضع له
تفسير للهاء في يلازمه وكتب ايضا ما نصه قوله وعلى ما
يلازمه في الذهن وكتب ايضا بالالتزام لم يقل كما صنعه ان
كان له لازم لعله مراعاة لكلام الامام القائل بان المطابقة
تستلزم الالتزام حيث قال ان تصور كل ماهية يستلزم تصور
انها ليست غيرها وان كانت تلك المقالة مردودة بان المعتبر
انما هو اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو الذي يكفي فيه تصور
الملزوم فقط في جزم العقل باللزوم قوله سواء لازمه في
الخارج كالانسان بالنسبة الى قبول العلم قوله ام لا كالعمى بالنسبة
الى البصر قوله فانه لفظ انسان بدليل لو يدل عليه قوله

على الحيوان الناطق اي على معنى الحيوان الناطق قوله وعلى
قابل صنعتي العلم والكتابة بالالتزام ولذلك السقف
تدل على الجدار قوله مطابقة اي دلالة مطابقة قوله
لانه في قوة الخ انما تكون كذلك من حيث الحكم عليه او به
اما من حيث الحكم فلا وقضايا فتامل وافهم قوله فسقط يعني
بقوله لانه في قوة قضايا الخ لك تمنع ذلك بانه لا يلزم
من كون الشيء في قوة شيء اخر ان يثبت له حكمه ثم اقول المحصل
الرد على صاحب القيل بتسليم ان بعض الافراد ليس جزءا ولا
خارجا وانما هو تمام المعنى الموضوع له ويرجع حاصل تعريف
المطابقة الى انها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له بالفعل
او ما هو في قوة ذلك وهو محل تامل وكتب ايضا ما نصه قوله
فسقط ما قيل قائله القرافي وقد اجاب عنه عصريه الاصفهاني
وكتب ايضا ما نصه قال الشارح في حاشية جمع الجوامع فان
قلت ان اريد بالصلوح اي في قول المتن في تعريف العام
لفظ يستغرق الصالح له الخ صلوح الكلي لجزئياته خرج نحو
المسلمين والرجال او صلوح الكل لاجزائه خرج نحو لا رجل
قلنا اريد الاعم منهما فيتناولهما وهنا بالنظر الى الحكم كما
سياتي انتهى كلامه بحروفه وقال شيخنا في الايات البينات
بعد ان نقل عن التلويح تعريف العام واستشكله باسماء
العدد واجاب عنه بما نصه لا نقول اراد بالصلوح صلوح
اسم الكلي لجزئياته او الكل لاجزائه باعتبار الدلالة
او تضمنا فلهذا الاعتبار صار مثل الجموع واسماؤها

مثل

مثل الرجال والمسلمين والرهط والقوم بالنسبة الى الاحاد مستغرقة
لما يصلح له فدخلت في الحد انتهى يعني كلام السعد وقضيته ان
شمول الجموع واسمائها للاحاد من قبيل صلوح الكل لاجزائه ثم
ينبغي النظر في ان الاحاد جزئيات للجمع العام او اجزائه فان قيل
جزئيات كان في غاية البعد والاجزاء تعين تفسير الصلاحية
بالاعم من صلوح الكلي لجزئياته او الكل لاجزائه وبطل الاقتصار
على الاول لخروج الجمع ح وينبغي ملاحظة ما سياتي اول مبحث
التخصيص نقلا عن المص ان مسمى العام واحد وهو كل الافراد انتهى
ما ادركنا من كلام شيخنا احمد بن قاسم قوله لا الكل اي محكوم
فيه على مجموع الافراد من حيث هو مجموع نحو كل رجل يحمل الصخرة
العظيمة اي مجموعهم محلى وكتب ايضا ما نصه قوله لا الكل اي
ولا من باب الكلي كما صرح به في متن جمع الجوامع وفسره المحقق
المحلي بقوله اي ولا محكوم فيه على الماهية من حيث هي هي اي من
غير نظر الى الافراد نحو الرجل خير من المراة اي حقيقته افضل
من حقيقتها وكثيرا ما يفضل بعض افرادها بعض افراده
لان النظر في العام الى الافراد انتهى كلامه واقول يوخذ من
كلامه ان دلالة هذا الكلي على المراد به الماهية من حيث
هي على بعض افراده ليست مطابقة قطعا ولا تضمنا لان الماهية
من حيث هي لا جزء لها وهل تدل عليه التزاما محل تامل
وكتب على قوله في هذه الحاشية اي ولا من باب الكلي الخ
ما نصه وكان الشارح ترك ذكره هنا لانه ليس محلا للتوهم
بخلاف الكلي فانه محل للتوهم في الجملة قوله والدلالة اي
المطلقة سواء كانت لفظية او غيرها قوله كون الشيء الذي

هو الدليل قوله من العلم به تصورا كان او تصديقا يقينيا او لا
قوله بشيء اخر الذي هو المدلول قوله والدلالة اي السابقة
تنقسم الي نقلية ثم اراد بهذا التقسيم لا حد لعله اطلاعي وصور
باعي قوله كدلالة الخط اي ما صدق لفظ الخط والاندلالة اللفظ
الخط لفظية وضعية وكذا الكلام في قوله والاشارة وكذا الكلام
في قوله والاشارة وكتب ايضا ما نصه قوله كدلالة الخط فانه
يدل على اللفظ فالمراد به الكتابة وليس المراد به المعنى المصدر
فان دلالة الاثر عقلية تامل قوله والاشارة وكذا النصب
والعقد وتسمى الدوال الاربع قوله كدلالة اللفظ على لافظه
والاثر على مؤثره فانه يدل عليه دلالة عقلية غير لفظية
والعقلية قسمان لفظية وغيرها وكتب ايضا ما نصه قوله
على لافظه لم يقل كغيره من وراء جدار لان هذا القيد ليس ضروري
في تحقق الدلالة العقلية قوله كدلالة الاين وحمرة الخجل
لكنها غير لفظية قوله ووضعية وهي الخ اي ان توقف الفهم
على الوضع والاصطلاح سعد قوله وهي الخ عرف هذه دون
غيرها لانها المرادة وكتب ايضا ما نصه قوله وهي كون اللفظ
الخ اقول ظاهره حصرا لوضعية في اللفظية وظاهره ايضا
انها بهذا المعنى الذي فسرها به تعم دلالة المطابقة والتضمن
والالتزام وظاهره ان تلك الاقسام متباينة فلا يجتمع
بعضها مع بعض وفيه نظر تامل قوله بحيث متى اطلق فهم الخ قال
السعد في شرح الشمسية والوضع اي الوضع المطلق تعيين
الشيء ليدل على شيء اخر من غير قرينة والمقصود بالنظر هاهنا
الدلالة اللفظية الوضعية وعرفوها بفهم المعنى من اللفظ

بالنسبة

بالنسبة الي من هو عالم بوضعه اي فهما توقف على العلم بالوضع و
تخرج الدلالة الطبيعية كدلالة اح على الوجع والعقلية كدلالة
اللفظ على وجود اللافظ انتهى فتامل قوله من غير قرينة فيخرج
المجاز فانه يدل بالقرينة وقد صرح في ذلك الشرح نفسه بان
المجاز يدل بالمطابقة على معناه المجازي قال اذ المراد بالوضع
في تعريف الدلالة اعم من الجزئي الشخصي كما في المفردات والكلي
النوعي كما في المركبات والا لبقيت المركبات خارجة عن الاقسام
والمجاز موضوع بازاء معناه المجازي بالنوع على ما تقرر في
موضعه فدلالته عليه بالمطابقة لانها دلالة على ما وضع له
بالنوع انتهى المقصود منه فتامل فيه مع مراجعة ما في المطول
ومناقشة السيد وغيره قوله وهي المرادة هنا بقرينة
جعل الدال الوضع اللفظ وتقييده بالوضع قوله ولما كانت
الدلالة اقول الظاهر انه ليس المراد بها الدلالة السابقة
في قوله والدلالة كون الشيء الخ فان ذلك اعم من اللفظية كما
لا يخفى قوله بل بينها وبين السامع قد يقال لو كان الامر كذلك
لتوقفت الدلالة على السامع لان النسبة تتوقف على طرفيها
تامل فانها الدلالة السابقة المطلقة لا تشعر بتلك النسبة
قوله بذلك اي بالاضافة الي اللفظ كما قال فيما سبق وهي كون
اللفظ بحيث الخ قوله منه اي من اللفظ قوله ذهنه اي السامع قوله
اليه اي المعنى قوله وافهم قوله اي المصنف قوله ان المطابقة يفهم
افهم قوله لا تستلزم التضمن اي لا يلزم من وجود المطابقة في
كل مادة وجود التضمن فقد توجد ولا تضمن وفاعل تستلزم
هو الملزوم قوله وكذا الاستلزام اي المطابقة وهذه الصورة

لانتفهم من المتن بل من افادة الشارح **قوله** واما التضمن والالتزام
فيستلزمان المطابقة ضرورة يعني لا يوجدان الا معها لانهما
تابعان لها دائما وكل تابع فهو من حيث انه تابع اي حال كونه
تابع وبشرط كونه تابعا لا يوجد بدون المتبوع فهما لا يوجدان
بدون المطابقة هذا ونفي الكلام بين التضمن والالتزام وقال
السعد في شرح الشمسية ولما ذكرنا في عدم التزام المطابقة
الالتزام قطعا ويقينا لجواز ان توجد ماهية مركبة ليس لها
لازم بين فيدل اللفظ على جزئها تضمنا ولا التزام واما ما ذكره
المص في الجامع من ان التضمن يستلزم الالتزام لان تصور الماهية
المركبة يستلزم تصورا تها مركبة جزما فيتحقق الالتزام بالضرورة
فممنوع بل تصور الماهية المركبة لا يستلزم تصورا انها ماهية
فضلا عن البساطة والتركيب والا كانت المطابقة ايضا مستلزمة
للالتزام ثم قالوا الالتزام لا يستلزم التضمن لجواز ان يكون
لبسيط لازم بين هذا انما اهملوه لوضوحه انتهى كلامه وعبارة
الدواني واما عدم استلزام التضمني فمعلوم ان اعتبر اللزوم
العرفي كما هو راي المص واما اذا اشترط العقلي فلا لتوقفه على
بسيط له لازم عقلي وربما يمتنع انتهى **قوله** فيستلزمان المطابقة
فحيث ما وجد التضمن او الالتزام وجدت المطابقة **قوله** لفظية
اي وضعية **قوله** لانها بمحض اللفظ اي من غير انتقال الذهن من
المعنى الى شيء اخر سوى المعنى الموضوع له كما يعلم ذلك من قوله عليه
الرحمه لتوقفهما الخ تامل فلا ينافي ان العقل له مدخل في جميع
الدلالات وكتبت ايضا ما نصه قوله لانها بمحض اللفظ يعني بخلاف
التضمن والالتزام فانهما ليسا بمحض اللفظ هذا معناه وقد

كعدم استلزام التضمن الالتزام قطعا ويقينا

يشكل

يشكل ذلك على قول الشارح في اللب وشرحه والاوليان اي دلالتا
المطابقة والتضمن لفظيتان لانهما بمحض اللفظ ولا تغاير بينهما
بالذات بل بالاعتبار اذ الفهم منهما واحد ان اعتبر بالنسبة
الي مجموع جزئي المركب سميت الدلالة مطابقة والي كل من
الجزئين سميت تضمنا والاخيرة اي دلالة الالتزام عقلية
لتوقفها على انتقال الذهن من المعنى الى لازمه وما رجحته
التضمنية بما مر وبان مدلول التضمن داخل فيما وضع له
اللفظ بخلافه في الالتزامية وهو ما عليه الآمدي وابن
الحاجب وغيرهما من المحققين وجرى عليه شيخنا الكمال
ابن الهمام والاصل تبع صاحب المحصول وغيره في ان المطابقة
لفظية والاخريين عقليتان وتبعهم في شرح ايساغوجي
وما هنا اقعد واكثر المناطقة على ان الثلاث لفظيات انتهى
كلامه فانظر قوله لانهما بمحض اللفظ مع ما هنا وحرر ثم
رايته في حاشية جمع الجوامع فسر المحض بذلك **قوله** والاخيرتان
عقليتان لان اللفظ لم يوضع لهما وكان ظاهرا ان يقال لهما
لفظيتان وظاهر قوله بعد وقيل وضعيتان ان يكون معنى
قوله هنا عقليتان لا وضعيتان فتامل وكتب ايضا ما نصه
الظاهر ان المراد للعقل مدخلا فيهما بدليل قولهم دلالة اللفظ
على ما وضع له الخ تامل **قوله** من المعنى اي الموضوع له **قوله**
وقيل وضعيتان وعليه اكثر المناطقة اقول لعل الذي
يظهر ان الخلف لفظي فان من قال بعقليتهما قال ان للوضع
فيهما مدخلا ومن قال بوضعيتهما قال ان للعقل فيهما مدخلا

ثم رأيت السيرامي في حواشي المطول قال فان قلت لم اختص
الوضعية بالمطابقة عند ائمة البيان فلا وجه لقول الشارح
بتعميم الوضع في تعريف الدلالة الوضعية قلت لا نزاع في ان
المنقسم الى الاقسام الثلاثة هي الدلالة الوضعية لا العقلية
والطبيعية فلا بد من تعريفها على وجه يشترك بين الثلاثة
ولا ينافي ذلك تخصيص المطابقة بالوضعية بمعنى وضع اللفظ
بازاء المعنى ولذلك لم يكن بين الفريقين نزاع عند تفسيره
الوضعية ولما سمى المنطقيون الاخريين وضعية وللعقل
مدخل فيهما اخص العقلية عندهم بالصرفة قوله واللوازم الخ
مبتدا وخبر وكتب ايضا ما نصه قال في شرح التجريد اللوازم
تنقسم الى ثلاثة اقسام لوازم الماهية وهي ما يكون منشأ
لزومها الذات من غير ان يكون لاحد الوجودين مدخل فيه
ولوازم الوجود الخارجي وهو ما يكون المنشأ فيه الوجود الخارجي
ولوازم الوجود الذهني وهي ما يكون المنشأ فيه الوجود الذهني
انتهى المقصود نقله منه وكل منها اما لازم بين بالمعنى الاعم
او لازم بين بالمعنى الاخص كما يعلم من شرح الحفيد على التهذيب
وغيره قوله لازم بدل قوله ذهنا وخارجا ويقال له
لازم الماهية قوله ولازم خارجا ويقال له لازم الوجود
وهي على قسمين بين بالمعنى الاخص وبين بالمعنى الاعم وكذا
الاول على قسمين والواو في قوله ولازم خارجا للعطف على
لازم الاول قوله ولازم ذهنا فقط وهو على قسمين لازم
بين بالمعنى الاخص ولازم بين بالمعنى الاعم قوله كالبصر

وكالكلية

وكالكلية للانسان فانها لازمة له بحسب الذهن فقط وكتب ايضا
ما نصه قوله كالبصر فانه لازم ذهنا للعمى بحال الذوات لا بد من
اللزوم عقلا بان يمتنع عقلا تصور الملزوم بدون تصور اللازم
كما بين العمى والبصر فان العمى موضوع للعدم المقيد بالبصر
والبصر خارج عنه فان اسناده الى البصر شايع بدون قرينة
مجازية قال الله تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي
في الصدور وقال تعالى عميت ابصارهم الى غير ذلك من النظاير
الشايعة والاولى تحقيقه على ان المناقشة في المثال غير
مرضية انتهى قوله والمعتبر الخ اعلم ان اللزوم المعتبر عندهم
في هذا المقام غير اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو الذي يكفي
فيه تصور الملزوم فقط في جزم العقل باللزوم كما للعمى المذكور
هنا واما اللزوم البين بالمعنى الاعم وهو الذي يلزم فيه من
تصور اللازم والملزوم الجزم باللزوم بلا حاجة الى دليل وان
احتيج الى حدس او تجربة او غير ذلك فلم يعتبره المحققون ثم
في كون الاول لا اخص من الثاني اشكال ليطلب من المطولات قوله
لو جعل ملزوم دقوله شرطا اي في دلالة الالتزام وقوله ثم
يتحقق لازم يعني لكنها تحققت فاستثنى نقيض التالي فينتج
نقيض المقدم وهو عدم الاشتراط قوله لامتناع بيان للازمة
قوله المشروط الذي هو دلالة الالتزام قوله بدون الشرط هو
اللزوم الخارجي قوله واللازم وهو عدم تحقق دلالة الالتزام بدون
اللزوم الخارجي قوله فكذا الملزوم وهو كون الملازمة الخارجية
شرطا في تحقق دلالة الالتزام قوله لان العدم انما صدق عليه العدم

وهذا علة للملازمة قوله كالعمى تنبيه كون العمى عدميا
رأي الفلاسفة ورأي المتكلمين انه معنى وجودي يضاد الادراك
وكتب ايضا ما نصه قوله لان العدم كالعمى الخ اعلم ان تقابل
العدم والملكة قد يكون مشهوريا وهو ان يشترط فيه موضوع
قابل للوجودي بحسب وقت يمكن حصوله فيه كعدم اللحية عن
وقت من شأن الشخص اللحية فيه وقد يكون حقيقيا وهو
ان يعتبر موضوع مستعد للوجودي بحسب شخصه او نوعه
او جنسه وتقابل العدم والملكة الحقيقي اعم من تقابل
العدم والملكة المشهوري مطلقا انتهى شرح التجريد
للاصفهاني قال السيد في الحاشية عليه قوله وهو ان
يعتبر موضوع مستعد للوجودي بحسب شخصه سواء كان
استعداده وقبوله للوجودي في ذلك الوقت كعدم اللحية
عن الاشط او في وقت اخر كعدم اللحية عن الطفل او
بحسب نوعه كعدم اللحية عن المرأة او بحسب جنسه على
مراتب كعدم اللحية عن الفرس او الشجر او الحجر انتهى كلامه
وانما سمي الاول حقيقيا والثاني مشهوريا لان الاول
معتبر عند ارباب العقل واللغة والثاني عند اهل العرف
وكتب ايضا ما نصه قوله قال في شرح التجريد لا خفاء
في ان التقابل بين الوجود المقيد والعدم المقيد فالظاهر
انه تقابل الملكة والعدم لان الحق قابل الامر الوجودي
يصدق بهما بعينها عدما وملكة ولا اشكال ان جميع
الماهيات قابل للوجود اذ المراد به ما هو اعم من الخارجي

التقابل بالسلب والايجاب ان اعتبر نسبتين

فالمراد

فالمراد بالملكة هنا يعني في قول المتن ويفتقر الى الموضوع
لا افتقار الملكة المصطلح انتهى كلامه قوله يدل على الدلالة اي
يدل على الملكة بالالتزام اي كل عدم اضيف الى ملكة فان
اللفظ الدال عليه يدل على تلك الملكة بالالتزام فلفظ العمى
مثلا يدل على عدم مضاف الى البصر بالمطابقة لانه تمام ما وضع
له لا على العدم والبصر معا ويدل العمى على البصر بالالتزام
لان البصر خارج عن المعنى الموضوع له وهو العدم المقيد بالبصر
لازم له لان تصور العدم المضاف يستلزم تصور المضاف
اليه اذ تصور المضاف الى الشيء من حيث هو مضاف بدون
تصور الشيء محال واذا استلزم العدم تصور العدم المضاف
تصور البصر تحققت الملازمة الذهنية بينهما فاللفظ
الدال على المضاف من حيث هو مضاف بالمطابقة دال على
المضاف اليه من حيث انه مضاف كانت معرفته
متوقفة على معرفة البصر لان معرفة المضاف من حيث
انه مضاف تتوقف على معرفة المضاف اليه فيلزم تقدم
المدلول الالتزامي على المدلول المطابقي في المعرفة قلت
لا بعد في ذلك لان اللازم في الالتزام كون تصور المدلول
الالتزامي لازما لتصور المدلول المطابقي بمعنى امتناع
الانفكاك سواء تقدم عليه في التحقق او تأخر عنه او كان
معه قوله عما من شأنه اي شأن شخصه او نوعه او جنسه فالاول
كالشخص الذي صار اعمى فانه بحسب شخصه قابل للبصر والثاني
كالاكمه فانه بحسب نوعه قابل للبصر والثالث كالعقرب فانه
بحسب جنسه القريب وهو الحيوان قابل للبصر عادة وفي

قوله القريب نظر يعلم مما نقلنا عن السيد في الهامش وكتب
ايضا قوله عما من شانه ما نصه فلا يتصف الحجر والشجر
ونحوهما مما ليس من شانه البصر به قوله ثم اللفظ الدال
لم يقل بالمطابقة قوله بالجزء منه المترتب سمعا وكتب ايضا
ولو تقديرا قوله بان لا يكون له جزء او له جزء لا لمعناه كالنقطة
اي ما صدق عليه النقطة لا بمفهوم النقطة تامل قوله
كزيد علما بخلاف انثى فانه مولف قوله لا يدل اي ذلك الجزء
قوله او له جزء اي او يكون له الجزء قوله ذو معنى صفة
جزء قوله كالحيوان الناطق علما لانسان قال بعضهم في
حواشيه على ايساغوجي بشرحه اعلم انه لا فرق بين
الحيوان الناطق علما وبين عبد الله علما من جهة ان الحيوان
في الحيوان الناطق علما يكون بازاء الزاي في زيد لا يقصد
به معنى وكذا الناطق في الحيوان الناطق لا يقصد به معنى كما
ان العبد في عبد الله علما يكون بازاء الزاي في زيد لا يقصد
به معنى لكن الفرق بينهما من جهة اخرى وهي ان للحيوان
الناطق علما مفهومين هما اصليان جزآن من مفهوميهما
المنقول اليه وليس لعبد الله مفهومان هما اصليان جزآن من
مفهومهما المنقول اليه انتهى كلامه ويرجع حاصله الى ان الحيوان
الناطق من حيث الوضع العلمي لمعنى بازاء المعنى العلمي لا يدل على المعنى
العلمي اصلا وانما يدل على الجزء باعتبار الوضع الاصلي فافهم ولا
تكن من الغافلين ويحتاج الى تحرير وكتب ايضا ما نصه قوله او له
جزء ذو معنى دال على معنى لكن الخ قال في حاشيته على جمع الجوامع
قوله او دال على معنى غير جزء معناه كعبد الله علما اي لان عبد الله
دال على العبودية وهي صفة للذات المشخصة وليست داخلة
فيها

فيها بل خارجة عنها وكذلك معنى لفظ الله وهو ظاهر بخلاف ما اذا
كان عبد الله غير علم فانه مركب اضافي ويدخل في كلامه نحو الحيوان
الناطق علما اذ كل من جزئيه دال على معنى غير جزء معناه اذ معناه الذات
المشخصة ولا نظر فيه للحيوانية والناطقية وان وجدتا فيه انتهى كلامه
فتامل قوله دال على معنى غير جزء معناه فانه بحسب ظاهره قد يخالف
ما هنا واقول التحقيق ان التوفيق ممكن حاصل ان شاء الله تعالى بفضله
قوله لا يكون كذلك اي لم يثبت له ذلك السلب الكلي الذي في المفرد
لا زال في قوله فيه بالجزء للاستغراق ودخل السلب عليه فهو عموم
سلب ونقيضه جزئيه تنبيه قال العنبري وعند المنطقيين
لفظ موضوع لم يقصد دلالة جزئه على شيء حين هو جزؤه والمراد سوا
لم يكن له جزء كهمزة الاستفهام او له جزء غير دال كزاي زيد
او دال لم يقصد دلالته على جزء المراد اصلا كعبد الله وتابط
شرا علمين او حين هو جزؤه كالحيوان الناطق علما فان شيئا
من الجزئين لا يدل على جزء المراد حين هو جزؤه وان دل في
موضع اخر والا لم يكن في العلم دلالة على التشخص وقيل القسمان
الاخيران مثل زيد لا يدل الجزء فيهما على شيء زعما ان الدلالة فهم
المراد بل هو فهم المعنى ولذا كان الكل كلمة فما دل على جزء في وضع
اخر مركب على الاول لكونه اكثر من كلمة واحدة معرب على الثاني
ونحو تضرب غيبة او خطابا او تكلما وضارب ومخرج وسكران
وبصري تحرير لكاتبه في ضبط المفرد والمركب لم اره في كلام احد
وهو ان يقال لا يخلوا الحال اما ان يكون اللفظ بسيطا او مركبا
وكل منهما اما معناه بسيط او مركب فهذه اربع صور فاللفظ ان
كان بسيطا فيه صورتان الاولى ان يكون المعنى بسيطا ايضا كق
علما على النقطة مثلا والثانية ان يكون المعنى مركبا علما على ب

زيد واللفظ اذا كان مركبا والمعنى بسيط ففيه ست صور الاولى
ان لا يدل جزؤه على شيء اصلا كالنقطة فان النون مثلا نقطة
لا يدل على شيء اصلا ولفظها مركب كما ترى ومعناها بسيط
الثانية ان يدل اللفظ بجزئيه على معنى غير المعنى الموضوع له
نحو غلام زيد علما على النقطة الثالثة ان يدل كل من جزئيه
على المعنى المقصود لكن دلالته غير مقصودة نحو النقطة ونهاية
الخط علما على النقطة الرابعة والخامسة ان يدل احد جزئيه
على غير المعنى المقصود والجزء الاخر منه اما ان لا يدل اصلا او يدل
على المعنى المقصود لكن دلالته غير مقصودة فالاولى كغلام زيد
علما على النقطة فان احد الجزئين منه وهو النقطة يدل على معناه
ولكن دلالته غير مقصودة والجزء الاخر منه وهو ديز مهمل لا دلالة
له اصلا وهذه الصورة لم تكن مما سبق فلا تغفل ثم يا اذا كان
كل من اللفظ والمعنى مركبا ففيه ست صور ايضا الاولى ان لا يدل
جزؤه على شيء اصلا كديز فان جزءه كالنقطة لا يدل على شيء الثانية
ان يدل جزؤه على غير المعنى الموضوع له بالكلية كغلام زيد علما على
الانسان الثالثة ان يدل احد جزئيه على غير المعنى الموضوع له
والجزء الاخر يدل على غير المعنى الموضوع له والجزء الاخر يدل
على جزء المعنى الموضوع له والجزء الاخر يدل على جزء المعنى
الموضوع له لكن دلالته غير مقصودة نحو غلام الحيوان علما
على انسان فان غلام يدل على الغلامية وليست شيئا من الموضوع
له بالكلية والحيوان يدل على جزء الموضوع له وهو الانسان
لان الحيوان بعض من مدلول الانسان الرابعة ان يدل
احد جزئيه على غير المعنى الموضوع له والجزء الاخر لا يدل
على شيء اصلا نحو غلام ديز علما على انسان فان غلام دال

على

قوله [illegible] هي الصورة السادسة [illegible]

على غير الموضوع له وديز مهمل لا دلالة له على شيء اصلا الخامسة ان
يدل كل من جزئيه على جزء المعنى المقصود لكن دلالته غير مقصودة
نحو الحيوان الناطق علما على زيد فان كلا من جزئيه يدل على جزء الموضوع
لكن دلالته غير مقصودة كما هو مبني السادسة ان يدل جزؤه على
جزء المعنى المقصود ولكن دلالته غير مقصودة والجزء الاخر لا يدل
على شيء اصلا نحو حيوان ديز علما على مقلوب المثال الثاني هكذا ظهر
لهذا الفكر المشغول وان سكت عنه الفحول امثالنا لسهولته امثاله
وامثالنا ما قالوه يعلم منه هذا بطريق المقايسة والحمد لله على نواله
قاله وكتبه العبد الضعيف احمد محمد الغنيمي الانصاري حين قرا هذا
الكتاب مع جمع من الفضلاء الكرام بالجامع الازهر قوله لانه اي
المفرد باعتبار ما صدق عليه مفهومه فانه حينئذ جزء والجزء
مقدم على الكل طبعا واما باعتبار مفهوم المفرد فهو متأخر عن
مفهوم المركب لان التقابل بينهما كما صرح به في المطالع تقابل
العدم والملكة والاعدام انما تعرف بملكاتها كما تقرر في العمى مع
البصر فيكون تصور مفهوم المركب سابقا على تصور مفهوم المفرد
لتوقفه عليه ومن اجل هذا المعنى قدموا تعريف المركب على تعريف
المفرد لان القصد في التعريف الى المفهوم بخلاف التقسيم والاحكام
فان القصد فيها انما هي الذات الماصدقات فاندفع ما يقال
ان المقسم هو المفهوم فتامل قوله مقدم طبعا قال الشارح
في شرح المطالع التقدم بالطبع والذات بمعنى ان المتقدم
يوجد بدون المتاخر ولا يوجد المتاخر بدونه ولا يكفي في وجوده
وجود المتقدم ولا يكون المتقدم علة تامة لذاته وذلك
لمثل هذا تقدم بالذات ايضا قوله والعدم تقدم الخ الكل

مراده العدم المطلق وليس الكلام فيه وكتب ايضا قوله والعدم
مقدم على الوجود وقال في متن التجريد والوجود ان اخذ غير
مسبوق بغيره او بالعدم فقدم والا فحادث وقد تكلم عليه شارحيها
تنبغي مراجعته قوله ومن اراد اي بالمؤلف ما اي معنى واقول
فيه نظر ظاهر يعلم بالتامل قال في المطالع واللفظ المركب يسمى
قولا ومؤلفا وربما يفرق بين المركب والمؤلف وتثليث القسمة
فيقال اللفظ اما ان لا يدل جزؤه على شيء اصلا وهو المفرد او
يدل على شيء فاما ان يكون على جزء معناه وهو المؤلف او لا
على جزء معناه وهو المركب هذا هو المنقول عن
بعض المتاخرين ونقل المص وصاحب الكشف انهم عرفوا المؤلف
بما ذكر في تعريف المركب والمركب بما يدل جزؤه لا على جزء المعنى وعلى
هذا لا تكون القسمة حاصرة لخروج مثل الحيوان الناطق علما
اللهم الا ان يزاد في تعريف المركب او ينقص من تعريف المؤلف انتهى كلامه
بحروفه فتامل قوله وربما يفرق بينهما فانه احسن من قول الشارح رحمه
الله تعالى فيما يظهر لان ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى من تعريف المركب
والمؤلف لا يدل على الاخصية التي ادعاها فتامل قوله وهو ما لجزئه
دلالة الخ يخرج عنه الحيوان الناطق علما قوله وهو ما دل الخ يدخل
فيه الحيوان الناطق علما فافهم وكتب ايضا وان لم تكن الدلالة
مقصودة بقرينة المقابلة فيدخل فيه عبد الله علما قوله ثلاثة
لك ان تقول بل هي اكثر من ثلاثة كالجمع والكتبة والالصاق
ونحوها ولعل الشيخ رحمه الله سبحانه وتعالى اراد التراكيب
المشهورة بينهم في اوائل الكتب تامل قوله ضم الاشياء لعل المراد
من صيغة الجمع ما فوق الواحد قوله مؤتلفة ام لا مرتبة

الوضع

الوضع ام لا قوله فهو اخص التاليف قوله واخص من التركيب
بجملة لا احاجة اليه مع قوله سابقا فهو اعم من الاخرين مطلقا الا
زيادة الايضاح والمقابلة لقوله اعم مما فهمه قوله والمفرد قال بعض
الشارحين تخصيص التقسيم هنا بالمفرد لا طائل تحته فان من الكليات
ما فيه تركيب كالجسم النامي والحيوان الناطق قلت التخصيص
ليس للاحتراز بل لان الكلام هنا في الكليات الخمس التي هي مفردات
كما ستاتي اقول وح فينقسم المركب ايضا الى الكلي والجزئي لكن يبقى
النظر في المركب من الجزئي والكلي هل هو كلي او جزئي او لا جزئي ولا كلي
وكتب ايضا ما نصه قوله والمفرد الخ ظاهره دخول الفعل والحرف
لانهما مفردان وادخلوهما في تعريف المفرد فيتصفان بالكلية وادخلو
في تعريف المفرد فيتصفان بالكلية والجزئية وصرح السيد
بقصر الاتصاف بالكلية والجزئية على معنى الاسم وان نوقش فيه
ونقل عن السنوسي انه قال في الفعل انه كلي دون الحرف وهو محل
نظر فاليحرر ثم رايت في بعض الشروح لهذا الكتاب ما لفظه
والفعل كلي ابدا لحمله بذاته على فاعله وتشخص فاعله لا يوجب
تشخصه والحرف لما لم يعقل الا بغيره وكان معنى الحرف في ذلك
الغير لم يكن كليا ولا جزئيا وهذا لا يوضع ولا يحمل والمحمول في زيد
في الدار هو العامل المقدر انتهى بحروفه لكن في قوله لحمله في ذاته
نظر لا يخفى يعلم ذلك بمراجعة كلام السيد في حاشية الشمسية قوله
بالنظر الى معناه انما قال بالنظر الى معناه لانه هو المتصف بالكلية
والجزئية حقيقة واما وصف اللفظ بهما فمجاز تسمية للدال باسم
مدلوله وكتب ايضا ما نصه اقول ليس المراد بمعناه وهو ما قدمه
بقوله وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة بل المراد معنى ما صدق

عليه هذا المفهوم فافهم وكتب ايضا ما نصه قوله بالنظر الى معناه
اذا اراد بمعناه مفهومه السابق وهو قوله الذي لا يراد الخ اي
اللفظ الذي الخ اتضح رجوع الضمير في قوله مفهومه على الذي
لانه على هذا التقدير واقع على اللفظ لا المعنى وهو اللفظ
الذي لا يمتنع نفس تصور مفهومه اي اللفظ الا ان هذه الارادة
بعيدة وانما الظاهر ان الشيخ رحمه الله تعالى اراد بقوله بالنظر
الى معناه ما اراده بعض الشراح من ان وصف اللفظ بالكلي والجزئي
على وجه المجاز اذ المتصف حقيقة هو المعنى فلذا قال بالنظر الى
معناه حتى يحمله على الحقيقة لكن مراده بمعناه بمعنى ما صدق
عليه معناه اي مفهومه وان اراد هذا اشكل عود الضمير في
قوله مفهومه على الذي لانها واقعة على المعنى فيلزم ان يكون
المعنى وهو المعنى الذي لا يمتنع نفس تصور مفهوم المعنى وهو
فاسد الملهم الا ان يجعل الاضافة بيانية فافهم فانه من خطرات
الدرس قوله اما كلي الخ اعلم ان مفهوم الكلي من حيث هو
من غير اشارة الى شيء مخصوص يسمى كليا منطقيا من حيث هو هذا
هو المفهوم لانه المبحوث عنه فيه ومعروضه اي ما صدق
مفهوم الكلي عليه من حيث انه صالح لعروض الكلية يسمى طبيعيا
لانه طبيعته وحقيقته والمجموع المركب من العارض والمعروض
يسمى كليا عقليا لانه لا وجود له الا في العقل وكذا الانواع
الخمسة الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام للكلي
فان قلنا الجسم جنس فهناك مفهوم الجسم من حيث هو ومفهومه
ومفهومه من حيث المعروضية للجنسية ومفهوم الجنس من حيث
هو والمركب منهما فالثاني جنس طبيعي والثالث منطقي والرابع
عقلي

عقلي وقس على ذلك البواقي انتهى حفيد باختصار قوله من حيث
الخ اي لا من حيث الدليل الخارجي مثلا وكتب ايضا ما نصه قوله
من حيث الخ قال بعضهم انما فسر نفس التصور بقوله من حيث
انه متصور لان نفس التصور جزئي لقيامه بالنفس الجزئية
والجزئية المحل يستلزم جزئية الحال فيه فلا يجوز انقسامه
الى كلي وجزئي انتهى وقال بعضهم بعد ان قرر الاحتياج الى التصور
والنفس في التقييد بالتصور ليقطع النظر عن الخارج والتقييد
بالنفس لقطع النظر عن برهان التوحيد مع ان التصور لا يدل
على قطع النظر عن برهان التوحيد ليكتفى به لانه ايضا امر
تصوري والنفس لا تدل على قطع النظر عن الخارج ليكتفى
به لانه اذا قيل نفس زيد قائم يفهم منه انه قائم في الخارج
فلا يجوز الاكتفا باحدهما انتهى المقصود وكتب ايضا ما نصه
قوله من حيث انه اي المفهوم متصور وليس المراد ان تصور
المفهوم اي ظله العقلي يمنع فانه مذهب مردود وهو
مذهب من قال العلم هو الشبح وظل المعلوم كما بينه السيد
وغيره قوله يصح حمله اي يمكن ذلك قوله اذا تصور اي حصل
في العقل قوله سواء وجدت افراده اي في الجملة فلا ينافيه
قوله او لم تتناه تامل قوله وتناهت اي الافراد قوله
كالكواكب اي السبعة وهذا مثال للافراد لا للكلي المتناهي
الافراد وكليها هو الكوكب السيار قوله او لم عطف على قوله
تناهت والتقدير او وجدت ولم تتناه لا يقال كيف
حكم عليها بالوجود مع عدم التناهي لان ما وجد في الخارج يلزم

ان يكون متناهيا لانا نقول الاضافة في قوله افراده
للجنس وح لا منافاة بين الحكم بالوجود وعدم التناهي
فتامل فانه من خطرات الدرس قوله او لم تتناه يعني انه لا يوجد
بعده فرد اخر قوله او لم يوجد اي افراده قوله فيه اي في
الخارج قوله كالجمع فان افراده اي ما صدق عليه الجمع بينهما
ممتنعة قوله او لعدم عطف على لامتناعها وفيه ركاكة لا
تخفى قوله وجودها اي الافراد قوله كجبل فانه كلي وافراده
لم توجد في الخارج والظاهر انه جملة قوله وان كانت ممكنة
حال وحينئذ فلا يقال انه يشمل القسم الاول وهو الممتنع
فتامل قوله او وجد عطف على قوله لم يوجد قوله كالاله كا
البرماوي وغيره في ذكر هذا المثال من المناطقة نوع
اساءة ادب ولنبه ايضا ما رده فانه لم يوجد منه الا
الواحد الاحد قوله اذ الدليل الخارجي الخ زاد الش في
حواشيه على جمع الجوامع وهذا مثل كثير بالاشرا لكن
ولو كانت واحدانيته تعالى به ردته العقل لما وقع
ذلك من عاقل ثم ذكر كلام البرماوي قوله لكنه اي الاله
قوله عند العقل الخ يقتضي دل المتن ان يقال لكنه لا يمنع
الخ قوله والا اي لو منع قوله ام امكن عطف على امتنع كما يوخذ
من قضيته قوله ان استوى معناه اي عدم تفاوته
بقرينة المقابلة فاندفع ما يقال قوله وان تفاوت اي
معناه قوله فيها اي في افراده قوله بالشدة او التقدم جعل
بعضهم الاقسام ثلاثة زاد على ما ذكر الاولوية
وبعضهم جعلها قسمين فذكر الاولوية والاولوية كما في

متن التهذيب قوله فمشكك قال ابن التلمساني لا حقيقة
للمشكك لان ما به التفاوت ان دخل التسمية فمشترك
والا فهو المتواطي واجاب عنه العراقي بان كلا من المتواطي
والمشكك موضوع للقدر المشترك لكن التفاوت ان
كان بامور من جنس المسمى فهو المشكك او بامور خارجة عن
المسمى فكم كالذكورة والانوثة والعلم والجهل فهو المتواطي انتهى
من حاشية الش على شرح جمع الجوامع ثم رايت شيخنا نقل عن السيد
في حواشي المطالع ما قاله ابن التلمساني باوضح عبارة ثم قال
والجواب بان التفاوت خارج عن مفهومه الا انه داخل في وقوعه
على افراده وحصوله فيها فاعتبر قسما على حدة مقابلا لما ليس
فيه هذا التفاوت انتهى وفيه ايضاح لكلام العراقي فتامل
قوله كالبياض فان معناه اي حصول معناه قوله والوجود
فان معناه اي حصوله قوله في الواجب الخ عبارة عن الحفيد
فانه في الواجب اول واقدم بحسب الذات لكونه علة الممكنات
قوله قبله اي كائن او حاصل فهو خبر قوله واشد اي لقوة اثاره
قاله الحفيد ثم قال وهاهنا بحث وهو انهم جعلوا الاشدية
باعتبار كثرة الاثار وكمالها والظاهر ان ذلك يوجد في
المتواطي كالانسان اذ بعض افراده كنبينا عليه افضل الصلاة
والسلام اكثر واكمل بحسب الخواص الانسانية كالادراك
من غيره كيحيى عليه الصلاة والسلام مع انه لم يتكدر
بالشهوات الجسمانية اصلا فتامل انتهى قوله منه اي الواجب
قوله فيه اي الممكن قوله واما جزئي اي حقيقي بقرينة
المقابلة مع التعريف والا فالجزئي قد يكون اضافيا بالنسبة

الي ما هو اعم منه مع كونه قد يكون كليا بالنسبة الي ما تحته كالانسان
كالحيوان فانه جزئي بالنسبة الي الجسم كلي بالنسبة الي الانسان
حاشية على شرح جمع الجوامع واعلم ان من الجزئي الحقيقي ايضا
المعرف بال التي للعهد الخارجي وكذا الضمير واسم الاشارة ه
والموصول على ما حرره السيد من انها موضوعة للجزئيات
المشخصات بملاحظة امر كلي خلافا للسعد حيث قال انها موضوعة
للمفهوم الكلي واما المعرف بغير التي للعهد فهل وضعه وضع
المضمر او لا فيه كلام طويل حرره شيخنا ق قوله وهو الذي يمنع
الخ ان كان الموصول واقعا على المفهوم واشكل قوله مفهومه
لانه لا يلزم منه ان يكون للمفهوم مفهوم وان كان واقعا على
اللفظ فهو صحيح بلا اشكال على وجه المجاز من باب تسمية
الدال باسم المدلول اذ المتصف بالجزئية والكلية حقيقة انما هو
المفهوم وقد يختار الشق الاول ويجعل الاضافة في مفهومه بيانية
فافهم انه من خطرات الدرس ولعله صحيح وكتب ايضا على هذه القولة
ما نصه اي لا يمكن ان يفرض صدقه على كثيرين كزيد فانه لا يمكن
فرض صدقه على كثيرين لمنع التشخص فيه عن الفرض فان قيل
فما الفرق بينه وبين اللاشي ونحوه من الامور العامة فانه لا يمكن
صدقه على كثيرين فانه لا شي من الاشيا الخارجية والذهنية
يصدق عليه انه لا شي فلا يمكن ان يفرض صدقه على كثيرين
قيل الفرق بينهما هو ان زيدا ممتنع فرض صدقه على كثيرين
بسبب ان نقيضه وهو اللاشي يكون شاملا لجميع الاشيا الخارجية
والذهنية فيكون امتناع فرض صدقه بالغير فلا ينافي الامكان
الذاتي انتهى وعبارة شيخنا السيد عيسى رحمه الله تعالى

في

في شرحه على العرق نصه الخامس اذ لا يمكن صدقه على شي اصلا كمفهوم
اللاشي وشريك الباري والمعدوم ذهنا اذ كل ما فرض فهو
شي وليس بشريك وموجود في ذهن فلا يكون رفعها ممكنا
لامتناع اجتماع النقيضين لكن اذا قطع النظر عن المقدمات
المذكوره ونظر الي مجرد المفهوم لا يمنع العقل صدقه على كثيرين وهذا
القسم يسمي كليا فرضيا اي لا تحقق له اصلا الخ انتهى فليتامل
هل يدخل هذا القسم في عبارة الشيخ رحمه الله سبحانه وتعالي حيث
قال او لم يوجد فيه فالتجرد ذكا يتبع قوله كزيد اي هذا الانسان
قوله وصفه اي زيد وقوله له المفهومه اي واما الان من هذه
الحيثية بان لم يكن زيد علما فهو صادق كلي قوله بلان قيوده عكس
ان يكون المراد بالقيود متعلق لا يمنع من التصور والنفس
والمفهوم فافهم غ قوله بخلاف الجزئي كانه ليس مادة كل
قوله والكلي الخ قال الابدي في شرحه فالكلي اذا نسب الي
ما تحته من الجزئيات ينقسم الي ثلاثة اقسام لانه اما ان
يكون تمام حقيقة ما تحته كالانسان بالنسبة الي زيد وبكر
وعمرو لانه تمام حقيقتهم التي هي الحيوان الناطق من غير اعتبار
التشخص فان التشخص عارض عليها او داخل فيها كالحيوان ه
بالنسبة الي الانسان فانه جزء الانسان ويسمي الثاني منهما
ذاتيا والثالث عرضيا فعلى هذا معنى الذاتي ما يكون داخلا
في حقيقة جزئياته والعرضي ما يكون خارجا عنها وقد يقال
الذاتي على ما ليس بخارج فيندرج القسم الاول تحت الذاتي
ايضا انتهى المقصود منه وقوله كالحيوان بالنسبة الي
الانسان الخ وكالحساس بالنسبة الي السميع البصير وقوله

كالضاحك بالنسبة الخ وكالحساس بالنسبة الي الجنس قوله وهو
الذي يدخل اي لا يكون خارجا عنها فالمراد لازمه لانه يلزم من
كونه داخلا ان لا يكون خارجا فاستعمل في هذا اللازم فيكون من
باب الكناية فيما يظهر وعليه فيدخل النوع فيه بهذا المعني وهو
المناسب لما سياتي في قول المص والذاتي الخ فانه جعل منه النوع
وفي كلام بعض الشارحين اذ الماتن ناسا راي اطلاق الذاتي علي
معنيين وجعل في كلامه استخداما فليراجع الفتري في حواشيه
وفي كلام بعضهم يمكن ان يؤول المعني الاخص وهو الداخل في
حقيقة جزئياته بالمعني الاعم فالابن يراد لازمه اعني غير
الخارج علي سبيل المجاز المرسل لكن من باب استعمال الخاص في
العام واما حيث قال بان يراد لازمه فالانسب ان يكون من
الكناية فالبحر مرة اخري قوله كالحيوان اي والناطق وكتب
ايضا فانه جزء من الانسان والفرس وكل منهما كلي له وكتب ايضا
ما حصله هو الداخل قوله بالنسبة الي الانسان الخ ان اريد بالانسان
والفرس ماهيتهما النوعية فجزئيتان اضافيان وان اريد
بهما ماهية افرادهما اي الحصص فجزئيان حقيقيان فتدبر
وكتب علي قوله انسان فانه حقيقة جزئيات الحيوان التي
هي زيد وعمرو وبكر ونحوهما قوله فانه اي الحيوان داخل في
حقيقة جزئياته فان للحيوان مثلا جزئيات مثل زيد وعمرو
وبكر وحقيقتهم الانسان اعني الحيوان الناطق والحيوان
غير خارج عن تلك الحقيقة بل هو داخل فيها كما افاده الشيخ
وكتب ايضا ما نصه اعلم ان مرتبه عطف الفرس علي الانسان
وهو المتبادر وقال بعض الشارحين الفرس معطوف علي

الحيوان

الحيوان اي وكالفرس فان جزئياته الافراس المتشخصة وحقيقتها
الفرس اعني الحيوان الصاهل وهو غير خارج عنهما بل عينها فالحيوان
مثال للذاتي هو جزء الماهية والفرس مثال للذاتي هو نفسها انتهى
قوله فيهما اي الانسان والفرس لانهما حقيقة الجزئيات قوله من
الحيوان والناطق الذي هما حقيقة جزئيات الحيوان كزيد وعمرو
وبكر مع قطع النظر عن تشخصها فانه عارض خارج عن الحقيقة اي
الماهية الكلية كما هو ظاهر واضح لا خفاء فيه وكتب ايضا
قوله من الحيوان ما حصله فالحيوان داخل في الانسان لانه جزؤه
قوله كالضاحك فان جزئياته زيد وعمرو وبكر مثلا وحقيقتهم
الانسان وهو اي الضاحك خارج عنها مع غير داخل فيها شرح اخر
قوله وعلي هذا فالماهية الخ يعني كما هو الظاهر ولا ضرر في
هذه العلاوة فقد التزمها بعضهم بناء علي ظاهر هذا التفسير
وبعضهم منع عرضيتها واول هذا التفسير فقال المراد بعضه
بالحقيقة في قوله حقيقة جزئياته اعم من الحقيقة الذهنية
والخارجية المقترنة بالتشخص فيكون بتعريف الذاتي شاملا
للنوع فانه وان كان تمام الحقيقة لجزئياته من حيث هي لكنه
جزء للحقيقة الخارجية من حيث انها مقترنة بالتشخص ونظر
فيه بانه يلزم ان يكون التشخص العارض للحقيقة جزءا داخلا
وذلك باطل اقول قد يقال انه جزء من حقيقة الفرد وليس
جزءا من حقيقة النوع فلا بطلان وبعضهم قال في التأويل
المراد بما يخالف الداخل هو الخارج عن حقيقة الجزئيات العارض
لها فلا تكون الماهية داخلة لامتناع خروج الشيء عن نفسه
وعورض عليه ولان جزء الشيء اذا لم يكن خارجا فالاولي ان لا

يكون الشي نفسه خارجا عن نفسه وغاية ما يلزم ان هذا الكلي
مسكوت عنه بان لا يكون ذاتيا ولا عرضيا والانصاف ان هذه
كلها تكليفات ليست تامة المقدمات وكتب ايضا ما نصه قوله
وعلى هذا اي تفسير العرض بما ذكر من كونه غير داخل في حقيقة
جزئياته فالماهية اي الحقيقة النوعية كالانسان عرضية
الخ ويحتمل ان مرجع اسم الاشارة الى التعريف الذاتي السابق
وهو ظاهر صنيع الشارح حيث قال وقد يطلق الذاتي على ما ليس
بعرضي وفرع عليه قوله فتكون اي الماهية ذاتية وهو صريح
صنيع الفنري رحمه الله تعالى حيث قال واعلم ان الذاتي يطلق
بالاشتراك على معنيين ما يكون داخلا وما لا يكون خارجا فالنوع
على الاول ليس بذاتي لانه تمام حقيقة الجزئيات وعلى الثاني
ذاتي انتهى **قوله** فتكون ذاتية اي من حيث شموله للنوع فيدخل
فيه هذا المعنى اعم من المعنى الاول فانه يصدق على جزء
الحقيقة الاعم والمساوي كما على الجنس والفصل ويصدق
على النوع ايضا لانه ليس بعرضي بل هو تمام حقيقة افراده
غير اعتبار التشخص فانه عارض عليها قال بعض الشارحين
ان الذات مشترك لفظا بين المعنيين وان كان احدهما اعم
من الاخر كالتصور المشترك لفظا بين مطلق الادراك والادراك
الذي هو غير الحكم **قوله** الذاتي اي الحقيقة والماهية **قوله**
فلو كانت اي الحقيقة والماهية **قوله** الشي الذي هو الحقيقة
الذي هو المنسوب **قوله** الى نفسه اي الحقيقة المنسوب اليها
قوله ويمكن نسبة الحقيقة اي النوعية **قوله** الى ما صدقها

اي جزئياتها لانها مشتملة عليها مع زيادة التشخص وكتب
ايضا ما نصه اي الجزئيات كزيد وعمرو فانهما يشتملان عليها
اذ كل جزئي مشتمل على نوع وتشخص عارض له فيكون جزءا
من جزئيه فينسب اليه كما ينسب الى جزئيه من الجنس
والفصل فيقال انها ذاتيان فتحصل ان المنسوب
الحقيقة النوعية التي يطلق عليها ذات الى ما صدقها الذي
يطلق عليه ذات ايضا وما صدق الحقيقة غير الحقيقة
وصحت النسبة في اللغة للتغاير من غير حاجة الى دعوى
الاصطلاح وكتب ايضا ما نصه قوله ويمكن نسبة الحقيقة
الخ اجاب الابدي عن ذلك بما هو قريب من ذلك وعبارته
بلفظها بعد ان اجاب بان التسمية محمولة على الاصطلاح
بقوله اولان الحقيقة ذاتية لها من حيث انها مقترنة
بالتشخص فلا يلزم انتساب الشي الى نفسه بحسب اللغة
ايضا واجاب ايضا عن كون الماهية عرضية الذي لزم
من تفسير الماتن بوجهين فالراجع **قوله** والذاتي للشي
المراد به ما سبق في قوله وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته
فانه بحسب ظاهره لا يتناول النوع بل المراد به المعنى الاعم
وهو ما لا يكون خارجا عنها ليشمل النوع بقرينة ذكره في
المتن الاتي النوع ففي الكلام استخدام ولا يمنع منه ذكر
الذاتي هنا معرفا بال فيقال ان المعرفة اذا اعيدت
معرفة كانت عين الاول لان ذلك امر اغلبي خصوصا وقد
قامت القرينة وكتب ايضا ما نصه ويعرف بالاستقراء انحصاره في
ثلاثة الجنس والنوع والفصل لما ياتي **قوله** بحسب التركيب

المحضة في بعض النسخ زيادة لفظة فقط مع اسقاط المحضة
ان لم تكن النسخة محرفة وشرح عليها بعضهم فقال فهذا القيد
لا بد منه ليخرج به النوع فانه قد يقال بحسب الشركة بين
الافراد ولم يذكره هنا اعتمادا على ما سيجي في تعريف النوع
المقابل للجنس من انه يقول بحسب الشركة والخصوصية معا
فيعلم ان الجنس يقول بحسب الشركة لا الخصوصية ليتحقق
التقابل بينهما او نقول المراد بالشركة المحضة الشركة التي
بين الحقايق لا التي بين الافراد بدلالة قوله يقول على
كثيرين مختلفين بالحقايق فيخرج النوع به دون ذلك القيد
انتهى ثم رايت الفنري شرح عليها مع اسقاط المحضة وقال
لا بد من قولنا فقط والا لم يصح الخ ما نصه رحمه الله سبحانه
وتعالى وكتب على قوله في هذه الحاشية ونقول المراد الخ هذا
ربما يفهم ان النسخة فيها المحضة قوله لم يصح ان يكون اي الحيوان
قوله فلا يجاب به اي الحيوان قوله وتمامها اي الماهية قوله
وكثيرا من الافراد لقوله متماثل الحقيقة اذ ليس لنا
حقيقتان متماثلتان وكثير مختلفها وهذا القسم هو
المراد هنا فافهم وكتب ايضا ما نصه قوله وكثير مختلفها
ليس المراد به الافراد وان كان هو الظاهر لعطفه على ما
قبله بل المراد اعم فيشمل الحقايق المختلفة كما مثل ويشمل
الحقايق والافراد الشخصية نحو ما الانسان وهذا
الفرس ويشمل الافراد الشخصية المختلفة نحو ما زيد
وهذا الفرس فتامل قوله والجواب عن الاربعة منحصر
الخ فيجاب عن الاول بحيوان ناطق وعن الثاني والثالث

بانسان

بانسان لانه تمام الماهية ولا عبرة بالمشخصات ويجاب عن الرابعة
بحيوان وهذا هو المراد هنا فافهم تنبيه ظاهر كلام الشيخ وصريح
كلام غيره ان الجواب في ما زيد هو انسان لانه تمام الماهية وكذا
يجاب به عن نحو ما زيد وعمرو وبكر من غير ذكر المشخصات واما
الجواب في قولنا ما الانسان فهو الحيوان الناطق الذي هو حده
وهل يصح ان يكون الحد جوابا عن الفرد نحو ما زيد او الافراد
المتفقة كما تقدم او يتعين في جوابها الاجمال وهو انسان لان التشخص
لا يحد فاليحرر وقد تعرض لذلك في المطالع قوله لاشتراك الثاني
اي الواحد الجزئي نحو ما زيد قوله والثالث اي الكثير المماثل قوله
ورسم الجنس اعلم ان مفهوم الجنس من حيث هو جنس منطقي ومعروضه
كالحيوان جنس طبيعي والحيوان ومفهوم الجنس جنس عقلي وهكذا
الكلام في بقية الكليات مثلا مفهوم النوع نوع منطقي ومعروضه
كالانسان نوع طبيعي والانسان ومفهوم النوع نوع عقلي قاله
الدواني وغيره وعبارة الحفيد رحمه الله تعالى فان قلت الجسم
جنس فهناك مفهوم الجسم من حيث هو ومفهومه من حيث المعروضية
للجنسية ومفهوم الجنس من حيث هو والمركب منهما فالثاني جنس
طبيعي والثالث منطقي والرابع جنس عقلي وقس على ذلك البواقي
بل اذا قلنا زيد جزئي فذات زيد من حيث المعروضية للجزئية
جزئي طبيعي ومفهوم الجزئي جزئي منطقي والمركب منهما جزئي عقلي
انتهى المقصود نقله منه وح فقول الشيخ خرج به النوع المنطقي
اي مفهومه وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة لا معروضه
كالانسان مثلا يعني وان صدق عليه فتامله وانظر شرح الشمسية
للسعد وحرره قوله دخل فيه الخ فان كل جنس دخل فيه سائر الكليات

الجنس والنوع وغيرهما انواع للكلي داخلة تحته قال الخبيصي
فان قيل اذا كانت الكليات الخمس انواعا يلزم ان يكون الجنس
نوعا قلت لا محذور في ذلك فانه نوع باعتبار جنس باعتبار
قوله مقول اي محمول وهو مساوق لقوله كلي وكتب ايضا ما
نصه اي صالح لان يقال اي يحمل هو هو وهو حمل المواطاة لا حمل
الاشتقاق والا لزم ان البياض جنس للثلج والقطن مثلا لانه يقول
اي يحمول اشتقاقا على الكثرة المختلفة الحقيقة وهو باطل قاله
[illegible] قوله خرج به النوع كالانسان قال الفنري احترز بذلك
عن النوع وخاصته والفصل القريب وتخصيص الاحتراز بالنوع
تحكم وقوله في جواب ما هو احترز عن الفصل البعيد والعرض
العام وخاصة الجنس انتهى كلامه وهو في ذلك تابع للمولى سعد
الدين في شرح الشمسية وعبارته فالكلي جنس وقوله مختلفين
بالحقيقة يخرج النوع والخاصة والفصل القريب وتخصيصه
باخراج النوع فقط على ما في شرح تحكم وقوله في جواب ما هو
يخرج الفصل البعيد والعرض العام لا الخاصة لانها ليست
بداخلة انتهى كلامه فتامل قوله لا الخاصة فانها ليست بداخلة
ولعل مراده بذلك والله اعلم انها ان كانت خاصة النوع فهي
مقولة على متفقين فخرجت بقوله او لا مختلفين بالحقيقة وان
كانت خاصة الجنس فهي عرض عام للنوع فالقيد الاول لا يخرجها
فتخرج بالقيد الثاني وهو قوله في جواب ما هو وقد اخرجها
به كما ترى هذا ما ظهر في فهمه فتامله وفي حاشية السيد ما يؤخذ
منه دفع التحكم عند التامل وحاصله انه انما اسنده للاخراج
الى الاخير ليكون الفصول والخواص مطلقا كقيد واحد فتامل

فهكذا

فهكذا صنع الشيخ رحمه الله تعالى ونفعنا به وكتب ايضا ما نصه
قوله خرج به النوع قال بعض الشراح خرج بقوله على كثيرين
مختلفين بالحقائق النوع وفصله اي القريب وخاصته انتهى
يعني واما عرضه العام فليس بخارج لانه يقال على المختلفين
بالحقائق مثال فصله نحو الناطق فانه فصل للانسان الذي
هو النوع ومثال خاصة النوع نحو الضاحك فانه خاصة له
فان كلا منهما مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة كالنوع قوله
خرج به الفصل اي ولو بعيدا وقوله والخاصة اي مطلقا
سواء كانت للجنس كالماشي بالنسبة للحيوان او للنوع كالضاحك
بالنسبة الى الانسان وقوله والعرض العام كالماشي بالنسبة
الى الانسان وكتب ايضا ما نصه قوله خرج به الفصل والخاصة
قال بعض الشارحين ويخرج بقوله في جواب ما هو فصل الجنس
وخاصته وهما بالنسبة الى النوع فصل بعيد وعرض عام
انتهى وفرق بعضهم بين خاصة الجنس والعرض العام للنوع في
حواشي الفنري مثال فصل الجنس حساس فانه فصل للحيوان
فانه جسم نام حساس وهو بالنسبة للنوع وهو الانسان فصل
بعيد فانه يميزه عن الحجر والشجر ولم يميزه عن الحيوان فكان بعيدا
ومثال الخاصة نحو الماشي فهو عرض عام بالنسبة الى النوع
الذي هو الانسان ووجه خروجهما هو ان العرض لا يقال في جواب
اصلا قوله اذ الاول انما يقال الان في جواب اي شيء هو لكن الفصل
يقال في جواب اي شيء هو في ذاته والخاصة فقال في جواب
اي شيء هو في عرضه فلا تغفل قوله واما الجزئي اي كزيد قوله
بقول اي محمول قوله كالجسم النامي فان فوقه جنسا وهو

الجنس العالي وتحته جنس وهو الحساس المتحرك بالارادة قوله
قالوا ولم يوجد له مثال قال بعض الشارحين كالعقل على تقدير ان
يكون الجوهر عرضا له لا جنسا وما تحته انواعا لا اشخاصا قال
السعد في شرح الشمسية ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربعة
يعني التي للنوع لانه اما اعم الاجناس المغايرة له الواقعة في
سلسلته وهو العالي كالجوهر او اخصها وهو السافل كالحيوان
او اخص من بعض واعم من بعض وهو المتوسط كالجسم النامي
او مباين للكل وهو المفرد كالعقل على تقدير انه لا يكون الجوهر
جنسا له بل عرضا عاما لئلا يتحقق جنس اعم منه وتكون العقول
العشرة انواعا مختلفة لا اجناسا حتى لا يتحقق جنس اخص منه
لا اشخاصا حتى لا تتحقق جنسية فالعقل مثال للجنس المفرد
على تقدير وللنوع المفرد على تقدير ثم هذا كاف في التمثيل انتهى
كلامه فراجعه قوله واما مقوله اي محموله قوله بحسب الشركة
بين المتماثلات بخلاف الجنس وكتب ايضا ما لفظه اي تارة
قوله والخصوصية اي تارة اخرى قوله والنوع اي الحقيقي
لانه هو المعتبر قوله الجواب ذلك ايضا لكن على حسب الخصوصية
وعدم الشركة بخلاف المثال الاول فانه بحسب اشتراك
زيد وعمرو في تمام الماهية قوله في المتن معا ليس المراد به المعية
في الزمان بل الاجتماع في المقولية فتامل ويشير الى ذلك قول
الشيخ رحمه الله تعالى انه اذا سئل عن زيد وعمرو الخ وقوله
واذا سئل عن كل منهما كان الجواب ذلك ايضا فافهم قوله مقول
اي محمول قوله على كثيرين اي جزئيات كثيرة قوله دون
الحقيقة من ذلك تعلم ان المراد النوع الحقيقي قوله خرج

به الفصل لانه يقع في جواب اي شيء هو في ذاته ولو بعيدا قوله
والخاصة لانها تقع في جواب اي شيء هو في عرضه كالضاحك قوله
مع ان الثالث يعني وهو العرض العام يخرج الخ اي لانه مقول
على كثيرين مختلفين بالحقيقة فان قلت كما ان هذا يخرج بما
خرج به الجنس كذلك خاصة الجنس والفصل البعيد كل منهما
خارج بما خرج به الجنس في الخروج فلهذا ضمهما بعض الشراح
الى الجنس في الخروج وجعل قوله في جواب ما هو احترازا عن
الفصل القريب وخاصة النوع فلا وجه للنص على الثاني وهو
العرض العام خصوصا وفيه ايهام ان الفصل مطلقا والخاصة
المطلقة لا تخرج الا بقولنا في جواب ما هو قلت مراد الشيخ والله
تعالى اعلم ان العرض العام لما كان يمكن اخراجه بما خرج به الجنس
مطلقا من غير تفصيل نص عليه واما الخاصة والفصل لما كان
التفصيل فيهما بين خاصة الجنس وخاصة النوع والفصل القريب
والبعيد وان الذي يخرج به الجنس انما هو قسمان لم يتعرض
لحالهما وتعرض للعرض مع ابدا المناسبة في اخراجه بالاخير
لكنه يصير ساكتا عن ابدا المناسبة في اخراج خاصة الجنس
الجنس والفصل البعيد فتامل انتهى محرره احمد الغنيمي قوله يخرج
بما خرج به الجنس لانه مختلف الحقيقة قوله والنوع قسمان
مبتدا وخبر قوله وهو اي النوع المندرج تحت جنس وان شئت
قلت تحت النوع وكتب ايضا ما لفظه شمل ما اذا كان فوقه
جنس وتحته جنس وشمل ما اذا كان فوقه جنس وليس تحته جنس
فالاول كالنامي فانه نوع للجسم وتحته جنس وهو حساس وفوقه
جنس وهو مطلق الجسم والثاني نحو الانسان فانه مندرج

النح رحمه الله
تحته جنس وهو الحيوان وليس تحته جنس كما بينه الشيخ رحمه الله
تعالى قوله وحقيقي وهو الذي من الكليات الخمس بخلاف
الاضافي فانه مندرج في الخمسة لانه كلي ومقول في جواب ما هو
فافراده ان اتفقت بالحقيقة فهو النوع الحقيقي وان اختلفت
فهو الجنس فهو مندرج في الخمس سوا كان نوعا حقيقيا او جنسا
بخلاف جعل النوع الاضافي احد الخمسة فان الكليات المفرده
لا تنحصر في الخمس لجواز وجود كلي مقول على كثيرين متفقين
بالحقيقة في جواب ما هو ولا يكونوا داخلا تحت جنس فان مثل
هذا الكلي ليس بجنس ولا عرض عام ولا فصل ولا خاصة ولا
نوع اضافي فلا تنحصر الكليات في خمس ومثال هذا النقطة
ولهذا جعل النوع الحقيقي احد الخمس انتهى شرح الموجز وكتب
ايضا ما نصه قوله وحقيقي وهو ما ليس تحته جنس فيه نظر
ظاهر اذ يصدق على الحيوان انه ليس تحته جنس وانما تحته
نوع فيقتضي انه نوع حقيقي مع انهم صرحوا في شرح التهذيب
وغيره بانه نوع اضافي قطعا فلو قال الشيخ كما قال بعضهم وهو
الذي ليس تحته نوع كان اولى ويمكن دفع الايراد عن الشيخ
بان الحيوان قد دخل في قوله اولا في تعريف الاضافي وهو
المندرج تحت جنس فيصير قوله في تعريف الحقيقي وهو ما ليس
تحته جنس مخرجه اذ يقول وهو ما لا يندرج تحت جنس
بقرينة المقابلة او يقال المراد بالجنس الجنس اللغوي اي
نوع اي الحيوان لان تحته انواع بخلاف الانسان لان الذي تحته
اشخاص فليتامل فانه من خطرات الدرس وكتب ايضا

ما نصه

ما نصه قوله وهو ما ليس تحته جنس صادق بان لا يكون فوقه جنس
ايضا قوله كالانسان فانه نوع وليس تحته جنس وانما تحته الافراد
الجزئية قوله لاندراجه تحت جنس وان شئت قلت نوع قوله وهو
الحيوان اي جنس سافل ونوع اضافي بالنسبة الى ما فوقه قوله
اذ ليس تحته اي الانسان جنس وان شئت قلت نوع فان
الذي تحته انما هو افراد جزئية قوله فان فوقه جنس وان
شئت قلت نوع قوله وينفرد الحقيقي وهو ما ليس تحته جنس
فانه يشمل صورتين احداهما بان لا يكون تحته جنس لكن فوقه
جنس وهذه الصورة ليست محل الانفراد بل هي محل الاجتماع
وثانيهما بان لا يكون فوقه جنس ولا تحته جنس وهذه الصور
هي محل الانفراد فان الماهية البسيطة كالنقطة مثلا ليس فوقها
جنس بناء على ان الجوهر ليس جنسا لها بل عرضا عاما لها وليس
تحتها جنس قوله على القول الخ واما لو قلنا ان الجوهر جنس
لها لكان حقيقيا لا مندرجه تحت جنس فيكون اضافيا وكتب
ايضا ما نصه حتى يتصور كونه بسيطا قوله ولو في الجملة يشير
به الى انه لا فرق في المميز بين ان يكون عن جميع ما عداه او عن
بعضه فيصح ان يجاب باي فصل اريد قريبا كان او بعيدا
كالناطق والحساس والنامي فاذا سئل عن الانسان باي
شي في ذاته صح الجواب بالفصول المذكورة كلها وكذا اذا قلت
اي جوهر هو في ذاته صح الجواب بجميع تلك الفصول والحاصل
ان المدار على التمييز في الجملة بخلاف ما لا تمييز فيه فاذا قيل
اي جسم نام هو في ذاته لم يصح الجواب بالقابل للابعاد الثلاثة

ايضا اذ لا تمييز واذا قيل اي حيوان هو فيه فانه تعين الناطق للجواب
كما جوزه السيد فالراجح وكتب ايضا ما نصه قال السعد في شرح الشمسية
والطالب باي شيء يطلب ما لا يكون تمام المشترك بين الماهية وشيء
اخر ومميزا للماهية عما يشاركه فيما اضيف اليه لفظ اي جنسا
اي الحيوان هو سؤال عما يميزه عن المشاركات في الحيوان
واي موجود هو سؤال عما يميزه عن المشاركات في الوجود انتهى
اي فيجاب بقولنا حساس او نحوه اذ كان المسؤول عن مميزه
هو الباري في الثاني وغيره في الاول قوله في الجنس اي ولو
بعيدا قوله كالناطق اي من حيث هو كذلك وكالحساس والنامي
والقابل للابعاد الثلاثة متقاطعة عن زوايا قائمة بالنسبة
الي الحيوان والنبات والجسم وهو ان مميز الشيء عن المشاركات
في الجنس القريب ففصل قريب كما تقدم والا ففصل بعيد
كالحساس والنامي والقابل المذكور بالنسبة الي الانسان
انتهى شرح اخر قوله في الجنس وهو الحيوان فانه شامل
للانسان وغيره كالفرس قوله كالناطق اي مثلا والا فهو مثال
يتعين في الجواب كما اشار اليه قوله لها فصل مميز عما
يشاركه تلك الماهية في الجنس لا في الوجود اذ المشارك في
الوجود لا يفتقر الي التمييز بالفصل والا لزم التسلسل لانه
الفصل ايضا موجود فالتمييز عنه يحتاج الي فصل اخر انتهى
سعد قوله الي زيادة الخ اي على قوله في الجنس فقال عما يشاركه
في الجنس او في الوجود واعلم ان المميز عن المشارك في الوجود
لا يكون الا عرضيا قوله ومبنى الخلاف الواقع بينهم فمن قال

ماهية

ماهيتها فصل يلزم ان يكون لها جنس فمن قال بجواز تركب
الماهية من امرين متساويين زاد قوله او في الوجود ليكون
تعريف الفصل جامعا ومن قال لا يجوز ذلك بل هو محال ترك
هذه الزيادة فان قلت الامام لم يذكر هذه الزيادة في التفسير الاول
وقد اطلق في رسمه كما ترى فلم يقيده بالجنس كما صنع اولا قلت
للاشارة الي المذهبين وان مختاره ما سبق ويحمل ما هنا عليه
بدلالة السابق وانه متردد في ثبوت تركب الماهية من امرين
متساويين قال السعد في شرح الشمسية وكون تمييز الفصل
عن المشارك في الوجود مبنيا على الاحتمال المذكور انما هو على
تفسير الامام لكلام الاشارات واما على تفسير الحكيم المحقق
فليس مبنيا عليه لانه قال مراده ان الفصل يميز الشيء عما يشاركه
في الجنس فقط او عما يشاركه في الوجود سواء كان مشاركا له
في الجنس او لا وتحقيقه ان فصل الشيء اذا اختص بجنسه كالحساس
للحيوان بالنسبة الي الجسم النامي كان مميزا عما عداه مما يشاركه
في الوجود وان لم يكن مختصا بالجنس كالناطق للانسان عند من
يجعله مقولا على غير الحيوانات كالملائكة مثلا فهو تمييز الانسان
عن جميع ما يشاركه في الجنس اعني الحيوانية لا عن جميع ما يشاركه
في الوجود اذ لا يميزه عن الملائكة انتهى وكتب على قوله في الحاشية
عند من يجعله مقولا على غير الحيوانات ما نصه فعلى هذا لا يكون
الناطق فصلا للانسان بالنسبة الي الملائكة بل يكون جنسا
وكتب عليه ايضا ما نصه فان الملائكة عندهم ليست حيوانات
لانها عندهم ليست اجساما ولكنها ناطقة قوله بقا الصادق بحمله

قوله على الشيء اما قال على الشيء ليشمل المقول على الاشياء المتفقة الحقيقة
كالفصل القريب والمختلفة الحقيقة كالفصل البعيد مثال الاول
الناطق فانه يحمل على افراد الانسان وهي متفقة الحقيقة ومثال
الثاني كالحساس فانه يحمل على افراد الحيوان وافراد الانسان
وهي مختلفة الحقيقة قوله اي شيء هو في ذاته اي شيء هو مميزه اي
وقوله في ذاته حال من المبتدا او الخبر والجملة خبر عما يذكر من
المسؤول عن مميزه كالانسان في قولنا الانسان اي الحيوان هو والرابط
المبتدا في الجملة الخبر والتقدير الانسان هو اي شيء في ذاته انتهى
شيخنا العلامة احمد بن قاسم في بعض حواشيه قوله لانهما يقالان
في جواب ما هو وان اختلفت مقوليتهما فان الجنس يقال في جواب
ما هو بحسب الشركة المحضة بين امرين مختلفين والنوع يقال
في جواب ما هو بحسب الشركة بين المتماثلات في الحقيقة او
بحسب الفرد الواحد قوله والخاصة اي بقوله في ذاته قوله
كالناطق الخ فالناطق مميز الانسان عن جنسه القريب ه
وهو الحيوان وهذا مثال للفصل القريب قوله كالحساس
وكالنامي بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عن الشجر
والحجر اي عن المشاركة واما بالنسبة الى الحيوان فقريب قوله
هذا التمييز اي التمييز في الجملة وكتب ايضا ما نصه اي مثل
هذا التمييز الذي في الحساس مثلا فان الحيوان الذي هو جنس
مساو له والظاهر انه ليس المراد كل جنس بل المراد الجنس
المتوسط فان الجنس العالي لا تمييز فيه كما هو ظاهر فتامله كاتبه
ع قوله في جواب اي شيء هو كان الاولى يقال مثلا اي شيء الانسان
في ذاته فيقال في جوابه حيوان فقد ميز الحيوان الذي هو جنس

الانسان

الانسان عما يشاركه في الجنس البعيد كالنامي والجسم من الشجر والحجر
لتمييز الحساس للانسان عنهما وظاهر كلام الشيخ رحمه الله سبحانه
وتعالى يتناول الجنس العالي وهو محل تامل فانه يحرر كاتبه قوله
واما العرض اي القابل للذاتي السابق وليس المراد به ما قابل
الجوهر كما قد يتوهم كما صرح به في شرح المطالع وكتب ايضا ما نصه
قوله واما العرضي المنسوب الى العرض وحده ما يقال فيه نسبة
الشيء الى نفسه لان المراد بالعرض في كلام اهل المنطق هو الخارج
المحمول لا هو بمصطلح اهل اصول الدين من انه ما يقابل الجوهر
فلا يرد ذلك كما يتوهم قوله فاما ان يمتنع انفكاكه الخ ولا يخلو من
ان يكون امتناع انفكاكه عنها من حيث الوجود الذهني بمعنى
ان الماهية بحيث يمتنع ادراكها بدون ادراكه كالفردية ه
والزوجية لماهية الثلاثة والاربعة ويسمى هذا اللازم لازم
الذهن فهذا هو المعتبر في دلالة الالتزام عند الجمهور كما بحث
عليه فيما قبل او من حيث الوجود الخارجي بمعنى انها يمتنع ان
توجد في الخارج منفكة عنه فيه كالسواد للحبشي ويسمى لازم
الوجود او من حيث هي هي بمعنى انها يمتنع ان توجد باحد الوجودين
منفكة عنه بل انها وجدت كانت موصوفة به ككون الزوايا
المثلث الثلاث مساوية لقائمتين فانه اذا حصل في الذهن
او في الخارج يتصف بذلك قطعا ويسمى لازم الماهية انتهى
من بعض الشروح قوله وهو العرض اللازم اي الخارج المحمول
قوله او لا يمتنع اي بل يمكن انفكاكه عن الماهية وهو العرض
المفارق اي يمكن مفارقته وان لم يفارق بالفعل وكتب ايضا
ما نصه قوله وهو العرض المفارق ولا يخلو من ان العرض اما ان

الذهن فقط وتفارقها بالاشتراك بين امور مشكوكة بالفعل
بالنسبة الى الماهية فانه تعرض لها اذا اعتبر عروضها لها
وتفارقها اذا لم تعتبر او تعرض لها في الخارج فقط وتفارقها
كانت المفارقة سريعة الوقوع كحمرة الخجل وصفرة الوجل
او بطيئة بينه وبين لازم الوجود غير خفي وبعرضها فيها
وتفارقها واظن ان مثال هذا القسم غير موجود انتهى من
لبعض الشروح قوله وكل منهما اي اللازم والمفارق ولسه
العرضا بالقسمة فجملته ستة ن خاصة لازمة وخاصة مفارقة
قوله بحقيقة واحدة نوعية او جنسية خلافا لمن قال
انها لا تكون الا للنوع الاخير قوله كالضاحك في خاصة
النوع وكالماشي للحيوان وكالملون للجسم وكالموجود لا
في موضع للجوهر في خاصة غيره قوله والفعل اي وكالضاحك
بالفعل وفيه لف ونشر مرتب قوله تختص بها فان قلت
الضاحك مطلقا لا يختص بهذه الحقيقة اذ قد قيل ان
الملائكة والجن قد يضحكون وقد يكون الضاحك لم يصح مثالا
للخاصة قلت لا يقتضي به شانهم عند الحكما الضحك ولا
البكا فلا يضحكون ولا يبكون ممن يقول به فعليه ان لا
يحمل الضاحك من خواص الانسان فان قلت قد
فسروا قوة الشي للشي بامكان حصوله له مع عدمه وفعله
بحصوله له وكل منهما مختص بالانسان كما لا يخفى فلا يلزم
الضاحك بالقوة للانسان لا في الذهن ولا في الخارج
كما يلزم الضاحك بالفعل ففي التمثيل باللازم الضاحك

بالقوة

بالقوة مناقشة قلت نعم ذلك التفسير حق الا انه قد تفسر
القوة بامكان الحصول مطلقا فيكون اعم من الفعل بالمعنى
المذكور وهذا هو المراد ههنا وخارجا على ما لا يخفى فلا مناقشة
كذا في بعض الشروح ولا يخلو عن مناقشة كما لا يخفى تامل ع
ويؤخذ منه حيث اورد الملائكة واجاب بما ترك المنازعة
في قول الشيخ رحمه الله تعالى وكل خاصة للنوع خاصة الجنس
ولم نقف على نسخة الشيخ وعلى ما كتبه على الهامش مما نستنقله
عنه لقطعنا بان النسخة محرفة فليحرز مع التامل بالنقل
ومما يتعلق بذلك ولم ننقل في تحرير المحل قول بعض الحواشي
وتنقسم الخاصة المساوية لمعروضها والى الخاصة التي هي
اخص من معروضها كالضحك بالقوة والفعل للانسان في
المقصود نقله منه فتامله قوله وهذا اي تقسيم الخاصة
الى قسمين المفهوم من قوله وكل منهما الخ وكتب ايضا ما نصه
قوله وهذا مذهب المتاخرين سال بعض افاضل الدرس
بانه يلزم على كلامهم عدها قسما زائدا لكليات المفردة في
خمس فان الضاحك بالفعل عندهم ليس خاصة وقد اجبنا
عنه بما يضيق عنه المحل قوله لانها التي يعرف بها دون المفار
قة حتى لا يكون الرسم اخص من المرسوم قوله على ما تحت حقيقة
واحدة اي على جزئيات حقيقة واحدة سوا كانت نوعية
كالضاحك بالنسبة الى الانسان او جنسية كالماشي بالنسبة
الى الحيوان انتهى حفيد وشمل قوله او جنسية الجنس العالي
فيكون خاصة وعبارة الدر الثاني سوا كانت تلك الحقيقة نوعا
اخيرا او متوسطا او جنسا عاليا بل او على غيرها وهذا اولى

من تعريفه بالخارج المختص بافراد نوع واحد لعدم شموله لخاصة الجنس العالي ولهذا اختاره الشيخ وكتب ايضا ما نصه وهي الخاصة الحقيقية وقد يقال الخاصة على عرض مختص بالاضافة الى غيره كالماشي العارض للانسان بالنسبة الى النبات وتسمى خاصة اضافية وليست هذه من الكليات الخمس كما ان النوع الاضافي ليس منها ايضا فانحصرت الكليات في خمس وانتفى هل بعضها ذلك ان الكليات الخمس قسم من المطلق الكلي فان الخاصة الاضافية والنوع الاضافي ليسا من الكليات كما مر جوابه وكذا نحو الابيض والسواد والمصاور وكذا معنى الفعل على قول بعضهم فحرره قوله خرج به اي بقوله يقال الخ على وجه الاجهر لم يسلم التفصيل من التعليل قوله والنوع اي وخرج النوع وكذا فصله

ويمكن ادراجه في قول الشيخ والفصل والحاصل ان فصل النوع لا يمكن اخراجه بقوله فقط لانه لا يقال الا على ماهية حقيقة واحدة فقط فتعين اخراجه بقوله قولا عرضيا واما الفصل البعيد فيمكن اخراجه بما خرج به الجنس ويمكن اخراجه بما خرج به النوع كما صنع بعض الشراح والشيخ رحمه الله تعالى قصدا للضبط والجمع في محل واحد فلهم قال العتركي عقب قول المتن فقط خرج به غير النوع والفصل القريب وخرجا بقوله قولا عرضيا انتهى وكتب ايضا على قوله والنوع والفصل ما نصه خرجا بقوله قولا عرضيا كما نبه على ذلك بقوله لانها الخ قوله ولا حاجة لقوله فقط عبارة التهذيب قريبة من عبارة المتن وقال الحفيد وقوله فقط بمنزلة الفصل مخرج للجنس وفصله والعرض العام انتهى

وكانه

وكانه لحظ ان الجنس وما بعده يصدق عليه انه يقال على حقيقة واحدة وان كان يقال ايضا على حقائق مختلفة ومثل هذا القدر كاف في الاحتياج على ان القيود لا يجب ان تكون للاحتراز بل لاغراض اخر فتامل قوله والخاصة قد تكون للجنس وشمل كلام المصنف المراد بالحقيقة الواحدة اعم من النوعية والجنسية قوله كاللون الظاهر ان اللون خاصة غير لازمة لان الهوى جسم لا عرض له سوى الحركة والسكون ولا لون له وكذا الماء على احد ما قيل منه انه جسم سيال لا لون له فحرره قوله وكل خاصة نوع خاصة لجنسه قد توقفت في ذلك حين قرات هذا الشرح مع جمع من الافاضل بالجامع الازهر عمره الله تعالى بالعلماء الصالحين خصوصا مع قوله سابقا لان الضحك بالقوة لازم لماهية الانسان مختص بها حتى وقفت على نسخة المص رحمه الله تعالى مع شاب فاضل من ذريته فوجدته قد كتب على هامش النسخة ما نصه الانسان كالضاحك خاصة للحيوان بمعنى انها لا تتجاوزه الى غيره وتميزه من ساير انواع الحيوان انتهى بصورته فما رايته وبعد فهذا لا يخلو عن تامل فقد رايت في بعض حواشي شرح الشمسية ما نصه قال الشارح انما اختص بافراد حقيقة واحدة وهو الخاصة اعلم ان الخاصة تنقسم الى ما تكون مطلقة والى ما تكون غير مطلقة اما الخاصة المطلقة وهي الخاصة التي لا تكون موجودة في غير ذلك النوع كالكتابة بالنسبة الى الانسان واما الخاصة الغير المطلقة وهي التي تكون موجودة في بعض ما يخالف ذلك النوع كالمشي بالنسبة الى الانسان فانه يكون خاصة لذلك النوع بالنسبة الى ما تكون موجوده فيه

كالشجر لا مطلقا انتهى بحروفه فتامله مع كلام الشيخ رحمه الله سبحانه
وتعالى وكتب ايضا ما نصه قوله وكل خاصة نوع فالضاحك بالنسبة
الى الانسان الذي هو نوع فيكون الضاحك خاصة للحيوان قوله
ولا تنعكس اي ليس كل خاصة جنس كالماشي بالنسبة الى الحيوان
خاصة نوعه كالانسان قوله كالمتنفس اي القابل للتنفس
والصالح له قوله من الحيوانات من الفرس والبقر وغيرهما
قوله لماهيات اي انواع قوله يفارق لها فهو لف ونشر مرتب
في المثال قوله وعلى التقديرين اي نحو الماشي بالنسبة الى الحيوان
فانه خاصة لحقيقة وعرض عام للانسان لعدم اختصاصه به
وكتب ايضا ما نصه قوله وعلى التقديرين هو غير مختص هنا اذا
نظر الى الانواع كالفرس والطير ونحوهما اي بالنسبة الى نوع
من انواع الحيوان فانه لا يختص بافراد ذلك النوع واما
بالنظر الى المتنفس باعتبار القدر المشترك بينهما وبين الحيوان
فانه خاصة له لازمة ان اخذ بالقوة ومفارقة ان اخذ بالفعل
كما صرح به قوله على ما تحت حقائق خرج به النوع وفصله
والخاصة وقوله عرضيا قوله والنوع اي وخرج قوله الاعلى
حقيقة غير ظاهرة بالنسبة الى الفصل البعيد وكتب ايضا
ما نصه قوله والخاصة الخ اي سواء كانت للنوع كالضاحك
بالنسبة الى الانسان او الجنس كالماشي بالنسبة الى الحيوان
ويقتضي تعليله بقوله لانها لا تقال الا على حقيقة واحدة
انها خرجت بالقيد الاول لكن يرد عليه الفصل البعيد وهو
الفصل الجنس فانه يقال على غيره حقيقة واحدة فكان
ينبغي ان يضمه في الاخراج الى الجنس ليكون مستوفيا للاخراج

لا

بكل الكليات ما عدا المحدود وعند لكانتبه قوله معان اسم ليس
مرفوع بضمة مقدرة على اليا المحذوفة كما هو مقرر في علم النحو
قوله تتكون اي المفهومات قوله عدم العلم اي المفهوم من
قوله سابقا بحيث لم تتحقق الماهيات قوله ذكر التعريف اي
بدل الرسم قوله اعم من الرسم والحد قوله ما يوصل الى التصور
فيه نوع تامل قوله القول الشارح ويراد به المعرف بكسر
الراء والحد عند اهل العربية والاصول لكنه عند المنطقيين
قسم منه شرح اخر قوله لتشرحه ولو في الجملة قوله ويقال
له التعريف وكثيرا ما يطلق التعريف ويراد به المعرف شرح اخر
وكتب ايضا ما نصه قوله ويقال له التعريف فهو مرادف له قوله
ما تستلزم معرفته الخ اقول يرد عليه انه يصدق على جزء
المعرف كالفصل وحده مع الحد التام والخاصة وحدها
من الرسم التام وكالخاصة مع واحد من العرضيات من
الرسم الناقص المركب منهما ومن عرض اخر وجزء المعرف ليس
بمعرف والا لزم ان يكون الشي الواحد المعرف بالحد
التام مثلا معرفا بتعريفين ولا يقول به احد فلا يكون
مانعا وكتب ايضا ما نصه قوله ما تستلزم معرفته فاعل
تستلزم هو معرفته وهو الملزوم الذي هو التعريف ولازمه
معرفة المحدود اقول هذا التعريف يصدق على النوع نحو
الانسان فان معرفته تستلزم معرفة الحيوان الناطق
ولا يطلق عليه انه معرف بكسر الراء ويصدق ايضا على التعريف
بالاعم وكذا بالاخص والمفرد والمركب ويصدق ايضا على
الملزوم مع لازمه فيصدق ايضا على القياس الاستثنا

لكانيته ع قوله ودليل الخ ماخوذ من الفنري قوله او بعضها صادق
بالجنس فقط وبالفصل فقط لافرق بين القريب من كل منهما وبين البعيد
وقيد نظر ظاهر فقد قال في شرح الاشارات والحد منه تام يشتمل
على جميع المقومات كقولنا للانسان انه حيوان ناطق ومنه
ناقص يشتمل على بعضها اذا كان مساويا للمحدود كقولنا انه جسم
او جوهر ناطق انتهى المقصود نقله منه فتامل قوله اذا كان
مساويا له ليتعلم منه التعريف بالجنس وحده ليس حدا ناقصا وكذا
بالفصل البعيد واما التعريف بالفصل وحده فقد قال السعد
في شرح الشمسية لانه اقوى المعرف اما ان يكون بمجرد الذاتيات
اولا فالاول ان ما لجنس ان كان بالجنس والفصل القريبين مع
تقدم الجنس على الفصل سمي حدا تاما الى ان قال وان كان بغيرهما
يسمى حدا ناقصا لخلوه عن بعض الذاتيات كالتعريف بالفصل وحده
او به وبالجنس البعيد وكلما كان الجنس ابعد كان التعريف في النقصان
ادخل انتهى المقصود نقله منه فظاهر ان مراده بقوله بالفصل
وحده الفصل القريب مع الفصل البعيد حد ناقص وان
يكون مع الخاصة ايضا كذلك وهو ظاهر بالتامل واعلم
ان القيد في كلام شرح الاشارات وهو قوله اذا كان مساويا
للمحدود وكذا هو في كلام غيره لم يعتبره السعد لما ذكره في
التهذيب حيث قال وقد اجيز في الناقص سواء كان حدا او رسما
ان يكون اعم كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول الاسم
قوله او بالجنس القريب بخلاف الجنس البعيد مع الخاصة فانه
رسم ناقص كما علم من قوله او بغير ذلك قوله فالرسم الناقص قال
الفنري بعد ان ذكر في المعنى ما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى فعلى

هذا

هذا العرض العام مع الفصل او الخاصة والخاصة مع الفصل و
والجنس البعيد مع الخاصة كل منها رسم ناقص انتهى واقول كلام
الحفيد في شرح التهذيب يقتضي ان يكون التعريف بالفصل وحده
اي القريب او به والجنس البعيد حدا ناقصا وكذا الفصل القريب
مع الفصل البعيد او مع الخاصة حد ناقص والفصل مع الخاصة
حد ناقص بما ذكره السيد الشريف رحمه الله تعالى من ان الفصل
مطلقا معها حدا ناقصا لا ان هذا القسم ليس بمعتبر عند الجمهور لان
الفصل القريب تفيد معرفته مع الامتياز فذكر الخاصة معه لغو
وكانهم نظروا الى ان التمييز الحاصل بينهما اقوى مما حصل بالفصل
القريب وحده قاله الحفيد بنوع تصرف وعبارة السعد رحمه الله
تعالى في حاشية العضدية بعد كلام قدمه فالصواب ان المركب من
العرض العام والخاصة رسم ناقص لكنه اقوى من الخاصة وحدها
وان المركب منه ومن الفصل حد ناقص وهو اكمل من العرض العام
والفصل واما قولهم فلا حاجة الى ضم الخاصة اليه فمدفوع بان
التمييز الحاصل منهما معا اقوى من التمييز الحاصل بالفصل وحده فاذا
اريد هذا التمييز الاقوى احتيج الى ضم الخاصة الى الفصل انتهى كلامه
وتامل قول الحفيد نقلا عن السيد ان الفصل مطلقا معها حد ناقص
فالمراد بالاطلاق وحرره فان النسخة التي بيدي محرفة لكاتبها قوله
مرادف لم اقف على التقييد بالمرادف في كلام احد غير الشيخ والمفهوم
من التهذيب وشرحه صريحا عدم التقييد بذلك وكنت اظن
ان في هذه النسخة سقط فقط او غيره الى ان وقفت على نسخة المصنف
فوجدتها كذلك فلعل لكاتبه اجمع ثم رايت في بعض الشروح ما
يصرح بما قاله الشيخ فتدبره قوله قول دال اي بالمطابقة والظاهر

وعلى هذا يكون الضمير في قوله وهو

قوله د ل انه تعريف للحد اللفظي وعلى هذا يكون الضمير في قوله وهو الذي الخ عائد عليه فهو كالتفسير للسابق بناء على ان التركيب لفظ وان كان المراد بالتركيب ما هو اعم من اللفظي والعقلي كان الثاني اعم من الاول ويكون في الكلام شبه استخدام فافهم بالتامل ع قوله كالحيوان الناطق اي او الصاهل بالنسبة الى الفرس والناهق بالنسبة الى الحمار قوله حده اي حد الجنس القريب قوله هو الجسم النامي الخ فقوله الجسم النامي المتحرك بالارادة تعريف للجنس القريب وهو الحيوان بالنسبة الى الانسان وقوله الناطق هو الفصل القريب بالنسبة له وح فالحد التام هو ما كان بجميع الذاتيات لا فرق فيه بين ان يكون مجملة او مفصلة اقول وعلى قياسه يكون الامر كذلك في الحد الناقص وهو ما يكون ببعضها لا فرق في ذلك البعض ان يكون مجملا او مفصلا فليحرر وتصوره كما تبدع قوله خرج بذكر ماهية الشيء الرسم اقول اذا اريد بماهية الشيء ما به الشيء هو هو على ما هو المشهور فكما تخرج الرسم بذلك يخرج ايضا الحد الناقص وان اريد بالماهية مطلقا الماهية اشكل عليه قوله وهو الذي يتركب من جنس الشيء الخ فتامله ولم يخرج الحد الناقص عن تعريف الحد التام قال بعض الشراح وقوله على ماهية الشيء يخرج ما عدا الحد التام من الحد الناقص والرسم التام والناقص لان هذه تميز الشيء عن غيره ولا تفيد معرفة ماهيته لعدم ذكر جميع اجزاء ماهية الشيء فيها انتهى وهو حسن قوله وكلامه يدل الخ اقول ويدل ايضا على ان الماهية المركبة من امرين متساويين بناء على ذلك لا يكون

حدا

حد تام لانه لا جنس لها ولا فصل قريبين فافهم وكتب ايضا ما نصه قوله وكلامه يدل الخ قال في الطوالع الحقائق اما ان تكون بسيطة وهي التي لا جزء لها او تكون مركبة وهي التي لها جزء وكل واحد منهما اما ان يتركب عن غيره او لا يتركب فهذه اربعة اقسام فالاول البسيط الذي لا يتركب عنه غيره لا يحد لكونه غير مركب ولا يحد به غيره لكونه ليس جزءا لغيره كالواجب تعالى فانه بسيط وليس جزءا لغيره الثاني البسيط الذي يتركب عنه غيره وهو البسيط الذي ينتهي اليه المركب بالتحليل يحد به لكونه جزءا لغيره ولا يحد لكونه غير مركب كالجوهر فانه بسيط وجزء لغيره وهو الجسم الثالث المركب الذي لا يتركب عنه غيره يحد لكونه ذا اجزاء ولا يحد به لكونه ليس جزءا لغيره كالانسان فانه مركب من الحيوان والناطق وليس جزءا لغيره والرابع المركب الذي يتركب منه غيره يحد لكونه مركبا ويحد به لكونه جزءا من غيره كالحيوان فانه مركب من الجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة وجزء لغيره لانه جزء من الانسان وهو غيره فظهر ان الحد لا يكون الا المركب الخ كما سيأتي ذكره وبه يتم كلامه رحمه الله تعالى قوله الحدود اي ولو كانت ناقصة بالماهيات اي بذواتها والباء داخلة على المقصود عليه فتامل وافهم قوله فانها انما تعرف بالرسوم لا بالحدود وفيه نظر فقد اعتبر المص في الرسم ايضا التركيب من الجنس القريب وخواصه اللازمة وهو مناف للبساطة فتامله لكاتبه احمد وقد يجاب بان العبارة لا تفيد انه تعرف بكل الرسوم بناء على ان ال في الرسوم للجنس فيصدق بانه يعرف ببعضها كالرسم الناقص ولا يعرف بالرسم التام لما فيه من التركيب قال في الطوالع بعد ان ذكر ما يصلح من

الماهيات ان يعرف ويعرف الخ ما نصه فهو ان الحد لا يكون الا له
للمركب لتركيبه من الجنس القريب والخاصة واما الرسم الناقص
فيشمله البسيط والمركب اذ الرسم الناقص عند المص هو المركب
من العرض العام والخاصة وهو لا يختص بالمركبات انتهى قوله
ويعتبر في الحد التام ظاهره ان ذلك لا يعتبر في الحد الناقص وربما
اقتضى تعليله اعتباره فيه ايضا فليحرر ثم ان هذا الاعتبار هل
هو على وجه الشرطية او الشطرية فان كان الاول فكلام الماتن
في تعريفه صحيح وان كان الثاني كان الكلام منظورا فيه حيث
لم ياخذه في تعريفه قوله باضافته اليه وتلك الاضافة عارضة
خارجة عنه تامل قوله وفصله المميز للمعرف وليس المراد
فصل الجنس فافهم وسياتي كلام الشيخ اشارة اليه قوله وخواصه
اللازمة خرج به المفارقة كالضاحك بالفعل فانه اخص من الانسان
فلا يكون في تعريفه وكتب ايضا ما نصه الشامل لجميع افراد المرسوم
البينة الثبوت له والانتفاء عن غيره والا لا يكون تصوره
سبيلا لاكتساب تصور المرسوم فلا يكون معرفا فلا يكون رسما
وجميع الخواص نظرا الى المواد والا فلا يشترط ان يكون في الرسم
التام خاصتان فضلا عن ان يكون فيه اكثر منهما انتهى شرح لهم
قوله كالضاحك اي بالقوة اي القابل للضحك والصالح له
قوله وهو الذي يتركب عن عرضيات الخ افهم انه لا يكفي في
الخاصة الواحدة وفيه كلام فمذهب بعض المتقدمين المنع من
التعريف بالمفرد ولعله مشى عليه وافهم ايضا انه اذا كان كل
واحد من العرضيات مختصا لان المجموع من حيث هو معرفا
حتى لا يكون المعرف اثنين منهما مثلا قال بعض شراح المتاخرين

معترضا

معترضا على مثال المص المذكور بانه مختل اذ هو تعريف بخاصتين
احداهما مركبة وهي ماش على قدمين ضاحك والاخرى مفردة وهي ضاحك بالطبع
ولم يشترط احد في الرسم الناقص التركيب من خاصتين انتهى المقصود
منه واقول بعد تسليم هذا النفي الكلي لا يلزم من عدم اشتراط
ذلك نفي اذ يقال ويطلق على المجموع بعد وجوده انه رسم ناقص
لان المعرف قصد التمييز بهذا المجموع لكونه اقوى في التمييز من
غيره وذلك لا ينافي ان يكون التعريف ببعض هذا المجموع عند
افراده بالتعريف ونظير ذلك ما قرره السيد رحمه الله في
التعريف بالعرض العام مع غيره فليحرر او ليراجع كتابته ثم
قوله تختص جملتها الخ افهم ان العرض العام لا يقع وحده معرفا
وكذا مع غيره من جنسه بان يكون مثلا من عرضين عامين
لا يختص جملتها بحقيقة واحدة وبالصورة الاولى صرح بعض الشراح
وغيرهم لكن انظر هل ذلك يغني عن عدم جواز التعريف بالاعم او
ولو قلنا به حرره بالنقل الخ قوله وانه لم يختص كل منهما يصدق بان
لم يختص شيء من احادها بل حصل الاختصاص من الاجتماع او اختصت
واحدة منها والاحسن وقوعها اخيرة كقولنا في تعريف الانسان انه
ماش على قدميه الخ شرح الخ وكتب ايضا على قوله ثم هذه العبارة
بل حصل الاختصاص من الاجتماع ما نصه مثاله هذه الامور
المذكورة في المتن باسقاط ضاحك بالطبع وتشمل ايضا ما اذا كان
كل واحد منها مختصا فانه يصدق ان المجموع مختص فالصور ثلاثة
فافهم الخ قوله بحقيقة الباء داخلة على المقصور عليه قوله ماش
على قدميه الخ الماشي على اربع او ثلاث فقد حكى الشيخ العارف
بالله تعالى الشعراني عن العارف بالله تعالى سيدي محمد الحنفي انه

اهدى اليه دابة بثلاث قوائم او اكثر من ذلك كالدود المتولد
من السرقين وغيره وخرج ايضا الماشي على بطنه كالحية وقوله
عريض الاظفار خرج به ذو ارها كالطير وقوله بادي البشرة خرج
مستورها بالشعر كالغنم وقوله مستقيم القامة خرج به غير
مستقيمها واعلم ان هذه الاوصاف اي كل واحد منها لا يختص
بالانسان ضرورة حصول الوصف الاول للدجاج والثاني للقرد
والثالث للحية والرابع للحيوان البحري الذي صورته صورة
المسمى بالنسناس لكن هذه المجموع من حيث هو مجموع وصف
مساو للانسان واما قوله ضحاك بالطبع فقد قيل انه وحده
من خواص الانسان وقد نوقش في ذلك بانه عرض عام لوجوده
في غيره لما يحكى انهم راوا النسناس يضحك كما يضحك
الانسان قال الامام السنوسي في شرحه لايقال المراد بالضحك
ما يكون ناشئا عن التعجب القلبي والذي يوجد من ذلك الحيوان
ليس ناشيا عن التعجب فليس بضحك وانما صورته صورة الضحك
فحسب لانا نقول بل هو ضحك حقيقة لانهم حكوا عنه انه
انما يضحك اذا راى او سمع ما يتعجب منه انتهى كلامه
والعهدة عليه في ذلك فان قلت احسن من ذلك ان يقال
الملائكة يضحكون فلم يكن الضحك مختص بالانسان قلت اما
الاول فهذا لا يوافق الحكما فان شانهم عندهم عدم الضحك
واما ثانيا فيتوقف على ثبوت ذلك بالطبع لهم واني بذلك
الا بنقل نبوي فليحرر ولكاتبه احمد ع قوله جميع اجزاء الرسم
من الجنس القريب وخواصه اللازمة قوله مع الفصل اي القريب
قوله او بالفصل اي القريب قوله والاكثرون لعله اراد بهم من

المحققين

المحققين والا فقد نقل الحفيد ان عدم اعتبار العرض العام مع الفصل
والخاصة اصل الاصطلاح وان كون الفصل مع الخاصة حد ناقص كما
ذكره السيد رحمه الله تعالى لم يعتبره الجمهور لان الفصل القريب يفيد
بمجرده مع الامتياز فذكر الخاصة لغو فاسد وكانهم نظروا الى ان
التمييز الحاصل منهما اقوى مما حصل بالفصل القريب وحده هذا والذي
ذكره هذا الفكر انما تر والنظر التام ان الصور تنتهي الى اربع
وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية وبيانه ان الجنس
اما قريب او بعيد والفصل كذلك فهذه اربعة والخاصة اما
لازمة او مفارقة والعرض العام كذلك فهذه اربعة صار المجموع
ثمانية مضروبة في مثلها الحاصل اربعة وستون صورة مكررة
والسالم عن التكرار سبعة وعشرون صورة قد تعرض القوم
لبعضها صريحا وتركوا البعض لاحالته على فهم الماهر وليس
من باب كم ترك الاول للاخر لمحرره احمد الغنيمي قوله ومنها
اي من الاشيا المختلف فيها وتوقف فيه بعض الافاضل بان ما ذكر
في المتن من قوله وهو الذي يتركب من عرضيات والجواب
ممكن تامل قوله المساوية للمرسوم خرج به الخاصة الاعم
من المرسوم كالضاحك بالفعل في تعريف الانسان وكذا ايضا
ما اشار قوله المساوية للمرسوم لم يذكر هذا القيد فيما سبق
والظاهر اعتباره كما لا يخفى فليتامل لكاتبه ع قوله واجب
بمنع الحصر قوله فيه نظر فقد اورد السيد على تعريف المعرف
بقول صاحب الشمسية هو الذي يكون تصوره مستلزما لتصور
ذلك الشي للحقيقة او تمييزه عن جميع ما يغايره بانه
غير مانع لصدقه على الملزومات بالنسبة الى لوازمها البينة

المحمولة كالعمى بالنسبة الى البصر والسقف بالنسبة الى الجدار واجاب
عن ذلك بما نصه ان المراد باستلزام تصوره تصور الشىء ان
يكون تصور الشىء حاصلا من تصوره ومكتسبا منه وذلك
بان يوضع المطلوب التصورى المشعر به بوجه ثم يبدا الى ذاتياته
وعرضياته ويحصل منه ما يؤدى اليه وظاهر ان حصول تصورات
اللوازم البينة عن الملزومات ليس كذلك انتهى كلامه ثم قال
ايضا ما نصه لا يقال الحدود يستلزم تصوره تصور المحدود فيجب
ان يكون الانسان مثلا معرفا بالحيوان الناطق لانا نقول معنى
الاستلزام ان يكون تصوره هو المقتضى والواجب لتصور ذلك
الشىء فيجب تقدمه بالصورة وليس تصور الانسان يقتضى ويوجب
تصور الحيوان الناطق بل الامر بالعكس انتهى كلامه ومن ذلك
يعلم ما فى كلام الشيخ من النظر فتامل ثم رايت السؤال بعينه فى
الطوالع واصله للامام ايضا واجاب عنه قوله بغير القول ان
اراد به القول المعقول فقد يعارضه ظاهر قول المتن احد
قول دال الخ فان المتبادر منه اللفظ وان اراد الاعم فلم لا يجوز
التعريف بالخط مثلا فانه يدل على اللفظ واللفظ يدل على المعنى
فتامل كما ينبغى قوله القضية قوله قال بعضهم فالمعنى فى
القضية انه قضى وحكم فيها بشىء على شىء فعيلة بمعنى مفعولة
وان تركت الصلة لكثرة الاستعمال انتهى وكتب ايضا ما نصه
قال فى التلويح اعلم ان المركب التام المحتمل للصدق والكذب
يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث احتماله الصدق
والكذب خبرا ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن حيث كونه
جزءا من الدليل مقدمة ومن حيث يطلب بالدليل مطلوبا

ومن

ومن حيث يحصل بالدليل نتيجة ومن حيث يقع فى العلم ويسأل
عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف
الاعتبارات والمحكوم عليه فى القضية يسمى محكوما وموضوع المطلوب
يسمى حدا اصغر ومحموله اكبر انتهى كلامه واقول ظاهره او صريحه
يقتضى ان النتيجة اسم للفظ المركب وقد صرح بعضهم عند تعريف
القياس بانه قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها
قول آخر ان المراد بالقول الآخر هو القول المعقول اذ هو الذى يلزم
بخلاف الملفوظ وسواء حمل القول فى قوله فى التعريف قول مؤلف
على الملفوظ او المعقول فليحرر فلعل المخالفة مندفعة ان
شاء الله تعالى ثم اقول ايضا انه دخلوا فى تعريف الخبر ما يحتمل الصدق
والكذب كلام الشاك والمجنون والظاهر بل المتيقن ان اهل
المنطق لا يطلقون عليه قضية ولا خبرا اذ هو من قبيل التصور
ثم رايت فى بعض الشروح بعد ان ذكر ما فى التلويح مع زيادة فى
الاعتبارات ما نصه والذى هو دقيق وبنظر المنطقى حقيق هو
ان تعرف القضية بانها نسبة يصح ان يقال فيها انها صادقة
او كاذبة فتكون هى بسيطة والتصورات الثلاث شرطا لها لا
جزءا التصديق على المذهب المختار الحكمى فانه عند الحكماء هو النسبة
المذكورة والتصورات الثلاث شرط له دون مذهب الامام فانه عنده
مجموع التصورات الثلاث شرط له دون مذهب الامام فانه عنده
مجموع التصورات الاربع ان جعل تصورا او مجموع التصورات
الثلاث والحكم ان جعل فعلا فالتصورات الثلاث شطر والحاصل
ان التصديق علم تلك النسبة والقضية تلك النسبة المعلومة
انتهى المقصود منه ثم نقل ايضا عن الشيخ فى الشفا انه التصديق

قف

في قول القايل ان العسل مرة متضمنة فاذا كان عنده قضية فوجد
القضية بدون التصديق والقضية تقتضي الحكم ولا حكم ها هنا
فلا قضية وان لم يكن قضية مصدق عليه التعريف لانه يكذب
قايله ويمكن تصديقه وجوابه كما مر ان ارباب الفن لا يلتفتون
الي جانب المعنى فليس هناك بحسب المعنى تصديق ولا قضية
والالفاظ اذا لم تتبع المعاني تكون بمنزلة اصوات الجرس وتكذيب
قايله وتصديقه راجع الي زعم الكذب فلا دخل بحسب نفس الامر
والمراد بالصحة في التعريف ما هو بحسب نفس الامر انتهى كلامه
بحروفه وهو ان خلص منه الجواب عما توقفنا فيه مشكل فليحرر
مرة اخرى وراجع كلام السيد في حاشية القطب في مبحث القضية
مع قولهم ان الالفاظ قوالب المعاني في الذهن فيظهر لك التوقف
فلا بد من التحرير قوله والانشائيات ظاهرة اما الانشائيات
قول تام عند اهل هذا الفن وان كانت من قبيل التصور الخالي
عن الحكم فتامل ثم رايت التصريح به في بعض الشروح وعبارته
قوله اما شرطية صريحة انها خبر وظاهره انه لا فرق في ذلك
بان يكون الجزاء في صورة الخبر او صورة الانشاء نحو ان جاءك زيد
فاكرمه وقد تكلم علي ذلك ارباب العربية فالاصطلاح اي بالنظر
يختلف فراجع المطول وحاشيته قوله والمراد ههنا اي بالقول هو
وظاهره اطلاق القول بطريق الاشتراك علي الملفوظ والمعقول
ليكون حقيقة فيهما وقيل حقيقة عندهم في المعقول مجاز في
اللفظ قوله او بالقوة نحو زيد عالم فقضية زيد ليس بعالم
قوله باعتبار طرفيه الاخيرين اي في الترتيب قوله وان كان
مقدما لفظا وكتب ما دخله الاداة الموجبة هي الحالية في الحقيقة

لتحقق

لتحقق معنى الحمل فيهما واما السالبة فلا حمل فيها لكن كثيرا ما تسمى
الاعدام باسم الملكات اتساعا انتهى شرح اخر والاولى اي التي حكم
فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى قوله ليس ان كانت
الشمس طالعة فالليل موجود فقد حكم فيها بان وجود الليل عند طلوع
الشمس غير ثابت وسميت شرطية لم تقل عنه باعتبار طرفيها الاول
كما قاله في الحملية لانه ليس طرفا حقيقيا للقضية هذا ولو اسقط
لفظ حرف كان اولى فانه قد يكون اسما مثل اما الآن يقال انه وان
كان اسما لكنه متضمن لحرف الشرط فيقول له لوجود حرف الشرط
اي مستقلا او ضمنا فتامله لكاتبه ع قوله ومعيه اي مصاحبة
فان الحكم بين الطرفين بالمصاحبة في المتصلة وبالمعاندة في
المنفصلة قوله والثالث النسبة الواقعة بينهما اعلم ان النسبة
تطلق علي معنيين احدهما الايقاع والانتزاع والثاني النسبة
المقصودة بين الموضوع والمحمول من غير حكم بايقاع النسبة المقصودة
بين الموضوع والمحمول من غير حكم بايقاع النسبة وانتزاعها فاجزاء
القضية اربعة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية
الايجابية التي هي مورد الايجاب والسلب والايقاع والانتزاع فكان
من اللايق ان تكون الالفاظ اربعة طبق المعاني الا ان النسبة
لما لم يعتبر فيها الوقوع او اللاوقوع لم تكن رابطة فلا حاجة
الي الدلالة علي النسبة التي هي مورد الايجاب والسلب فان اللفظ
الدال علي وقوع النسبة دال علي النسبة ايضا فالجزءان من
القضية مستفادان بعبارة واحدة ولهذا اخذا جزءا واحدا
حتى حصر الاجزاء في ثلاثة قال القطب بنوع تصرف وحاصله ان
الرابطة دال علي النسبة الايجابية والسلبية وهي بلا لزوم للنسبة

الاولى التي هي مورد الايجاب والسلب فدلالته عليها بالالتزام لان
اللفظ اذا دل على الملزوم بالمطابقة دال على اللازم وهو هنا
النسبة الاولى التي هي مورد الايجاب والسلب بالالتزام قوله سمي
وادلة تسمية للدال باسم المدلول قوله على النسبة اي التي هي الرابطة
في الحقيقة قوله باعتبار الرابطة اي باعتبار بيان الجهة وهي اللفظة
الدال على كيفية النسبة للقضية التي هي الضرورة والدوام و
ومقابلها اللذان هما الامكان والاطلاق فان هذه الكيفية لا بد
منها لكل نسبة في نفس الامر وتسمى بالنسبة الية اي التي في نفس
الامر مادة فانه صرح باللفظ الدال عليها كان يقال مثلا كل انسان
حيوان بالضرورة يسمى ذلك اللفظ الدال وهو قولنا بالضرورة
جهة وسميت القضية اذ ذاك موجهة وسميت الضاربا عية
اذ صرح مع الجهة بالرابطة وان لم يصرح بجهة القضية سميت
مطلقة وانظر تعد الجهة من اجزاء القضية المعقولة كالنسبة
قوله لشعوره اي علم قوله كقام زيد يعني فان الحركة الاعرابية
دالة على النسبة قال السعد في شرح الرسالة والذي يفهم منه
الربط في لغة العرب هو الحركات الاعرابية بل حركة الرفع لفظا
او تقديرا لا غير لانا اذا قلنا زيد عالم على سبيل التعداد بلا
حركة اعرابية لم يفهم منه الربط والاسناد واذا قلنا زيد
عالم بالرفع فهم منه ذلك فالرابطة هي الحركة الاعرابية لا غير
وبالجملة كون لفظة هو موضوعة في لغة العرب للربط مما
لا ينبغي ان يخفى على احد من المحصلين فضلا عن الحكماء والمحققين
وقديما كنت متأملا في حل هذا الاشكال ومتفحصا عن
حقيقة الحال في هذا المقام حتى وجدت في كتاب الالفاظ والحروف

للفيلسوف

للفيلسوف المحقق ابي نصر الفارابي ما يدل على انه ليس مرادهم ان
لفظ هو موضوع في لغة العرب للربط ولا انها مستعملة عندهم
في ذلك بل المراد ان الفلاسفة نقلوها الى ذلك قال الخ ثم قال
واعلم ان ظاهر احكام المنطق لا تشمل القضية التي محمولها فعل
وهي التي يسميها النحاة جملة فعلية كقولنا قام زيد اللهم الا
ان يجعل في تاويل زيد شخص له القيام انتهى كلامه وراجعه
الدواني على التهذيب وحفيده وحرره لمبحث منها قوله والجزء
الاول اي الاسبق بحسب مقتضى الترتيب الطبيعي وان جاز التاخير
بحسب الاستعمال شرح اخر ثم كتب عقب ذلك ما نصه كالمبتدا
الغير المتضمن ما له صدر الكلام مع الخبر الخالي عنه او كان
التاخير واجبا فيه كالفاعل مع الفعل والمبتدا مع الخبر المقصور
المتضمن ما له صدر الكلام قوله وان ذكر اخرا كالفعل مع
فاعله فالفاعل هو الجزء الاول المحكوم عليه وان ذكر اخيرا
لان العبرة عند اهل هذا الفن انما هو بالمعنى قوله او ذكرا بان كان
الجزء مقدما في اللفظ نحو النهار موجود ان كانت الشمس طالعة
فهو متاخر حكما وذلك جائز عند اهل المنطق لان نظرهم الى
المعاني لا الى الالفاظ قوله او معدولة اي موجبة معدولة
وكتب ايضا ما نصه قوله منه تعلم ان المعدولة قسيمة للمحصلة
فهي مباينة لها وهي اي المعدولة قوله حكم ما بعده من المحمول
والموضوع قوله وقيل في الموجبة الخ من اطلق عليه الموجبة
المعدولة موجبة ولم يطلق عليها سالبة لان حرف السلب
عدل به عن اصله من سلب النسبة قوله ثم المحصلة اي
الموجبة المحصلة قوله والمعدولة اي الموجبة المعدولة كذلك

اي اما معدولة بطرفيها او بالموضوع فقط او بالمحمول فقط فاقسام
المعدولة ثلاثة فصار اقسام الموجبة ستة لانها اما محصلة وجودية
وهي ثلاثة اقسام واما معدولة وجودية وهي ثلاثة اقسام العدولة
فالحاصل ستة اقسام واقسام السالبة كذلك كما ذكره فيما بعد
قوله والسالبة ايضا اما محصلة الخ فتصير جملة اقسام القضية
موجبة وسالبة اثني عشر قضية هذا ما اقتضاه كلام الشيخ رحمه
الله تعالى ونفعنا به امين وعبارة السعد في شرح الرسالة نصها
بعد ان قدرنا ان حرف السلب ان كان جزءا من الموضوع فقط او من
المحمول فقط او منهما جميعا سميت القضية معدولة والا اي وان
لم يكن حرف السلب جزءا من الموضوع او من المحمول او من كليهما سميت
الموجبة محصلة لعدم اعتبار العدم فيها والسالبة بسيطة لانها
لاشتمالها على حرف السلب واحدا بسيطة بالنسبة الى السالبة
المعدولة المشتملة على حرف السلب اكثر من واحد وقد تطلق المحصلة
على ما ليس بمعدولة موجبة كانت او سالبة لتحصيل طرفيها
مجرد الاشتمال على حرف السلب لا يقتضي كون القضية سالبة بل
العبرة بالنسبة فان كانت ثبوتية فالقضية موجبة وان كانت
سلبية فسالبة سواء كانت الاطراف وجودية او عدمية وفي
تمثيل السالبة المحصلة الطرفين بقولنا لا شيء من المتحرك
بساكن اشارة الى ما ذكرناه عنه فيما سياتي قوله نحو كل انسان
لا هو كاتب ذكر الرابطة متقدم حتى لا يتوهم السلب قوله
والسالبة اي المذكورة في قول المتن واما سالبة قوله محصلة
الطرفين الخ قال السعد في شرح الشمسية وفي تمثيل السالبة
المحصلة الطرفين بقولنا لا شيء من المتحرك بساكن اشارة الى
ان المراد بعدمية الاطراف هاهنا ان يكون حرف السلب جزءا من
لفظه الا ان يكون العدم معتبرا في مفهومه فان السكون عدم

الحركة

الحركة مع انه ليس من المعدول في شيء فمثل قولنا زيد لا معدوم يكون معدولا
انتهى وبه يعلم ما في قوله الشارح لان طرفيها وجوديان ويجاب عنه
بان مراده بكونهما وجوديين ان لا يكون السلب جزءا من احدهما
فافهم قوله ما لا عدول فيها اصلا يعني سواء كانت موجبة او سالبة كما
مر مثالهما وقوله عند الاطلاق الخ الظاهر انه احترز بقوله عند
الاطلاق عما قدمه في كلامه من انها قد تكون محصلة الموضوع او المحمول
فاذا اطلقت المحصلة كان المراد بها ما لا عدول فيها اصلا واما اذا كان
فيها عدول الموضوع فيقال فيها محصلة معدولة الموضوع واذا كان
فيها عدول المحمول فيقال فيها محصلة معدولة المحمول كما قدمه الشيخ
رحمه الله تعالى في صدر كلامه غير اني اقول ان ذلك مخالف لما في
القطب الصغير ولما في شرح الشمسية للمولى سعد الدين اما
مخالفته للاول فقد ذكر ما حاصله ان حرف السلب ان كان جزءا
من الموضوع او من المحمول او منهما سميت القضية معدولة ثم قال
وان لم يكن حرف السلب جزءا من الموضوع والمحمول كانت القضية
محصلة سواء كانت موجبة او سالبة ووجه التسمية ان حرف
السلب اذا لم يكن جزءا من طرفيها فكل من الطرفين وجودي محصل
وربما يخص اسم المحصلة بالموجبة وتسمى السالبة بسيطة لان
البسيط ما لا جزء له وحرف السلب وان كان موجودا فيها الا انه
الخ انتهى المقصود منه واما مخالفته للثاني اعني ما في شرح
الشمسية للسعد فقد نقلنا عبارته فيما سبق وعند المراجعة
تعلم المخالفة بقي الكلام في تحرير النظر بين تلك العبارتين فما
عبر فيه القطب بدعوى المشهور بالقلة عبر عنه سعد كالاصل في
الاطلاق ثم قال وقد تطلق المحصلة على ما ليس بمعدولة موجبة
كانت او سالبة وهو يوافق ما في كلام القطب كلام حفيد السعد في

شرح التهذيب فلينا مل مراجعة ما في شرح المطالع وبحر البحث
لكاتبه احمد الفيمي **قوله** واعلم ان الموجبة الخ قال السعد في شرح
الشمسية اذ الفرق بين السالبة المحصلة والموجبة المعدولة
المحمول هو ان السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة بمعنى
ان كل مادة تصدق فيها الموجبة المعدولة تصدق فيها السالبة
البسيطة لانه اذا ثبت الا ب صدق سلب الباء عنه ضرورة
من غير عكس لجواز ان لا يكون للموضوع وجود محقق او
مقدر فحينئذ تصدق السالبة دون الموجبة فيصدق ليس
شريك الباري ببصير ولا يصدق شريك الباري لا بصير
لان الايجاب لا يصدق الا على موضوع محقق الوجود كما في
الخارجية او مقدر الوجود كما في الحقيقية لان الشي ما لم يثبت لم
يثبت له غيره والسلب يصدق حيث لا وجود للموضوع لانه يرفع
الايجاب وكما ان الايجاب يرتفع بثبوت نقيض المحمول للموضوع
لانه يرفع الايجاب وكما ان الايجاب يرتفع بثبوت نقيض المحمول
للموضوع كذلك يرتفع بعدم تحقق الموضوع لانه مشروط بان
يتحقق الموضوع ويثبت له المحمول وقوله محقق او مقدر اشارة
الى ان الايجاب لا يقتضي وجود الموضوع محققا بل هو بالخارجية
والى انه لا يكفي مطلق الوجود فهنا كان او خارجيا لان السلب ايضا
يقتضي ذلك اذ لا فرق في وجوب وجود الموضوع بين الموجبة
والسالبة انتهى المقصود نقله منه **قوله** المذكورين اي في
المتن **قوله** لخصوص موضوعها سواء كان جزئيا حقيقيا نحو زيد
كاتب او لا نحو انا زيد وهذا زيد حقيقة وكتب الضابطة اي
تكون موضوعها شخصا مخصوصا لا يحتمل الاشتراك كقولنا
زيد عالم وهذا كاتب واما قايم فان قيل ان اريد ان مدلول

الموضوع

الموضوع في الذكر يكون شخصا فهذا كاتب واما قايم ليس كذلك
لما مر من ان اسما الاشارة والمضمرات موضوعة لمعان كلية وان
اريد ان ما صدق عليه الموضوع من الذوات يكون شخصا فمثل
كل انسان حيوان كذلك لان كل فرد فهو شخص قلنا المراد انه
يكون الموضوع بحيث يفهم منه شخص معين لا يحتمل الاشتراك كما فهم
من قولنا انا قايم وكذا كاتب مشارا به الى معين محسوس بخلاف
كل انسان حيوان انتهى كلام السعد في شرح الشمسية **قوله**
لدلالتها على كثيرين فيقال لعلية الجزئية ايضا تدل على كثيرين ويجاب
بان وجه النسبة لا يلزم اطراده فتامل **قوله** على كمية الافراد
كلها او بعضها اي يبين ان الحكم على جميع افراد الموضوع او بعضها
ملفظ يدل على ذلك **قوله** والسور في الكلية الموجبة كل اي كل الافرادي
لا المجموعي لانه اذا كان الحكم على المجموع من حيث هو مجموع تكون
القضية شخصية لان المجموع من حيث هو مجموع شي واحد يمتنع
الشركة فيه فيكون الحكم على مثله حكم الشخص انتهى من حاشية
الشيخ قندي على القطب وقال المولى عصام في حاشيته عليه فان
قلت القضية المذكورة اي المحكوم فيها على المجموع من اي قسم
قلت كلية كل فيها عنوان الموضوع فتكون مهملة فان
قلت فينهدم ما سياتي من حكم المهملة انه في قوة الجزئية لانه
لا يصح دخول البعض على كل المجموعي لانه لا يتعدد لا افراده
والبعض نقيضه قلت انهدام هذا الحكم لم يختص بمثل كون
القضية التي موضوعها الكل المجموعي مهملة بل هو منهدم بكون
الموضوع المفهوم المنحصر في فرد كالله العالم وواجب
الوجود والقدم والازلي والشمس والسما الاولى الى غيره

ذلك انتهى بحروفه فايدة من حق السور ان يرد على الموضوع الكلي
فان اقترن السور بالمحمول او بالموضوع الجزئي فقد انحرفت
القضية عن الموضوع الطبيعي وتسمى منحرفة والمص لم يعتبرها
هاهنا الانحراف عن جهة الموضوع وحصر اقسام المنحرفات
في الاربع لان المحمول المسور اما كلي او جزئي واياما كان
فموضوعه اما كلي او جزئي انتهى في شرح المطالع بحذف
بعض قوله وهو في الموجبة الجزئية بعض الخ قال السعد في
شرح الشمسية وهذا على سبيل التمثيل واعتبار الاكثر لا
على سبيل التعيين فان كل ما يفهم بحسب لغة من اللغات ان
الحكم على كل الافراد والبعض فالسور كلام الاستغراق والنكرة
في سياق النفي والتنوين في الاثبات ولفظ اثنان وثلاثة ونحو
ذلك مما يفهم الكلية والبعضية انتهى قوله وفي السالبة ليس
بعض نحو ليس بعض من الانسان بحجر لوقوعه نكرة في سياق النفي
وبعض ليس يذكر للايجاب العدولي كما في قولنا بعض الحيوان
هو ليس بانسان بتقدم الرابطة على حرف السلب بخلاف ليس
بعض فان حرف السلب مقدم قطعا فيكون سلبا قطعا والا رجع
مثاله للموضوع العدولي سعد قوله الانسان كاتب الالف واللام
في الانسان للحقيقة لا للعموم ولا للعهد الخارجي والا كانت مسورة
لا مهملة انتهى سنوسي وتامل قوله ولا للعهد الخارجي هل
يكون ح كلية كما هو ظاهر كلامه او يكون شخصية وحرره قوله
وهي التي لم يبين فيها كمية الافراد المراد من عدم بيان كمية
الافراد المراد من عدم بيان كمية الافراد فيها ان الحكم فيها
على المفهوم الكلي فافهم وكتب ايضا ما نصه فالحكم فيها على

الطبيعة

الطبيعة من حيث انها كلي لا على الافراد والتي تعرض لها الكلية والجزئية
او لا شيء من افراد الانسان بنوع ولا شيء من افراد الحيوان بجنس
وهي اما طبيعية عامة ان كان الحكم فيها بعد العموم كالمثالين
السابقين او لا ان لم يكن كذلك كقولنا الانسان جوهر وقيل
ان الطبيعية مهملة وقيل شخصية فمجموع ما فيها ثلاثة اقوال
سنوسي قوله ولم تصلح لان تصدق كلية ولا جزئية خرج به
المهملة فانها صالحة لذلك بان يكون الحكم على الافراد سميت
مهملة لاهمال بيان كمية الافراد مع احتمالها لذلك والمراد ان
تصلح لذلك من غير نظر الى خصوصية المادة بل من حيث ان الحكم
على ما صدق عليه من الافراد حتى ان قولنا الحيوان انسان مهملة
وان لم تصلح ان تصدق كلية في نفس الامر والمهملة في قوة الجزئية
بمعنى تلازمهما في الصدق وهو ظاهر انتهى كلامه بلفظه وبيانه
زيادة الظهور انه متى صدق حكم على افراد الموضوع فاما ان
يصدق على جميع الافراد او يصدق على بعض الافراد وعلى
التقديرين يصدق الحكم على البعض فما صدقت المهملة صدقت
الجزئية فبينهما التلازم وفيه كلام حققه الدواني في شرح
التهذيب فارجع اليه فالمعول عليه قوله وانما تركها الا كبرون
الخ قال الش في حواشي جمع الجوامع ما نصه والقول بان القضايا
الطبيعية لا اعتبار لها في العلوم محله اذا طلبت مجردة لاستحالة
وجودها كذلك في الخارج اما اذا طلبت في ضمن جزئي منها وهو
الموجود المقدور عليه فمعتبرة في العلوم فالامر لا اشتراطها في
ضمن جزئي منها والا لزم التكليف بالمحال انتهى بلفظه وكتب
ايضا ما نصه بخلاف المهملة فانها وان كانت يستغنى عنها بالجزئية

لكن لما كانت في قوتها صح ان تستعمل في الحجة على انها جزئية
فلهذا تعرض المص وغيره لذكرها ويحتمل ان المولف انما لم يتعرض
لذكر الطبيعية لرجوعها الى المهملة والشخصية بنا على قول
من قال بذلك فيها والله تعالى اعلم سنوسي وكتب ايضا ما نصه
قوله وانما تركها الاكثرون كالمهملة قوله واما الشرطية في بعض
الشروح والشرطية ان كان الحكم فيها بالاتصال والانفصال
في زمان معين فمخصوصة والا فان بين فيها كمية الازمنة
جميعها او بعضها فمحصورة والا فمهملة فالجملة الازمنة والاوضاع
المقدم فيها بمنزلة افراد الموضوع في الحملية انتهى كلامه قوله
مخصوصة وهي التي خصص فيها اللزوم والعناد بزمان او مكان
او حال كقولنا اذا كان زيد منتصبا للشمس وقت الضحى
فله ظل وزيد اما ان يكون في البحر لكونه غريقا واما ان لا يغرق
انتهى شرح اخر قوله ودائما الخ اي في المنفصلة قوله كلما
كانت الشمس الخ متصلة مهملة قوله واما ان يكون العدد الخ
منفصلة مهملة قوله وفي المنفصلة ودائما الخ اي الموجبة الكلية
كما في بعض الشروح ايضا وكتب ايضا ما نصه قوله وفي المنفصلة
ودائما ظاهره انه لا يكون سورا في المتصلة وعبارة [illegible]
بعض الشروح وسور الشرطية الموجبة الكلية الاسما التي
يسميها النحويون كلم المجازات وكلما ودائما وما في معناها
والجزئية قد لا يكون وحرف السلب مع سور الايجاب الكلي
والمهملة لفظ لو وان واذا في الاتصال واما في الانفصال
للاهمال انتهى كلامه وكتب ايضا على قوله في هذه الحاشية
واما في الانفصال ما لفظه اي والمهملة لفظ اما في

الانفصال

الانفصال قوله فيهما اي والمهملة لفظ ليس البتة اما في
في المتصلة فكقولنا ليس البتة ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وفي المنفصلة كقولنا ليس البتة اما
ان يكون العدد زوجا او لا فردا قوله لا بد لها من كيفية
اي لا بد لتلك النسبة وعبارة القطب نسبة المحمول
الى الموضوع سوا كانت بالايجاب او بالسلب لا بد لها من كيفية
في نفس الامر كالضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام
الخ وفيه ايضا وتلك الكيفية الثابتة في نفس الامر تسمى
مادة القضية واللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة
او حكم العقل بان النسبة متكيفة بكيفية ما في القضية
المعقولة يسمى جهة القضية ومتى خالفت الجهة مادة القضية
كانت كاذبة الى اخر ما ذكر قوله وتسمى مادة وعنصر القضية
واصل القضية قوله فان ذكر جهتها اللفظ الخ ظاهره ان
اللفظ مثل الضرورة مثلا يدل على تلك الكيفية الواقعة
في نفس الامر التي هي مادة القضية وفي كلام بعضهم ما يدل
على ان اللفظ يدل على الكيفية المعتبرة عند اهل العقل اذ الالفاظ
انما هي بازاء الصور العقلية لا بازاء ما في الواقع [illegible]
راجع القطب وشرح الشمسية للسعد وكتب ايضا ما نصه كالضرورة
واللاضرورة والدوام واللادوام قوله وسميت القضية موجهة
وتسمى ايضا منوعة ورباعية لكونها ذات اربعة اجزا قوله
او لا ولا اي لا ضرورية ولا دائمة بان يكون مطلقة من قيد الضرورة
والتوقيت بان حكم فيها بثبوت المحمول او انتفائه في الجملة
سوا كان ضروريا او لا دائما او لا نحو كل انسان متنفس

بالاطلاق العام كلا شي من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام
فان ثبوت التنفس للانسان وسلبه عنه ليس ضروريا
ولا دائما بل بالفعل اي المحمول ثابت للموضوع او مسلوب عنه
في الجملة **قوله** في ثلاث عشرة قضية ست منها بسائط
وسبع مركبات وقد زاد السعد في تهذيبه على البسائط
الست الوقتية والمنتشرة المطلقة للاحتياج الى
معرفتها في المركبة وهما والمجموع ثمانية عشر **قوله** الضرورية
المطلقة بسيطة وكتب ايضا ايضا ما نصه حكم فيها بضرورة
النسبة اي ضرورة ثبوت المحمول للموضوع او نفيه عنه
ما دام ذات الموضوع نحو كل انسان حيوان بالضرورة في
الموجبة وفي السالبة نحو لا شي من الانسان بحجر بالضرورة فانه
حكم فيها بضرورة سلب الحجر عن الانسان في جميع اوقات
وجود الموضوع وانما سميت ضرورية لاشتمالها على الضرورة
ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف او بوقت والمشروطة
العامة وكتب ايضا بسيط هي التي حكم فيها بضرورة النسبة باعتبار
وصف الموضوع اي يكون لوصف الموضوع دخل في تحقيق الضرورة
نحو قولنا في الموجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام
كاتبا فان تحرك الاصابع ليس ضروري الثبوت لذات الكاتب
اعني افراد الانسان مطلقا بل ضرورة ثبوته انما هي بواسطة اضافة
ذات الموضوع بوصف الكتابة وسميت مشروطة لاشتمالها على
شرط الوصف وعامة لانها اعم من المشروطة الخاصة المركبة
كما هو مبين والمشروطة الخاصة وهي مركبة هي التي حكم فيها بضرورة
النسبة بشرط وصف الموضوع مع قيد اللادوام بحسب الذات

تخي

وفي باب السلب لا يكون [illegible] ما دام كاتبا [illegible]
[illegible] الاصابع [illegible] عن [illegible]
افراد الانسان [illegible]
[illegible]

ففي الموجبة نحو بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
لا دائما وفي السالبة بالضرورة لا شي من الكاتب بساكن الاصابع
ما دام كاتبا وتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة
عامة ان كانت موجبة وان كانت سالبة فتركيبها من مشروطة عامة
سالبة هي الجزء الاول وموجبة مطلقة عامة هي الجزء الثاني وكتب
ايضا ما نصه قوله والمشروطة العامة بسيطة حكم فيها بالضرورة
بشرط وصف الموضوع وكتب ايضا على قوله والمشروطة الخاصة
ما نصه مركبة حكم ما فيها بالضرورة بشرط وصف الموضوع مع قيد
اللادوام بحسب الذات **قوله** والوقتية والمنتشرة قال في الشرح
واعلم ان الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة اللتين هما جزءا الوقتية
والمنتشرة قضيتان بسيطتان غير معدودتان في البسائط
حكم في احداهما بالضرورة في وقت ما واما الوقتية المركبة وهي
المرادة هنا فهي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او
بضرورة سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع
مقيدا باللادوام بحسب الذات فالموجبة نحو بالضرورة كل
قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما فتركيبها
من موجبة وقتية مطلقة هي الجزء الاول وهو كل قمر منخسف
بالضرورة وقت الحيلولة وسالبة مطلقة عامة هي معنى
اللادوام اعني قولنا لا شي من القمر بمنخسف وقت التربيع لا
دائما فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة كما
هو مبين وكتب ايضا ما نصه قوله والمنتشرة قضية مركبة وهي
التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت
معين من اوقات وجود الموضوع لا دائما بحسب الذات فالموجبة
نحو بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما وفي

السالبة نحو بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما دائما

قوله الدائمة المطلقة بسيطة وهي التي حكم فيها بدوام ثبوت
المحمول للموضوع او بدوام سلبه عنه ما دام ذات الموضوع
موجودة ومثالها ايجابا ما مر ايجابا كل انسان حيوان فقد حكمنا
فيها بدوام ثبوت الحيوانية للانسان ما دام ذاته موجودة
وسلبا نحو قولنا دائما لا شيء من الانسان بحجر فان الحكم فيها بدوام
سلب الحجرية عن الانسان ما دام ذاته موجودة والعرفية
العامة بسيطة وهي التي حكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه ما دام ذات الموضوع متصفا بالعنوان مثالها
ايجابا كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا وسلبا لا شيء
من الكاتب بمتحرك الاصابع ما دام كاتبا وسلبا لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا وسميت عرفية لان العرف
يفهم من السالبة هذا المعنى فانه يفهم من لا شيء من النائم
بمستيقظ سلب المستيقظ عن النائم ما دام نائما
والعرفية الخاصة هي العرفية العامة مع قيد اللادوام
بحسب الذات اي المحكوم فيها بدوام النسبة ما دام
ذات الموضوع مع قيد اللادوام الذاتي فتكون جزؤها
الاول في الموجبة موجبة عرفية عامة والثاني سالبة
مطلقة عامة وهي مفهوم اللادوام وفي السالبة من
سالبة عرفية عامة وموجبة مطلقة عامة وهي اعم من المشروطة
الخاصة والممكنة العامة وهي بسيطة هي التي حكم فيها بسلب
الضرورة المخالفة للحكم نحو كل نار محرقة بالامكان العام
في الموجبة وفي السالب لا شيء من الحار ببارد دائما بالامكان

العام

العام والممكنة الخاصة وهي مركبة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة
المطلقة عن جانب الايجاب والسلب نحو كل انسان كاتب بالامكان
الخاص ومعناها ان ايجاب الكتابة للانسان وسلبها عنه ليسا
ضروريين وتركيبها من موجبة وسالبة من ممكنتين عامتين
احدهما موجبة والاخرى سالبة ولا فرق في المعنى بين الموجبة
والسالبة بل في اللفظ حتى انه ان عبر بعبارة ايجابية كانت
موجبة وان عبر بعبارة سلبية كانت سالبة وكتب ايضا على
قول العرفية العامة ما نصه بسيطة وعلى قوله العرفية الخاصة
هي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات فهو مركبة
جزؤها الاول عرفية عامة والثاني مطلقة عامة مخالفة لها
في الكيف وهي اعم من المشروطة الخاصة لان الضرورة الوصفية
توجب الدوام الوصفي من غير عكس وكتب ايضا على قوله الممكنة
العامة بسيطة وعلى قوله الممكنة الخاصة مركبة **قوله** الرابع المطلقة
الثلاث المطلقة العامة وهي بسيطة وهي التي حكم فيها بثبوت
المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل نحو قولنا في الايجاب كل انسان
متنفس باطلاق العام وانما كانت مطلقة لان القضية اذا
اطلقت ولم تقيد بقيد من ضرورة او دوام او لا دوام او لا
ضرورة نفهم منها فعلية النسبة اي نفهم منها ان النسبة ثابتة
ذات للانسان بالفعل ولا نفهم منه ان ثبوته بالامكان فلما
كان هذا المعنى مفهوم القضية سميت مطلقة وانما كانت عامة
لانها اعم من الوجودية اللادائمة او اللاضرورية **قوله**
والوجودية اللادائمة هي المطلقة العامة مع قيد اللادوام
بحسب الذات فهي مركبة وتركيبها موجبة او سالبة من

من مطلقتين عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة لانا اخذنا
الاول مطلقة عامة والجزء الثاني مطلقة هو اللادوام ه
ومفهومه مطلقة عامة وسالبة ايجابا وسلبا نحو كل انسان
ضاحك بالفعل لا دائما ولا شيء من الانسان بضاحك بالفعل
لا دائما قوله الوجودية اللاضرورية وهي المطلقة العامة مع
قيد اللاضرورة وتركيبها ان كانت موجبة كقولنا كل انسان ه
ضاحك بالفعل لا بالضرورة وان كانت سالبة فتركيبها من سالبة
مطلقة عامة وهي الجزء الاول وموجبة ممكنة عامة وهي مفهوم
اللاضرورة كقولنا لا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة
قوله لعلاقة اي بملاحظة امر يوجب الاتصال قوله كالعلية
بينهما قوله والتضايف بينهما بان يكون تعقل كل منهما مع الاخر ضرورة
خارجا او ذهنا فتنبه قوله لا لعلاقة اي لا لملاحظة علاقة فلا
يقال ان المعية امر ممكن لا بد له من علة ففي الاتفاقية ايضا
العلاقة المقتضية للاجتماع متحققة لكنها غير ظاهرة وغير
معلومة قوله والمنفصلة اي كما تنقسم المتصلة الى لزومية
واتفاقية كذلك تنقسم المنفصلة الى عنادية واتفاقية
فالاتفاقية هي التي يكون الحكم فيها بالتنافي لا لذات الجزئين
بل لمجرد ان اتفق في الواقع ان وجد بينهما منافاة كقولنا ه
للاسود اللاكاتب اما ان يكون هذا الاسود او كاتبا لكن
اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لانتفاء
الكتابة ولا يكذبان لوجود السواد ولو قلنا اما هذا الاسود
او كاتبا كانت مانعة الجمع لانهما يصدقان ويكذبان لانتفاء
اللااسود او لا كاتبا كانت مانعة الخلو لانهما لا يكذبان

ولصدقا

ولصدقا لتحقق السواد واللاكتابة بحسب الواقع انتهى من شرح
اخر قوله بالتنافي بين طرفيها صدقا وكذبا اي كما في الموجبات
او باللاتنافي بينهما صدقا وكذبا كما في السوالب نحو ليس اما ان
يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين وكتب ادعنا فانه
اي حكم فيها بالتنافي بين النسبتين اي بامتناع اجتماعهما
في الصدق والكذب كما في الموجبات نحو هذا الشيء اما واحدا
او كثير فان الواحد والكثير وان اجتمعا في الوجود لكن كون
الشيء واحدا وكثيرا معا لم يتحقق ولم يقع في نفس الامر حينئذ
وفي التقدير اشارة الى دفع اشكال اورده بعض الافاضل
مذكور في القطبي مع جوابه فراجعه ليتضح لك ذلك كل ه
الايضاح قوله مانعة الجمع والخلو معا وتتركب من الشيء ونقيضه
او مساوي نقيضه كمثال المتن فان زوج مساو لنقيض فرد
وفرد مساو لنقيض زوج قوله مانعة الجمع فقط وتتركب من
الشيء والاخص من نقيضه كقولنا الجسم اما ابيض واما اسود
فكل واحد من الطرفين اخص من نقيض الاخر فاسود اخص من
نقيض ابيض وهو ليس بابيض فكلما صدق اسود صدق ليس
بابيض ولا ينعكس اذ قد يكون اعم وكذا الكلام في مثال
المتن فكل واحد من الطرفين اخص من نقيض الاخر فشجر
اخص من نقيض حجر وهو ليس بحجر فكلما صدق شجر صدق
ليس بحجر ولا ينعكس اذ قد يكون ليس بحجر ولا شجر كان يكون
حيوانا مثلا وكذا الكلام في الحجر فانه اخص من نقيض شجر ه
فان قلت هل يصح ان يكون الضابط فيها ان تكون مركبة من
الضدين لانهما لا يجتمعان وقد يرتفعان قلت الظاهر انه
لا يصح اذ لا يقتصر الا فيها على الضدين بل ولو كان احدهما

وجوديا والاخر عدميا يمكن ان تنعقد فيه مانعة الجمع نحو اما
ان يكون هذا انسانا او لا حيوانا فلان كلا منهما اخص من
نقيض الاخر فافهم هكذا ظهر في التقدير ولعله صواب ا ب
سانحة وتقالي قوله بالتنافي بين طرفيها صدقا فقط اي في
الموجبة او اللاتنافي في السالبة نحو ليس اما ان يكون
هذا الانسان حيوانا او زنجيا فانه يجوز اجتماعهما ولا
يجوز ارتفاعهما مانعة الخلو فقط وتتركب من الشيء والاعم
من نقيضه كمثال المص فانه لا يغرق اعم من نقيض في
البحر وهو كونه ليس فيه لان عدم الغرق يصدق مع البحر
ومع عدمه وكذلك قوله في الحا اعم من النقيض لا يغرق وهو
يغرق لان كون الشيء في البحر يصدق مع غرقه ومع عدمه ونحو
قولك اما ان يكون هذا حيوانا او لا انسانا فان لا انسانا
اعم من نقيض حيوان وهو لا حيوان قوله بالتنافي بين طرفيها
كذبا فقط اي في الموجبة او اللاتنافي في السالبة نحو ليس
اما ان يكون هذا الانسان روميا او زنجيا فانه يجوز
ارتفاعهما معا دون اجتماعهما ونحو زيد اما ان لا يكون في
البحر واما ان لا يغرق فان عدم كونه فيه وغرقه يكذبان ولا يصدقان
وكل مادة صدق فيها موجبة منع الجمع كذب فيها سالبته وصدق
سالبة منع الخلو وكل مادة صدق فيها موجبة منع الخلو كذب
فيها سالبته وصدق سالبة منع ~~الخلو وكل مادة صدق فيها~~
~~موجبة منع الخلو كذب فيها سالبته وصدق~~ سالبة منع
الجمع قوله في غير البحر كالبر مثلا قوله في البحر ولا يغرق كان
يكون في سفينة او عائما قوله وسميت الاولى حقيقية لتسميته

السالبة



السالبة حقيقية اتساعا اذ لا تنافي بين طرفيها تنبيه قد يطلق
كل من مانعة الجمع و الخلو على ما هو اعم من الحقيقية فيراد
بمانعة الجمع ما حكم فيها بالتنافي او اللاتنافي في الصدق مطلقا
او بمانعة الخلو ما حكم فيها بالتنافي او اللاتنافي في الكذب مطلقا
حينئذ قوله وقد يكون المنفصلات اذ كل واحد منها دليل المراد
المجموع اذ هو ذوات اجزاء قطعا من غير ثنائية شك ع قوله
اجزاء ثلاثة كما في مثال المتن او اربعة او خمسة او ازيد وتسمى
القسمة الحاصلة من اثنين مثناة والحاصلة من ثلاثة مثلثة
والحاصلة من اربعة مربعة ومن الخمسة مخمسة نحو الكلي اما
جنس او نوع او فصل او خاصة او عرض عام ومثال ذوات
الاجزاء الغير المحصورة هذا العدد اما اثنان او ثلاثة او
اربعة او خمسة او ستة وهلم جرا قوله كقولنا العدد اما زوج هذا
في الحقيقية واما مانعة الجمع فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء
شجرا او حجرا او حيوانا وتجمع كذا بالجواز ان يكون شيئا اخر واما
مانعة الخلو فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء لا شجرا او لا حجرا
او لا حيوانا فانها لا تكذب جميعا اي بان يكون شجرا او حجرا او
حيوانا بل تصدق انتهى من شرح اخر هذا في الموجبة واما
السالبة الحقيقية ذوات الاجزاء فكقولنا ليس اما ان يكون
زيد اسود او كاتبا او ظالما ولو قلت او طويلا كان ذوات
اربع وعليه فقس واما السالبة منع الخلو فكل مادة صدق
فيها موجبة منع الجمع كما تقدم مثاله وكذب فيها سالبته
وصدق فيها سالبة منع الخلو نحو ليس اما ان يكون هذا

الشي شجرا او حجرا او حيوانا واما سالبة منع الجمع ذات الاجزا
وكل مادة صدق فيها موجبة منع الخلو كذب فيها سالبة وصدق
سالبة منع الجمع نحو قولنا ليس اما ان يكون هذا الشي لا
شجرا او لا حجرا او لا حيوانا قوله اما زايد او ناقص او مساو
وكاثني عشر فان كسوره المجتمعة زايدة عليه وهي النصف
والثلث والربع والسدس اذ المجموع خمسة عشر فالعدد
يسمى زايدا بهذا الاعتبار وان كانت الكسور مساوية كالستة
فان كسورها مساوية وهي النصف والسدس والمجموع
منها يسمى مساويا وان كانت الكسور اي المجتمع منه
ناقصه يسمى ناقصا كالاربعة فان كسورها النصف والربع
والمجموع ثلاثة واعلم ان حمل الزايد على اثني عشر حمل
حقيقي عرفي وان كان مجازا لغويا ان الزايد انما هو الخمسة
لا الاثني عشر فهو من قبيل تسمية الشي باسم كله ان الاثني
عشر جزء الخمسة عشر ولا بعد في ذلك قوله لانه اي قولنا
العدد الخ الحقيقية ومانعة الجمع فان طرفيه يرتفعان
كما مر فلا يتاتى الايراد فيه قوله وهنا اي فيما اذا كانت
ذات الاجزا اي مثلا قوله واجب الخ انظر هل تم هذا
الجواب بالنسبة الى مانعة الخلو قوله بان المرتفعين
كالمساوي مثلا مع الزايد او الناقص او الزايد مع الناقص
او المساوي قوله والاصل العدد اما مساو الخ اي مثلا
وعلى قياسه العدد اما زايد او غير زايد والعدد اما
ناقص او غير ناقص وغير الزايد في المثال الاول اما

ناقص

ناقص مساو وغير الناقص في المثال الثاني اما مساو او
زايد فافهم ع قوله فالعناد حقيقة انما هو بين المساوي وغيره
نعني او بين الزايد وغيره او بين الناقص وغيره قال السعد
في شرح الشمسية وان رجعنا الى التحقيق فالمنفصلة مطلقا
لا تتركب الا من جزئين لانها تتحقق بانفصال واحد والنسبة
الواحدة لا تكون الا بين شيئين فعند زيادة الاجزا تتعدد
المنفصلة فاذا قلنا اللفظ اما اسم او كلمة او اداة فهي حقيقتان
على معنى انه اما اسم او غيره وغيره اما كلمة او غيرها واما اذا
قلنا اما ان يكون هذه الاشيا شجرا او حجرا او انسانا فهي
ثلاث منفصلات مانعات الجمع واذا قلنا اما ان يكون هذا
لا شجرا او لا حجرا او لا انسانا فهي ثلاث منفصلات مانعات
الخلو باعتبار الانفصال بين كل امرين واعلم انه ليس كلما
استعمل فيه ادوات الانفصال يجب ان يكون احدى المنفصلات
الثلاث لانه قال في الاشارات وقد يكون لغير الحقيقي
اصناف اخر غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولنا رايت
اما زيدا واما عمرا وانما العالم اما يعبد الله واما ان ينفع
الناس انتهى قوله وهذا اي المساوي وغيره الصادق
بالزايد والناقص قوله واعلم ان المتصلات والمنفصلات
الخ قد بين هذا الاجمال بعض الشراح فقال وتنقسم الشرطية
باعتبار تنوع طرفيها الى اقسام فاقسام المتصلة تسعة الاول
من حمليتين نحو كلما كان الشي انسانا فهو حيوان الثاني من
متصلتين نحو متى ما كان كلما كان انسانا فهو حيوان فهو كلام ايكني

حو انا لم يكن انسانا الثالث من منفصلتين نحو متى كان دايما
اما ان يكون العدد زوجا او فردا فدايما اما ان يكون
منقسما بمتساويين او غير منقسم الرابع من حملية ومتصلة
نحو متى كان طلوع الشمس علة لوجود النهار فكلما كانت طالعة
فالنهار موجود الخامس عكسه نحو متى كان كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فوجود النهار يلزم لطلوع الشمس السادس
من حملية ومنفصلة نحو كلما كان هذا العدد فهو اما زوج او
فرد السابع عكسه نحو كلما كان هذا اما زوجا او فردا فهو
عدد الثامن من متصلة ومنفصلة نحو متى كان كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فدايما ان تكون طالعة واما
اذ لا يكون النهار موجود التاسع عكسه نحو متى ما كان دايما
اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا فدايما
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واقسام المنفصلة
ستة الاول من حمليتين نحو اما ان يكون العدد زوجا او فردا
الثاني من متصلتين نحو اما ان يكون كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود واما قد لا يكون اذا كانت طالعة فالنهار موجود
الثالث من منفصلتين نحو اما ان يكون هذا العدد اما زوجا
او فردا واما ان يكون ليس اما زوجا واما فردا الرابع من
حملية ومنفصلة نحو اما ان يكون طلوع الشمس علة لوجود النهار
واما ليس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود الخامس من
حملية ومنفصلة كقولنا اما ان يكون هذا ليس عددا واما
ان لا يكون زوجا او فردا السادس من متصلة ومنفصلة كقولنا

اما

اما ان يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان
يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا قوله او
من شرطيات متصلات او منفصلات قوله اختلاف بمنزلة الجنس
قوله وضربتين حقيقيتين لا المجازيتين كما طرف الشرطيات
قوله اي بقضيتين قوله مفردين كالسما والارض وانسان
ولا انسان قوله بالايجاب فصل ثان قوله و بالعدول نحو زيد
لا كاتب قوله والتحصيل نحو زيد ليس بكاتب قوله وبغير ذلك
كالحملية والشرطية قوله بحيث فصل ثالث قوله لذاته فصل رابع
قوله بالحيثية المذكورة وهي كون احداهما صادقة والاخرى
كاذبة لذات الاختلاف قوله المخصوصتين حمليتين او شرطيتين
قوله المحصورتين حمليتين او شرطيتين قوله ورد المتاخرون
هذه الوحدات الخ زعما منهم ان وحدة الزمان والمكان
والاضافة والقوة والفعل مندرجة تحت وحدة المحمول
لاختلاف المحمول باختلافها لان النايم ليلا غير النايم نهارا
وكذا البواقي واما وحدة الشرط والكل والجزء فمندرجة
تحت الموضوع لاختلافه باختلافها لان الجسم بشرط كونه ابيض
غيره بشرط كونه اسود انتهى شرح اخر ورايت المولى سعد
الدين في شرح الشمسية قال ما نصه وههنا نظر وهو ان جعل
وحدة الشرط والكل والجزء راجعة الى وحدة الموضوع والبواقي
الى وحدة المحمول مما لا يدل على اطلاقه لانه اذا عكس القضايا
المذكورة انعكس الامر وصارت وحدة الشرط والجزء والكل
راجعة الي المحمول والبواقي الى الموضوع فالاولى القول برجوع

جميع الوحدات الى وحدة الموضوع والمحمول من غير تخصيص بل
الاصوب ما ذكره بعضهم من الاكتفا بوحدة النسبة الحكمية
الخ قوله لاستلزامها اي وحدة الموضوع والمحمول قوله البقية
اي وحدة الزمان المذكورة وما بعدها بعضهم هو الفارابي
على ما في بعض الشروح قوله بدل الموضوع والمحمول الخ كان يقال
مثلا لابد من اتحاد المقدم في كل من القضيتين وكذا التالي في
كل منهما وكذا لابد فيها من الاتحاد في الزمان قوله وفي نسخة
المحصورات الاربع الموجبة الكلية والجزئية والسالبة
الكلية والجزئية واما المهملة فهي في حكم الجزئية قوله
والمراد المحصورات لان التناقض انما هو بين قضيتين
الاربع لا بين الاربع قوله بعدما تقاتهما الخ هذا كله اذا لم يعتبر
الجهة واما اذا اعتبرت الجهة فلابد في المخصوصات والمحصورات
جميعا من رعاية الشروط جميعا من الاختلاف في الجهة لعدم
تحقق التناقض عند اتحاد الجهة مع رعاية جميع ما ذكر لانه في
مادة الامكان الخاص تكذب الضروريتان كقولنا بالضرورة
ليس كل انسان بكاتب وتصدق الممكنات كقولنا كل انسان
كاتب بالامكان ليس كل انسان بكاتب لان امكان السلب
لا يرفع امكان الايجاب انظر تتمته في شرح الشمسية فانه
مفيد قوله اي الكلية والجزئية اي بان يكون احداهما مسورة
بسور الكلية والاخرى بسور الجزئية او بهما في حكمه من الاهمال
حينئذ وهو لغا هو قوله لان الكليتين الخ يعني لانهما لو لم يختلفا
بان كانتا كليتين او جزئيتين لم يتناقضا لجواز كذب الكليتين

وصدق

وصدق الجزئيتين في مادة يكون الموضوع فيها اعم من هذا ان
المراد بالكاتب هاهنا الكاتب بالفعل والا لم يكن الانسان اعم
من الكاتب فلم يكذب قولنا كل انسان كاتب ولم يصدق بعض الانسان
ليس بكاتب فلم يجز كذب الكليتين ولا صدق الجزئيتين شرح اخر
قوله والنقيضان الخ هو في المعنى من تتمة قوله لان الكليتين
الخ والمعنى انه لا يقع التناقض بين الكليتين لانه لو كان ذلك
لم يرتفعا وقد ارتفعا فكذبهما اي ارتفاعهما دليل على عدم تناقضهما
وكذلك الجزئيتان لو كان بينهما تناقض لم يجتمعا وقد اجتمعا
في الصدق فدل ذلك على عدم التناقض بينهما هذا الغاية
وهو سهل قوله وهذان المثالان اي المثالان في قول
المتن كل انسان حيوان الخ قوله ومثال الشرطيتين ذكر
بعض الشراح هذا ان كانت القضية حملية اما اذا كان شرطية
فنقيض الكلية منها الجزئية المخالفة لها في الكيف اي الايجاب
والسلب الموافقة لها في الاتصال والانفصال وفي اللزوم
والعناد فنقيض اللزومية الكلية اللزومية السالبة الجزئية
كقولنا كلما كان انسانا فهو حيوان وقد لا يكون اذا كان انسانا
فهو حيوان وقد لا يكون اذا كان انسانا فهو حيوان وهكذا
البواقي انتهى قوله كلما الخ قضية سالبة جزئية شرطية لان
من سور السالبة الجزئية ليس كل وليس بعض وبعض ليس
كما مر جوابه في شرح الرسالة وغيره فهي نقيض الموجبة فان
قلت لم اورد الاتفاقية مثالا وكان الاولى ان يمثل بالقضية
الشرطية اللزومية قلت قال بعض افاضل الدرس لان
التناقض وقع في الاتفاقية فاحرى ان يكون في اللزومية

وانما دخل عليهما لانه قد يخفى التناقض فيهما فتامل قوله والمهملتان
اي الموجبة والسالبة في قوة الجزئيتين تناقض لا يكون بين
المهملتين تناقض مثل بين مهملة وكلية بان تكون المهملة
موجبة والكلية سالبة وبالعكس كما بين الكلية والجزئية
نحو قولنا الانسان كاتب فهذه موجبة مهملة فنقيضها
السالبة الكلية نحو لا شيء من الانسان بكاتب ونقيض السالبة
المهملة كقولنا الانسان ليس بكاتب الموجبة الكلية نحو كل
انسان كاتب قوله وعكسه اي تبديل الطرف الثاني بنقيض
الطرف الاول واي صار ان عكس النقيض الموافق تبديل
كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض
الاخر بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم الكلي كقولنا
في كل انسان حيوان كل لا حيوان لا انسان وخرج بقولنا
ذات الترتيب الطبيعي المنفصلات فانه ليس في طبع احد طرفيها
ما يقتضي كونه مقدما بخلاف المتصلة اذا نظرنا الطرفين ففي
طبع احدهما وذاته ما يقتضي كونه مقدما البتة لا تاليا
كما كان هذا انسانا اقتضى كونه ملزوما للحيوانية هكذا
قرره السعد ثم قال ولا يخفى ان هذا في بعض المتصلات
انتهى يعني لا في كلها لانه اذا كان المقدم معلولا والتالي علة او
كانا معا معلولين لعلة واحدة او كانا متضايفين فليس في
طبع المقدم ان يكون مقدما والتالي تاليا انتهى وقولنا مع بقاء
الصدق قوله اي السلب والايجاب تفسير للكيف والكم
عبارة عن الكلية والجزئية قوله كل ما ليس بحيوان الخ
هذه قضية موجبة معدولة الطرفين وهي عكس ما قبلها وهو

كل

كل انسان حيوان قوله ليس حيوانا نقيض التالي قوله بانسان
عين الاول لتوافقه فيهما اي الايجاب والسلب قوله اي
يصير تقييد بالباء لان العكس يطلق على معنيين على
القضية الحاصلة من التبديل المذكور وعلى نفس التبديل
فلو لم يقيد صار معنى ثالثا وهو الحصول قوله مع بقاء
السلب والايجاب لو قال مع بقاء الكيف كان اخصر قوله
ولا يلزم من كذب الملزوم اي بخلاف العكس وهو انه يلزم
من كذب اللازم كذب الملزوم ومن ثم حاول بعضهم تصحيح
المتن حيث قال والتكذيب على معنى انه ان كذب اللازم
كذب الملزوم وليس المراد انه متى كذب الملزوم كذب
اللازم فانه فاسد كما بينه الشيخ رحمه الله تعالى بقوله
فان كل حيوان انسان كاذب الخ لكن بعد تلك المحاولة
مع كونها خلاف ما دل عليه سياق الكلام يصير قوله
والتكذيب قيدا زائدا لان الحكم بدونه فافهم قوله
وهو بعض الانسان حيوان موجبة جزئية عكس الكلية
السالبة وهو صادقة بخلاف الاصل فانه كاذب قوله
في عبارة البعض المراد البعض المضاف الشامل لكل منهما
قوله لتناوله الشرطيات ذات الترتيب الطبيعي
وهو الشرطيات المتصلات لان الترتيب بين الطرفين
فيها وظهرت المغايرة بين تقدم كل واحد من الطرفين
وتاخره فصح العكس فيها بخلاف المنفصلات فانه
لا فرق في المعنى بين تقدم احد الطرفين فيها وتاخره

لازم للاصل
فلم يسم تبديل احد طرفيه بالاخر عكسا اذ العكس
القضية والتلزوم لا بد ان يغاير الملزوم في المعنى وكتب
ايضا ما نصه فنقول في المتصلة كلما كان هذا انسانا كان حيوانا
وعكسه المستوي قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا
قوله اعني وصفها العنواني مثلا اذا قلنا كل انسان حيوان
فيه ثلاثة اشيا ذات الموضوع وهو افراد الانسان ووصف
الموضوع الذي هو الانسان ويقال له الموضوع به لا ذكره
والعنوان ووصف المحمول الذي هو الحيوان ولا شك ان قولك
بعض الحيوان انسان لم يصير افراد الانسان مفهوم الحيوان والبكر
بل هما بحالهما وموضوع العكس هو ذات المحمول في الاصل ومحموله
وصف الموضوع ولذلك الحال في لا شي من الانسان بحجر ولا شي من
الحجر بانسان فتامل شرح العزة قوله ذات المحمول اي في قوله
ومحموله ومحموله اي محمول الموضوع في العكس قوله الاخص وهو
انسان قوله الاعم وهو حيوان قوله بل تنعكس جزئية لزوم
الصدق لزوما كليا في سائر المواد قوله فافتا نجد هذا
استدلالا على المدعى السابق وهو احد طرق ثلاث ويسمى
هذا طريق الخلف وطريق العكس وقد اوضحها بعض الشراح
بقوله ثانيها الخلف وهو ان تضم نقيض العكس الى الاصل
لينتج من الشكل الاول محال كما انه يقال لمتى صدق كل
انسان او بعضه حيوان وجب ان يصدق بعض الحيوان
انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شي من الحيوان
بانسان ونضمه الى الاصل هكذا كل انسان او بعضه حيوان
ولا شي من الحيوان بانسان لينتج لا شي من الانسان او ليس بعضه

بانسان

بانسان هذا خلف لامتناع سلب الشي عن نفسه وثالثها طريق
العكس وهو ان يعكس نقيض العكس ليرتد الى ما ينافي الاصل
كما يقال لمتى صدق كل انسان او بعضه حيوان وجب ان
يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شي
من الحيوان بانسان وينعكس الى لا شي من الانسان بحيوان
على ما سيجي من السالبة تنعكس سالبة كلية فتلزم المنافاة
بين الانسان والحيوان وقد كان الاصل كل انسان او بعضه
حيوان هذا خلف فيثبت ان الموجبة الكلية والجزئية تنعكس
جزئية انتهى ما اردنا وفيه ايضاح فتامل قوله شيا اي
معينا وكتب كزيد مثلا كما في بعض الشروح قوله موصوفا
بالانسان والحيوان كان دليل اصل القضية وان جعلناه
موصوفا بالحيوان وحملنا عليه الانسان ان كان ذلك عكس
القضية شرح اخر قوله وهو الحيوان الناطق الظاهر انه
تفسير للشي وعبارة الكافي اذا قلنا كل انسان حيوان نجد
شيا معينا موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان
انتهى اي ما صدق عليه الانسان كزيد وعمرو وبكر كذا في
بعض الحواشي وبعضها شخص الانسان قوله ولا بد ان يصدق
الخ كله عبارة الكافي باحرف غير انه حذف اولها وهو قوله
وبالاولى ان يقال اذا الخ تامل وقد وجه بعض الحواشي
الاولوية فالمراجع قوله كل انسان الخ موجبة كلية قوله
بعض الخ موجبة جزئية عكس الموجبة الجزئية الثابتة ويلزم
من صدق الاصل وهو هنا الموجبة الكلية صدق عكسه وهو
هنا الموجبة الجزئية كما تقدم قوله والا اي والا يصدق

بعض الحيوان انسان وهو الجزئية قوله نقيضه وهو
السالبة الكلية قوله وهي لا شئ الخ الاولى ان يقول وينعكس لا شئ
من الحيوان بانسان الى قولنا لا شئ من الانسان بحيوان
فيلزم المنافاة الخ قوله ويضم ذلك النقيض اي نقيض
العكس وهو لا شئ من الانسان بحيوان الى الاصل وهو كل
انسان حيوان وكتب ايضا ما نصه قوله او يضم ذلك
النقيض الخ هذا اشارة الى دليل الخلف وهو ضم نقيض
العكس الى الاصل لينتج محالا من الشكل الاول كما بينه
الشيخ رحمه الله تعالى بقوله هكذا الخ واشار بقوله او لا
ولانه اذا صدق كل انسان حيوان لزم الى دليل العكس
قال السعد في شرح الشمسية الثالث طريق العكس وهو
ان تعكس نقيض العكس محالا فيكون العكس حقا وانما قلنا
ينافي الاصل ليشمل المناقضة والمضادة مثلا اذا صدق
كل ج ب او بعضه ب بالاطلاق فليصدق بعض ب ج بالاطلاق
والا لصدق نقيضه وهو لا شئ من ج ب دائما وينعكس الى
لا شئ من ب ج دائما وهو مضاد للاصل الكلي اعني كل ج ب
ومناقض للاصل الجزئي اعني بعض ج ب وهذا الطريق
يعني طريق العكس يجري في السوالب ايضا الى اخر ما بينه
يعني بخلاف طريق الافتراض على ما حرره فليرجع اليه من
احب الاطلاع عليه قال العصام في حواشيه الخلف مطلقا
وهو اثبات الشئ بابطال نقيضه كما سيجئ سواء كان الابطال
بضم نقيض العكس مع الاصل لينتج محالا او بعكس النقيض
ليتوصل بانعكاسه الى ما ينافي الاصل المفروض الصدق

فليس

فليس عكس النقيض خارجا عن طريق الخلف الى ان يدعي ان
الخلف في باب العكس اصطلاح مغاير لمطلق الخلف
ولا موجب لهذه الدعوى انتهى وكتب ايضا ما نصه قيل انما
سمي خلفا لان المتمسك به يثبت مطلوبه بابطال نقيضه
فكانه ياتي مطلوبه لا على الاستقامة بل من خلف ولو قيل
تسمية القياس الذي ينساق الى المطلوب ابتداء اي من
غير تعرض لابطال نقيضه بالمستقيم وعبارة شرح المطالع
الثالث طريق العكس وهي ان تعكس نقيض العكس ليرتد
الى نقيض الاصل ان كان جزئيا او ضده ان كان كليا مثلا
اذا صدق كل ج او بعضه ب بالاطلاق وجب ان
يصدق بعض ب ج بالاطلاق والا فليصدق لا شئ من
ب ج دائما وينعكس الى لا شئ من ج ب دائما على ما سيجئ وقد
كان كل ج ب او بعضه ب هذا خلف والتقريب فيه ان
يقال صدق الاصل مع لازم نقيض العكس ممتنع لاستلزامه
اجتماع النقيضين اما اذا كان الاصل جزئيا فظاهر
واما اذا كان كليا فلاستلزامه الجزئيين فيمتنع صدق
الاصل بدون العكس وهو المعني من اللزوم انتهى المقصود
نقله منه قوله ينتج اي من الشكل الاول قوله والموجبة
الجزئية ايضا الخ قال بعض الشراح ولقائل ان يمنع انعكاس
الموجبة الى الجزئية مطلقا اذ يصدق قولنا بعض الانسان
زيد ولا يصدق بعض زيد انسان بل عكسه وهو زيد
انسان او زيد بعض انسان انتهى كلامه وفي بعض الشروح
ايضا لا يقال هذه الحجة منقوضة لانه لو صح لانعكس

قولنا بعض الانسان زيد الى قولنا بعض زيد انسان و لم
ينعكس اليه لكذبه وصدق الاصل لانا نقول ليس المراد بزيد
ههنا معناه الجزئي لان الجزئي لا يقع محمولا بل المراد المفهوم
الكلي وهو المسمى بزيد فقولنا بعض الانسان زيد معناه بعض
الانسان مسمى بزيد فينعكس الى قولنا بعض المسمى بزيد انسان
فلا نقض وفي ذلك الشرح ايضا واعلم ان المخصوصة لا
تنعكس اذ العكس كما مر جعل مفهوم الموضوع محمولا وهذا فيها
جزئي فلا يكون محمولا فلا تنعكس نحو قولك هذا زيد اي زيد
هذا لان مفهوم هذا هذا الكلي ومفهوم هذا ذاك الجزئي اي
تلك المشخصة وكذا حال الزيد في فليس من جعل المحمول موضوعا
والموضوع محمولا في شيء انتهى من نسخة محرفة قوله لانا نجد
اشياء اي بعضا معينا الزم ان نصدق اي وهو عكس الاصل
وانما لزم ذلك لان العكس لازم للقضية قوله لصدق نقيضه
وهو السلب الكلي لان الموجبة الكلية نقيض السالبة الكلية
فيلزمه اي يلزم النقيض وهو السالبة الكلية سالبة كلية
اخرى لانها تنعكس كنفسها قوله هذا النقيض وهو لا شيء من
الحيوان بانسان قوله الى الاصل وهو بعض انسان قوله سلب
الشيء عن نفسه الترتيب هكذا بعض الانسان حيوان و لا
شيء من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان
ليس بانسان قوله بين بنفسه اي معلوم بالبداهة فانه اذا
صدق الخ هذا طريق العكس قال بعض الشراح وانما لم يبين
عكس السوالب بطريق الافتراض لان الافتراض في الموجبات
انتهى ومراده بالسوالب البسيطة كما هو مبين في المطولات

قوله

انما يجري عند وجود الموضوع في السوالب ... وهو دائما في الايجابات ...

٩٧

قوله صدق قولنا الخ وهو عكس الاصل اللازم له قوله نقيضه
اي نقيض لا شيء من الانسان بحجر وهو السلب الكلي ونقيض ذلك هو
الايجاب الجزئي وهو بعض الحجر انسان كما ترى قوله وينعكس الى
هو اي النقيض الجزئي الموجب الى مثله وهو بعض الحجر انسان
كما سبق قوله بعض الحجر انسان وهو يناقض الاصل الذي هو لا
شيء من الحجر بانسان قوله اوضح الخ هذا اشارة الى طريق
الخلف وقوله فيما سبق والا لصدق نقيضه الخ اشارة
الى طريق العكس وترك طريق الافتراض لانه لا يجري في
السوالب البسيطة وانما يجري في الموجبات والسوالب المركبة
لوجود الموضوع فيها بخلاف الخلف فانه يعم الجميع وكذا
العكس قال في شرح الشمسية وهذا الطريق يعني طريق
العكس يجري في السوالب ايضا اي مثل جريان طريق الخلف
مثلا اذا صدق لا شيء من ج ب فليصدق لا شيء من ب ج
والا فبعض ب ج وينعكس الى بعض ج ب وهو يناقض
لا شيء من ج ب انتهى كلامه رحمه الله سبحانه وتعالى قوله هذا
النقيض وهو بعض الانسان حجر الذي هو نقيض العكس بان
يجعل هذه الموجبة الجزئية صغرى لكون ايجاب الصغرى
شرطا في الشكل الاول ويجعل الاصل وهو السالبة الكلية كبرى
لكون كلية الكبرى شرطا فيه فينتج سلب الشيء عن نفسه
كما ذكر قوله بعض الانسان هذه صغرى وهي النقيض
قوله ولا شيء الخ هذه الكبرى وهي الاصل قوله لينتج اي
من الشكل الاول قوله بحسب الكم اي الكلية والجزئية
قوله والسالبة الجزئية الخ في بعض الشروح واعلم انهم

لفظ الكبرى

المهملات والشخصيات لكون المهملات بمنزلة المحصورات
وعدم الاعتداد بالشخصيات تنعكس وقد تقدم لنا فيهما
نقلناه قريبا عن بعض الشروح انها لا تنعكس وهو الظاهر قوله
والا اي ولو كان لها عكس على وجه اللزوم وعدم التخلف قوله
فيصدق الفا للتفريع والسببية قوله سلب الاخص وهو
الانسان مثلا عن بعض الاعم وهو الحيوان وكتب ايضا ما نصه
وهو الاصل نحو بعض الحيوان الخ قوله سلب الاعم وهو الحيوان
قوله عن بعض الاخص وهو الانسان فلا يجوز ان يقال بعض
الانسان ليس بحيوان قوله بعض الانسان ليس بحيوان ايجاب
جزئي قوله لصدق نقيضه اي نقيض العكس وهو الايجاب
الكلي لو صدق عكسه وقوله وهو كل انسان الخ بيان للنقيض
وكتب ايضا ما نصه اذ لو صدق النقض لزم اجتماع النقيضين
قوله والا لوجد الكل يعني لو صدق عكسه لزم وجود الكل
وهو الانسان فانه مركب من الحيوان والناطق بدون الجزء
وهو محال قوله وقيد اي المهم قوله المراد المواضع قوله
بعض الانسان الخ هذا هو الاصل قوله قوله من اقوال الصادقة
كانت او كاذبة قطعا كما في القياس الشعري قوله ليتركب من
قياسين الاول النباش اخذ للمال خفية وكل اخذ للمال
خفية سارق والثاني كان يقال النباش سارق وكل
سارق تقطع يده النباش تقطع يده قوله فخرج اي بقولنا
من اقوال قوله كعكسه المستوي وهو المراد عند الاطلاق
وكتب ايضا ما نصه نحو كل انسان حيوان وعكسه المستوي
بعض الحيوان انسان لازم للاصل كما تقدم قوله وعكس نقيضه اي

القوام

٤٨

القول الواحد نحو قولك كل انسان حيوان لا شي ليس بانسان فهذه
القضية وهي الموجبة الكلية المعدولة الطرفين لازمة
للاصل كما تقدم فلا يسمى الاصل وهو قولنا كل انسان حيوان
قياسا لكونه قولا واحدا وان لزمه قول اخر وهو العكس
وتعكس بعكس النقيض المخالف وهو تبديل الطرف
الاول بنقيض الثاني والثاني بعين الاول الى قولنا لا شي
مما ليس حيوانا بانسان فهذه القضية السالبة عكس لاصل
لازمة فلا يسمى الاصل ايضا قياسا لكونه قولا واحدا قوله
والاستقرا اي غير تام وكتب ايضا ما نصه اعلم ان الاستدلال
بالشي على الشي اما ان يكون بالجزئي على الجزئي اي ثبت
كل واحد في الجزئي لثبوته في جزئي اخر لمعنى مشترك بينهما
وهو التمثيل وتسميه الفقها قياسا كما يقال النبيذ مسكر
فيكون حراما كالخمر واما ان يكون بالجزئي على الكلي لثبوته
في اكثر جزئياته وهو الاستقرا فهو تام ان كان الحكم موجودا
في جميع جزئياته كقولنا كل جسم اما جماد او حيوان او
نبات وكل واحد منها متحيز فكل جسم متحيز ويسمى
قياسا مقسما او ناقص ان كان الحكم موجودا في اكثر جزئياته
كما ان استقرينا افراد الانسان والفرس والحمار والطير
وجدناها تحرك فكها الاسفل عند المضغ واما ان يكون
بالكلي على الجزئي او بالكلي على الكلي وهو القياس كقولنا كل
انسان حيوان وكل حيوان ماش فانا استدللنا بثبوت
المشي لكل افراد الحيوان على ثبوته للانسان الذي هو

بعض افراد الحيوان وكقولنا الانسان ناطق وكل ناطق ضاحك
فاستنتجنا هاهنا بثبوت الضحك لجميع افراد الناطق بثبوته
للانسان الذي هو منها وتسمى هذه الثلاثة حججا ودلايل
والعمدة فيها القياس لما علم في المطولات ان الاستقرا الناقص
والتمثيل انما يفيدان الظن دون اليقين انتهى كلامه في محل
وقال في محل اخر وقد صرح القوم بان الاستقرا ينقسم الى
تام وهو القياس المقسم والى ناقص وهو الاستقرا المتعارف
المفهوم من اطلاق لفظ الاستقرا المفيد للظن دون العلم انتهى
المقصود نقلته منه ومنه تعلم انه لا حاجة هنا الى تقييد
الاستقرا بالتام الا ان التنبيه مما ينبغي قوله اجنبية اي غيره
لازمة عن المقدمات قوله فلان المريض يتحرك لعله حذف
الكبرى وهي وكل يتحرك فهو حي واما قوله الخ فهو
النتيجة قوله لا لزوما اي فلان قوله وكما في قياس المساواة
الخ من قياس المساواة القول متبع الحمار والحمار متبع الذ
وهو باطل لان صدقه يتوقف على ان متبع المتبع متبع
وهو باطل كقولك الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف
الاربعة فينتج الواحد نصف الاربعة وهو باطل لان نصف
نصف الشي لا يكون نصفا له قوله موضوع الاخرى اي القضية
الاخرى قوله كل ا كل آ انسان مثلا مساو لب لناطق
مثلا قوله وب ناطق مثلا قوله مساو لج لبشر مثلا قوله
لا يتحقق الاستلزام فيه اي في قياس المساوات قوله كما في
قولنا آ الشمس قوله ملزوم لب للنهار قوله وب اي النهار
قوله ملزوم لج لخرس قوله وب وفرس قوله مباين

ملزوم لج للضوء قوله فآ انسان لفرس
قوله مباين لب

لج لناطق قوله واحد قوله نصف ب اي الاثنين قوله وب
والاثنان قوله نصف ج اي الاربعة قوله اما تقسيم له باعتبار
صورته قوله اقتراني لاقتران الحد الاوسط بالاصغر والاكبر
وسياتي ما يتركب منه في المتن فهو ينقسم الى شرطيتين وغير
شرطيتين قوله بالفعل واما بالقوة فهي مذكورة فيه بذكر
مادته دون صورته قوله كل جسم مولف اي من الهيولى والصورة
بين الجسمية والنوعية او من اجزا لا تتجزي على اختلاف
مذهب الحكما والمتكلمين قوله وكل مولف حادث اي محتاج الى
الغير قوله فكل جسم حادث هذا هو النتيجة وليس مذكورا في
القياس بالفعل لا هو ولا نقيضه وان كان مذكورا بالقوة
فيه بذكر مادته قوله بالاستثنا احترز به عن القياس
الاستثنائي فلا يسمى اقترانيا قوله في الثاني وهو الذي ذكر
فيه النقيض النتيجة قوله ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود قوله هذه مقدمة اولى شرطية لكن اي مقدمة ثانية
مشتملة على حرف الاستثنا وهو لكن وقوله الخ ليس بموجود
نقيض النتيجة وهو مذكور بالفعل في القياس قوله
فالشمس ليست بطالعة هذه النتيجة قوله وفي الاول
الذي ذكرت فيه بالفعل قوله لكن الشمس طالعة استثنا
عين المقدم نتج عين التالي اللازم لانه يلزم من وجوده
الملزوم وجود اللازم قوله ولا يشكل اي ما ذكر فيه النتيجة
بالفعل وهو الاول بخلاف الثاني فانه لا اشكال فيه تامل
قوله وهنا اي في القياس الاستثنائي قوله كذلك اي مغاير
قوله لانه اي قوله القول اللازم وهو النتيجة قوله

منها اي من مقدمتي القياس وهما الشرطية والاستثنائية ه
قوله اذ المقدمة اي المذكوره في القياس قوله ليست قولنا
الخ يعني حتى يلزم الاشكال وهو ان النتيجة لم تغاير كلا من
المقدمتين وقولنا بل الاستلزام يعني ان مقدمة القياس الاولى
مجموع الشرطية المركب من المقدم والتالي دع فتكون النتيجة
جزء هذه المقدمة في الظاهر والجزء يغاير الكل والمقدمة
الثانية في القياس هي المشتملة على حرف الاستثناء وهو لكن
الشمس طالعة ولا اشكال في مغايرة النتيجة لهذه المقدمة
وقوله النهار موجود الذي هو النتيجة وقوله طلوع الشمس وهو
الملزوم وقوله له اي النهار موجود وهو اللازم وقوله
ذلك اي الاستلزام قوله والمكرر بين الخ اعلم ان
القياس الاقتراني الحملي الساذج لا محالة يشتمل
على حدود ثلاثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر
بينهما به يعلم ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ه
وهذا المكرر انما يتكرر بين مقدمتي القياس الاقتراني
اي الحملي الساذج لا الاستثنائي حيث لم يجعل جزءا
جزءا من المقدمتين بل بدونه بحيث يجعل جزءا منهما وا
وقوع التكرار بينهما مع انه قد يقع اول جزئي الاولى
واخره من الاخرى مثلا فينكشف عنه بيان تسمية
المكرر باسمه شرح اخر ثم قال فيه فان قلت قد لا يتوسط
بينهما كما في الشكل الرابع قلت هو متوسط بينهما في
جميع الاشكال يعني وان لم يتوسط في بعضها صورة على
ان تسمية الامور المتناسبة في وجه الشيء لا يتوقف

على

على ثبوته المناسبة بين ذلك الشيء وبين كل من تلك الامور
بل يتوقف على ثبوتها بينه وبين بعضها كما سبق مرارا انتهى
قوله بين مقدمتي القياس اي الاقتراني قوله فاكثر اي من
المقدمتين يعني بحسب الظاهر والا فلا تحقق القياس انما
يتركب من مقدمتين لا غير سواء كان محمولا الخ يعني سواء كان
محمولا فيهما كما في الشكل الثاني نحو قولنا كل انسان حيوان ولا
شيء من الفرس بحيوان فلا شيء من الانسان بفرس او موضوعا
فيهما كما في الثالث كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق
فبعض الحيوان ناطق او محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى
كما في الشكل الاول نحو قولنا العالم متغير وكل متغير حادث
فالعالم حادث او كان بالعكس اي موضوعا في الصغرى محمولا
في الكبرى كما في الشكل الرابع كقولنا كل انسان حيوان
وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فهذه انواع كلها
داخلة تحت قول الشيخ رحمه الله ونفعنا به سواء كان محمولا او موضوعا
فافهم ولا تغفل قوله او مقدما الخ وذلك في القياس الاقتراني
الشرطي كقولنا ان كان الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما
كان موجودا فالارض مضيئة ينتج من اقتران هاتين ه
الشرطيتين المتصلتين اذا كانت الشمس طالعة فالارض
مضيئة قوله يسمى حدا لوقوعه حدا اي طرفا موضوعا
او محمولا وفي بعض الشروح ويسمى ذلك المكرر حدا اوسط
اما تسميته حدا فلان ما تنحل اليه المقدمة كالموضوع ه
والمحمول يسمى حدا لكونه طرفا للنسبة واما كونه اوسط
فلتوسطه بين طرفي المطلوب وكتب ايضا على قوله اوسط

ما دفعه لان الحد الاوسط بين طرفي قاة الاصغر والاكبر وبواسطة
تكراره يتحقق العلم بالانتاج وذلك لان نسبة محمول
المطلوب الى موضوعه لما كانت مجهولة احتيج الى امر ثالث
موجب للعلم بتلك النسبة فالمراد بالمكرر هو الامر الثالث
لتكرره بانضمامه تارة الى الموضوع وتارة الى المحمول قوله
لتوسطه كالمولف المذكور سابقا قوله وتقدمه في الشرطية
يسمى الخ فيه اشارة الى ما قاله بعض الشراح معترضا على
المتن ودفعه اعلم ان هذه الاشكال تنعقد في جميع اقسام
القياس الاقتراني وهذه الاصطلاحات على ما يشتهر
لا تتناول الاقتراني الشرطي لاختصاصها بالاقتراني
الحملي وكان الانسب ان يعبر عن الموضوع بالمحمول عليه وعن
المحكوم بالمحكوم فيه ليعم الحملي والشرطي ثم يبين تلك
الاصطلاحات في الحمل انتهى كلامه وحاصله ان التعبير
بالموضوع والمحمول خاص بالحملي العرف وان غيره تجري
فيه هذه الاقسام كلها لكن يعبر فيه بالمحكوم به والمحكوم
عليه ليعم التعبير الشرطي والحملي والمختلط فافهم قوله لانه
اي الموضوع قوله اخص في الاغلب هذا انما يتم لو كانت
الموجبة التي موضوعها اخص في الاغلب فيما بين النتائج
والا فموضوع السالبة لا يجوز ان يكون اخص وموضوع
الموجبة الجزئية ليس في الاغلب اخص واجيب بان المراد
انه في الاغلب الموجبات الكلية التي هي اشرف النتائج
لان وضع المنطق لتحصيل العلوم ومسائلها موجبات
كلية ولا يبعد ان يقال النسبة من تتمة المحمول وهو

مع النسبة اكثر من الموضوع عصام قوله لانه اعم اي من موضوع
المطلوب قوله في الاغلب ومن غير الاغلب ان لا يكون اعم بل
يكون مساويين نحو كل انسان ضاحك وكل ضاحك
ناطق وهما مساويان قوله واقتران الصغرى بالكبرى يقال
التحقيق ان القياس باعتبار الاقتران يسمى قرينة وضربا
ولا يخفى انه الانسب باسم القرينة قيل وجه التسمية بالضرب
لانه نوع من الانواع ولان الضرب بمعنى الجمع قلت هذا الوجه
انسب بالتسمية بالقرينة ولا يبعد اذ يجعل من الضرب
بمعنى الكسب والوجود كذا بتتبعها القاموس عصام وكتب ايضا
ما دفعه قال السعد في شرح الشمسية اقول ان التحقيق ان
القياس باعتبار ايجاب مقدمتيه المقترنتين وسلبهما
وكليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا وباعتبار الهيئة
الحاصلة له من كيفية وضع الحد الاوسط عند الاصغر
والاكبر من جهة كونه موضوعا لهما او محمولا يسمى شكلا
فقد يتحد الشكل الاول وقد يكون بالعكس اي يتحد الضرب
مع اختلاف الشكل كالموجبتين الكليتين مثلا من الشكل
الاول والثالث انتهى كلامه بلفظه فليتنبه وعبارة
القطب واقتران الصغرى بالكبرى في ايجابهما وسلبهما وكليتهما
وجزئيتهما يسمى قرينة والهيئة الحاصلة من موضوع الحد
المتوسط الحدين الاخرين بحسب حمله عليهما او وصفه
لهما او حمله على احدهما ووضعه للاخر يسمى شكلا انتهى
ولعلها اخذ من عبارة السعد وكتب ايضا ما نصه
قال الجنيد والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد

الاوسط عند الاصغر موضوعا كان او محمولا وعند الاكبر ايضا
كذلك بل القياس باعتبار هذه الهيئة يسمى شكلا وهو اربعة
وكتب ايضا ما نصه واعلم انه اذا اقترنت الصغرى بالكبرى
لا يجوز ان يكونا سالبتين معا او جزئيتين معا ويجوز ان
يكونا موجبتين او كليتين او احداهما موجبة والاخرى سالبة
او احداهما كلية والاخرى جزئية فلا تغفل وكتب ايضا على
قوله في الايجاب والسلب ما نصه اي لا في الضرورة والدوام
مثلا وكتب على قوله قرينة وضربا لما فيه من معنى القرينة
والضرب شرح اخر وفي بعض الهوامش وانما سمي قرينة
لاقترانه في الايجاب والسلب في الكلية والجزئية انتهى
وكتب ايضا ما نصه ولم يذكرها المص رحمه الله سبحانه وتعالى
والفرق بين الشكل والضرب ظاهر فان الشكل قد يتحد مع
اختلاف الضرب كما في ضروب الشكل الاول وقد يتحد مع الاختلاف
الشكل كالموجبتين الكليتين مع شكل الاول والثاني والثالث
شرح اخر قوله نحو كل ج ب اي كل انسان حيوان وكل ب ا
اي وكل حيوان ماش قوله وان كان محمولا فيهما نحو قولنا كل
فرس حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج بعكس الكبرى اي لا شيء
من الفرس بحجر شرح اخر وقوله ينتج بعكس الكبرى اي لا شيء من
الفرس بحجر ليرتد الى الشكل الاول فان الكبرى سالبة كلية
وهي تنعكس كنفسها سالبة كلية فافهم قوله نحو كل ج ب اي
كل انسان حيوان ولا شيء ا ب من الحجر بحيوان قوله وان كان
موضوعا فيهما نحو قولنا كل فرس حيوان وكل فرس صاهل ينتج
بعكس الصغرى وهو بعض الحيوان فرس لان الموجبة الكلية

عكسه

عكسها موجبة جزئية لان الشكل الثالث لا ينتج غير الجزئية
قوله وان كان موضوعا في الصغرى الخ نحو قولنا كل فرس حيوان
وكل صاهل فرس ينتج بعكس الترتيب ما نصه قوله بعكس الترتيب
يعني في هذا المثال ليكون منتجا اما لو عكس المقدمتين وهما
على حالهما في الترتيب كان عقيما كما سيأتي في الشرح تامل وكتب
عليه ايضا ما نصه قوله بعكس الترتيب بان يجعل الصغرى
كبرى وقوله والنتيجة اي وبعكس النتيجة وكتب ايضا
ما نصه وهذا الشكل ينتج المطالب الاربع خلاف الموجبة
الكلية قوله الاول الثاني وهو ان يكون الحد الاوسط محمولا
فيهما كما تقدم فان المراد منه المفهوم قوله والثالث وهو ان
يكون موضوعا فيهما فيكون المراد منه الذات قوله لان المراد
رتبة علة لعدم تكرر الحد الاوسط قوله اذا وقع موضوعا الخ اي
فلم يتكرر الوسط في المفهوم اي حتى يلزم عدم التكرار قوله
بل انه اي بل المراد قوله المفهوم اي مفهوم المحمول قوله لصدق عليه
مفهوم الاوسط سواء كان محمولا او موضوعا لكن المتبادر في
التقديرات هذا البيان في قوله لانه بغلطه اذ يقال الخ خاص
بالشكل الاول ولا يجري في الرابع فليحرر بالتامل قوله يثبت له
الاكبر اي مفهوم الاكبر قوله المطالب الاربعة وهي المحصورات الاربع
الموجبة والسالبة كلية وجزئية والشكل الثاني لا ينتج غير
السالبة كلية او جزئية والشكل الثالث لا ينتج غير الجزئية
سالبة وموجبة والشكل الرابع ينتج المطالب المحصورة ما
خلا الموجبة الكلية قوله من الموضوع وهو الاصغر قوله الى
المحمول وهو الحد الاكبر قوله حتى يلزم الانتقال وذلك ان

الاكبر فيه دلالة على ثبوت الحكم للكل ما يثبت له الاوسط من
جملته الاصغر فيثبت الحكم له ولا حاجة الى دوره ولذلك
وضع في المرتبة الاولى قوله العد اي الى الاول قوله بطلب
امر آخر قوله لاجله يكون ذلك الشي اشرف من ذلك الامر
قوله ثم الثالث وهو ما كان الحد الاوسط موضوعا في مقدمتيه
قوله اليه اي الى الاول قوله اياه اي الشكل الاول قوله في
اخس المقدمتين وهي الكبرى لعدم اشتمالها على الموضوع
الذي هو اشرف من المحمول لان الحد الاوسط موضوع في
كبرى الشكل الثالث كما في الاول قوله والثاني وهو ما كان
الحد الاوسط محمولا فيهما نحو كل فرس حيوان ولا شي من الحجر
بحيوان ينتج لا شي من الفرس بحجر قوله بعكس الكبرى اي كبرى
الثاني من مراعات شروط الانتاج كان يقال كل فرس
حيوان ولا شي من الحجر بحيوان فالكبرى في هذا الشكل الثاني هي
قولنا ولا شي من الحجر بحيوان فاذا عكسناها لا شي من الحيوان
بحجر فان السالبة الكلية تنعكس كنفسها فنضم هذا العكس
الى المقدمة الصغرى في الشكل الثاني فيرجع الى الاول ويصير
هكذا كل فرس حيوان ولا شي من الحيوان بحجر فيصير الضرب
الثالث من الشكل الاول فينتج سالبة كلية وهي لا شي
من الفرس بحجر كقولك في الضرب الثاني من الشكل الاول
وهو المركب من كليتين والكبرى سالبة كما سياتي كل جسم مولف
ولا شي من المولف بقديم فلا شي من الجسم بقديم قوله في مثاله اي
السابق وهو كل ج ب الخ قوله ولا شي من ب ا بدل قوله

السابق

السابق ولا شي من اب قوله والثالث وهو ما كان الاوسط
موضوعا فيهما قوله بعكس الصغرى اي صغرى الشكل الثالث
قوله لبعض ب ج وكل ج د فبعض ب د وكتب ايضا على قوله بعض
ب ج ما نصه هذه عكس الصغرى فان صغراه كانت موجبة كلية
وهي كل ج ب وعكس هذه موجبة جزئية قوله بعكس الترتيب اي
بان يجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى قوله لعدم كلية
الكبرى يعني الذي هو شرط انتاج الشكل الاول فان من شروطه
ايجاب الصغرى وكلية الكبرى كما سياتي قوله ومثال ما ينتج منه اي
من الشكل الرابع وبقية الامثلة الستة مذكورة في بعض الشروح
قوله كل ج ب فهو مركب من كليتين والكبرى سالبة ونتيجة سالبة
جزئية وهي بعض ب ليس ا فاذا عكسناهما اي المقدمتين بان
تنعكس الكلية الى موجبة جزئية وهي بعض ب ج وتنعكس الكبرى
السالبة الكلية الى مثلها وهي لا شي من ج ا صار شكلا اول
ونظمه هكذا بعض ب ج ولا شي من ج ا ينتج بعض ب ليس ا قوله
فيرد بالعكس اي في المقدمتين جميعا او عكس الترتيب اذا لم يوجد
شرط انتاج الشكل الاول قوله لا يحتاج الى ارد الثاني الخ
اي لانه يعلم في بادي النظر ان شيئا اذا ثبت لامر وانتفى عن
اخر يتحقق بين الامرين سلب فلا يحتاج الى الرد بخلاف
الثالث والرابع شرح اخر وكتب على قوله في هذه الحاشية
اذا ثبت الامر الخ لانه كما سياتي لا بد فيه من اختلاف مقدمتيه
بالايجاب والسلب قوله وانما ينتج الثاني وهو ما كان الحد
الاوسط فيه محمولا في الصغرى والكبرى نحو قولنا كل فرس
حيوان ولا شي من الحجر بحيوان ينتج بعكس الصغرى لا شي من

الذي سيجيء فان قلت ما السر في تخصيص هذا الشرط في هذا الشكل
بالذكر دون الشرط الاخر الاتي في كلام الشارح قلت كما قاله بعض الشراح
ان فيه من الطبع وعدم احتياجه الى ارتداده الى الاول
انما نشا من الشرط المذكور فللتنبيه عليه فائدة مخصصه
بالذكر انتهى قوله لا اختلاف النتيجة يعني وذلك الاختلاف
اللازم موجب لعدم الانتاج وهو هذا فالقياس الوارد
على صورة واحدة مع ايجاب النتيجة واخرى مع سلبها وهذا
يدل على ان القياس لا يستلزم لذاته النتيجة بخصوصية المادة
لاستحالة اختلاف مقتضى الذات قوله والحق الايجاب وهو قولنا
كل انسان ناطق قوله كان الحق الايجاب وهو الانسان ناطق قوله
والا تكون كلية بان كانت جزئية قوله ولبعض الحيوان فرس كبرى
جزئية قوله والحق الايجاب وهو الانسان حيوان قوله ولو قلنا اي
بدل لبعض الحيوان قوله كان الحق السلب وهو لا شيء من الانسان
بصاهل قوله وكقولنا في السالبة الجزئية اذا كانت كبرى قوله كل
انسان حيوان صغرى كلية قوله وبعض الجسم اي سالبة جزئية كبرى
قوله والحق الايجاب وهو بعض الانسان جسم قوله كان الحق السلب
وهو بعض الانسان ليس بحجر قوله ويشترط انتاج الخ اقول الظاهر
انه انما ذكر ذلك مع كونه تقدم في المتن ليربط به قوله ويجب
الخ كلية الكبرى وفيه رمز الى انه حيث ذكر ذلك الشرط كان
الاولى ان يضم اليه الشرط الثاني وايضا لتكون شرايط الاشكال
كلها في سلك واحد تسهيلا على المبتدي والناظر في هذه المقدمة
وكتب ايضا حاصله ولا ينتج الا السالبة كلية كانت او جزئية
قوله وشرط انتاج الثالث وتقدم انه ما كان الحد الاوسط

فيه

فيه موضوعا في الصغرى والكبرى نحو كل فرس حيوان وكل فرس صاهل
ينتج بعكس الترتيب بان يجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى
الصغرى ان بعض الحيوان صاهل وهذا الشكل لا ينتج الا جزئية
سالبة كانت او موجبة وكتب ايضا حاصله ولا ينتج الا جزئية
سالبة كانت او موجبة قوله وشرط انتاج الرابع وهو ما كان
الحد الاوسط موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى نحو كل
فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج بعكس الترتيب بان
تجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى ويصير هكذا كل صاهل
فرس وكل فرس حيوان ومقتضى الظاهر ان تكون النتيجة كلية
وهي كل صاهل حيوان لكن هذا الشكل ينتج المطالب الاربع المحصورة
ما عدا الموجبة الكلية فلابد فيه حينئذ من عكس النتيجة ايضا فتكون
بعض الحيوان صاهل قوله معيار مفعول ثان قوله العلوم اي النظرية
قوله اي ميزانها هو احد اطلاقي المعيار قال السعد في حواشي المطالع
اول الكتاب معيار كمكيال كما يقدر به مكاييل الانظار في
المراد الجزئية من العلوم وكذا هو ميزان قال والاول
تقتضيه ظاهر العبارة اذ ذكر المعيار مع النظر والميزان
مع الفكر لكنه عكس تنبيها على ان المعيار قد يطلق على
الميزان ايضا انتهى المراد نقله منه قوله الموجبة الكلية
والسالب الكلي اشرف مما بعده لانه هو المنتفع به قوله
ستة عشر اي حاصل مبين للتركيب قوله بالاول اي
بالشرط الاول قوله الثنائية لبيان صفة الكلية والجزئية
قوله من الصغرى حال قوله في الاربع متعلق بيضرب
قوله بالثاني اي بالشرط الثاني قوله من الكبرى

اي حالكونه من الجزئيتين الموجبة الكلية والسالب من الكبرى قوله
في الكلية متعلق بجزئيتين قوله من الصغرى حال قوله وضروبه المنتجة
اربعة وقد علم من كلامه ان كل ضرب منه ينتج مطلوبا من المطالب
الاربع وعلم ايضا ان النتيجة تتبع اخس المقدمتين كما مر لحما
وكيفا ولقد لاحظ في هذا الترتيب شرف فالاشرف شرح اخر قوله
اربعة ايضا يعني كالاول فان ضروبه المنتجة اربعة كما سبق بيانه واما
بيان هذا فنقول قال السعد في شرح الشمسية اما بطريق
الحذف فلان اختلاف المقدمتين بالكيف اسقط ثمانية اعني الموجبتين
كليتين كانتا او جزئيتين او الصغرى كلية والكبرى جزئية
او بالعكس والسالبتين كذلك وكلية الكبرى اسقط اربعة
اعني الكبرى الجزئية السالبة مع الموجبتين والموجبة مع السالبة
واما بطريق التفصيل فلان الكبرى الكلية ان كانت سالبة
فمع الصغريين الموجبتين وان كانت موجبة فمع السالبتين
وكتب ايضا ما نصه قوله اربعة ايضا ~~الاول~~ اي كالاول فالاول
من الكليتين والصغرى موجبة ونتيجته سالبة كلية نحو كل
ج ب ولاشي من اب فلاشي من ج ا بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة
الى الكبرى لينتج نقيض الصغرى هكذا بعض ج ا ولاشي من اب
واذا كذب نقيض النتيجة فالنتيجة صادقة وهو المطلوب وبعكس
الكبرى ليرتد الى الشكل الاول كما مر والثاني من صغرى موجبة
جزئية وكبرى سالبة كلية ونتيجته سالبة جزئية نحو بعض
ج ب ولاشي من اب فبعض ج ليس ا والثالث من الكليتين
والكبرى موجبة ونتيجته سالبة كلية نحو لاشي من ج ب وكل
اب فلاشي من ج ب والرابع من صغرى سالبة جزئية نحو بعض
ج

ج ليس ب وكل اب فبعض ج ليس ا ثم كتب ما نصه قوله في هذه
الحاشية والثاني الخ اعلم ان دليل انتاجه بالخلف
وبعكس الكبرى ليرتد الى الاول وبعرض موضوع الجزئية فكل وب
ولاشي من اب فلاشي من د ا ثم نقول بعض ج د ولاشي من د ا
فبعض ج ليس ا وقوله والثالث من كليتين الخ بالخلف وبعكس
الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة وقوله الرابع الخ بالخلف
فتامل ولذا راجع عبارة السعد في شرح الشمسية فان الظاهر
ان في هذا الكلام خللا من الكاتب الاول قوله ومن الثالث ستة
بمقتضى الشرطين السابقين فيه وهما ايجاب الصغرى بحسب
الكيف وبحسب الكم كلية احدى المقدمتين اما بطريق الحذف
فلان ايجاب الصغرى اسقط ثمانية كما مر في الاول وكلية احدهما
اسقط الصغرى الموجبة الجزئية مع الجزئيتين واما بطريق
التحصيل فلان الصغرى الموجبة اما كلية او الجزئية والكلية
تنتج مع المحصورات الاربع والجزئية مع الكليتين ونتيجته
كالشكل الاول لا يكون كلية لان الاخص الضرب المنتج للايجاب
هو المركب من موجبتين كليتين واخص الضروب المنتجة للسلب
هو المركب من موجبة كلية وسالبة كلية وهما لا ينتجان الكلية
لجواز ان يكون الاصغر اعم من الاكبر فلا يصح حمل الاكبر عليه
كليا لا ايجابا ولا سلبا كقولنا كل انسان حيوان وكل
انسان ناطق او لاشي من الانسان بفرس انتهى وكتب ايضا ما نصه
قوله من الثالث ستة الاول من موجبتين كليتين ونتيجته
موجبة جزئية نحو كل ب ج وكل اب فبعض ج ا ويرتد الى الاول

بعكس الصغرى كما تقدم والثاني من موجبتين والصغرى موجبة
ونتيجته سالبة جزئية نحو كل ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج
ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى والرابع من صغرى موجبة
كلية وكبرى سالبة جزئية ونتيجته سالبة جزئية نحو
كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا بالخلف
وبالفرض والخامس من موجبتين والكبرى كلية ونتيجته موجبة
جزئية نحو بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا بالخلف وبعكس
الصغرى وبفرض موضوع الجزئية ثم نقول كل د ج وكل
د ا فبعض ج ا السادس من صغرى موجبة جزئية وكبرى
سالبة كلية ونتيجته سالبة جزئية نحو بعض ب ج ولا شيء
من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبالعكس للصغرى وبالفرض
انتهى من بعض الشروح مع حذف يسير قوله اما من حمليتين
الخ عامة المتقدمين في المنطق لم ينتبهوا الا لهذا القسم
وهو المركب من حمليتين فحسبوا انه لا يتركب الا من الحمليتان
وان الشرطيات لا تكون الا اقترانية كذا في الاشارات
قوله وهو المنقسم بمتساويين كالاربعة قوله وهو ما ليس
كذلك كالثلاثة قوله وهو ما تركب الخ خروج الا اثنان قوله
من ضرب زوج في زوج كاربعة في اربعة ويصدق على اثنى عشر
فانها تحصل من ضرب زوج وهو اثنان في زوج وهو ستة لكن
الشارح سيأتي له قريبا ان يقول ويبقى زوج الزوج والفرد
ومثل لذلك باثني عشر فتامل واجاب بعض افاضل
الدرس عن هذا الايراد بان المراد ما تركب من ضرب زوج
في زوج فقط بخلاف الاثنى عشر فانها تحصل من ضرب

كلية ونتيجته موجبة جزئية نحو بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا والثالث من كليتين والصغرى

زوج

زوج تارة ومن ضرب فرد اخرى نحو اثنين في ستة وثلاثة في
اربعة فتامل قوله وهو ما تركب الخ ثلاثة قوله من ضرب زوج
كاربعة وقوله في فرد كثلاثة والحاصل من ضربه اثنا عشر
وسياتي قريبا انه يقول ويبقى زوج الزوج والفرد وهذا قسم
ثالث وهذا الضابط يشمله اللهم الا ان يقال كما افاده بعض
الافاضل ان المراد فقط كما تقدم فليحرر قوله وزوجيته اي زوج
الفرد قوله بما اي عدد فرد وهو ثلاثة قوله لستة فانها لو قسمت
قسمة واحدة لانتهت الى عدد فرد وهو ثلاثة وكذا الكلام في
عشرة فانها لا تنتهي الى خمسة بخلاف نحو ثمانية قوله وهو ما اي عدد
قوله ليس بواحد انظر هل احترز به عن الاربعة وعبارة بعض الشروح
وزوج الزوج والفرد ما قبل اكثر من مدة وانتهى تنصيفه الى عدد
فرد وهو ما تركب من ضرب عدد زوج في عدد زوج تارة ومن عدد
زوج في عدد فرد تارة اخرى كاثنى عشر انتهى كلامه فتامله
وفي عبارة بعض الشروح ايضا انه ان قبل التنصيف مرة واحدة
فقط كالعشرة فهو زوج الفرد وان قبله اكثر من مرة واحدة ثم
فان انتهى تنصيفه الى الواحد كالاربعة فهو زوج الزوج وا
ينته اليه كالعشرين فهو زوج الزوج والفرد فعلم ان تثليث
هذه المنفصلة اولى من تثنيتها كما فعله المصنف انتهى ومنه
تعلم محترز قول الشارح هنا ليس بواحد رحمه الله سبحانه وتعالى
ونفعنا به والمسلمين امين قوله كل ما كان الخ منفصلة قوله
وكل حيوان الخ حملية قوله مما لم يشارك وهو فرد فانه لم يشارك
الحملية بل يباينها والمشارك لها هو الجزء الاخر وهو انه زوج
قوله كل ج ا ب وا د وا ه نظيره كل كلمة اما اسم

وانما فصل واما حرف وقوله وكل ب ط نظيره وكل فصل لفظ
وقوله كل ه ط نظيره كل حرف لفظ قوله مثال له اي غير العكس
وقوله كلما كان الخ متصلة صغرى وانما مثل بذلك دون عكسه
لانه المجموع الكائنة قوله وكل حيوان الخ منفصلة مانعة
جمع قوله نتيج الخ وجهه انه متى انعقد اللزوم بين المتصادقين
وانقسم اللزوم الى الاثنان فبالضرورة ينقسم الملزوم اليهما
انتهى شرح اخر قوله بين الشرطين يشمل المتصلتين وقد
تقدم مثاله في المتن ويشمل ايضا المنفصلتين وقد تقدم في
ويشمل ايضا المتصلة والمنفصلة وقد تقدم قريبا في المتن
ايضا وكل منهما ينقسم الى ثلاثة اقسام لان الشركة بينهما اما في
جزء تام منهما او في جزء غير تام منهما او جزء تام من احدهما غير تام
من الاخرى والفرق في كون المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى
وبالعكس والمجموع منها ما تكون فيه المتصلة صغرى والمنفصلة
موجبة كبرى كما بين ذلك وكذا المجموع من المتصلتين
والمنفصلتين في شرح الشمسية وغيرها فليرجع اليه من
احب الاطلاع عليه قوله من ذلك اي من المقدم والتالي
كلما كان الخ شرطية متصلة قوله واما الخ منفصلة قوله
فيتركب من مقدمتين احدهما شرطية الخ اعلم ان القسمة
العقلية تقتضي ان الاقسام ستة عشر قسما وذلك لان
الاستثنائي مركب من مقدمتين احداهما شرطية متصلة
او منفصلة وهي ثلاثة اقسام مانعة الجمع والخلو او مانعة
احداهما فهذه اربعة والاخرى استثنائية اعني وضع احد

جزء

جزئي الشرطية او رفعه فالحاصل ما ذكر وبيانه ان المتصلة تشتمل
على وضع المقدم او رفعه او وضع التالي او رفعه فهذه اربعة
لكن المنتجة منها اثنان واثنان عقيمان وكذا الكلام في
المنفصلة الحقيقية لكن المنتجة منها اربعة وكذا الكلام
في المنفصلة مانعة الخلو لكن المنتجة منها اثنان وكذا الكلام
في مانعة الجمع والمنتجة منها اثنان ايضا واثنان عقيمان
منهما فصار المنتج من المجموع عشرة وستة عقيمة فتامل
ثم انظر هل القياس الاستثنائي يطلق على غير المنتج ايضا
كما يطلق على المنتج لانه يصدق عليه تعريف القياس السابق
لانه يجب لو سلم ان رفع الملزوم مثلا يلزم منه رفع اللازم
صدق قولنا في تعريف القياس متى سلمت لزم عنها لذاتها قول
اخر فتامل وافهم وكتب ايضا ما نصه قوله احداهما شرطية
متصلة او منفصلة وكتب ايضا لزومية كما سياتي في المتصلة
وقوله والاخرى اي حملية استثنائية او شرطية على ما بينه
السعد وغيره ثم كتب ايضا ما نصه قوله والاخرى اي
حملية وضع الخ لم يبين مثالها من كونه حملية او شرطية
قال السعد في شرح الشمسية فالقياس الاستثنائي يكون
مركبا من مقدمتين احداهما شرطية متصلة او منفصلة
والاخرى احد جزئي الشرطية متصلة او منفصلة او
نقيضه دالة على الوضع او الرفع وتكون حملية او شرطية
باعتبار تركب الشرطية من حمليتين او شرطيتين او حملية
وشرطية فان كان مقدم الشرطية وتاليها حمليتين كانت

المقدمة الاستثنائية حملية وان كانتا شرطيتين كانت شرطية
وان مقدمها حملية وتاليها شرطية فان كان الاستثناء
لنقيض التالي كانت شرطية وان كان بالعكس فبالعكس
انتهى وكتب على قول السعد وان كان مقدمها حملية اي اسقط
مثاله **قوله** وضع احد جزئيها اي المقدم او التالي فان كان الموضوع
المقدم فالنتيجة وضع التالي وان كان الموضوع التالي فلا
ينتج كما سياتي **قوله** او رفعه اي التالي المراد باحدهما فافهم **قوله** وضع
الجزء الآخر اي التالي اذا كان المقدم موضوعا وقوله او رفعه
ان كان المرفوع التالي فكلام على التوزيع فافهم **قوله** او رفعه
اي رفع الجزء الآخر يعني التالي فان رفعه ينتج رفع المقدم
هكذا احمل كلام الشارح على التوزيع بقرينة ما سياتي في كلامه
لا على ما يتبادر من قوله والآخر وضع احد جزئيها
الشامل لوضع المقدم فافهم وكتب على هذه القولة ايضا ما نصه
والاولى ان يقال انه كلام مجمل في الشرطية المتصلة والمنفصلة
ايضا وسياتي بيانه ترتيبا فتامل **قوله** ولا يلزم من وجود اللازم
وجود الملزوم لجواز كون اللازم اعم من الملزوم والعام قد يوجد
موجودا بدون الخاص كالحيوان موجود بدون الانسان **قوله**
اذ لا يلزم من عدم الملزوم الخ لجواز كونه اخص من اللازم
ولا يلزم من عدم الاخص عدم الاعم كالانسان مع الحيوان
قوله وايجاب الشرطية منه ايهام ان الايجاب ليس شرطا
في المتصلة والشرطية خلافها وليس الامر كذلك فقد قال
السعد في شرح الشمسية بعد ان قال فالقياس الاستثنائي

يكون

يكون مركبا من مقدمتين احداهما شرطية والاخرى وضع او نقيضه دالة
على الوضع او الرفع ثم قال ويشترط في انتاجه امران احدهما
ان تكون الشرطية موجبة ان السالبة عقيمة لانه اذا لم
يكن بين امرين اتصال او انفصال لم يلزم من وجود احدهما
او نقيضه وجود الآخر وعدمه الثاني ان تكون الشرطية
لزومية ان كانت متصلة وعنادية ان كانت منفصلة ووجه
ذلك ثم قال الثالث ان تكون الشرطية كلية وقد عرفت
معناها او يكون الاستثناء كليا متحققا في جميع الازمان
وعلى جميع الاوضاع التي لا تنافي وضع المقدم الى اخر ما ذكر
ومثل ذلك في القطب ايضا فتامل ذلك وافهمه تعلم كلام
الشارح **قوله** وكليتها او كلية الاستثناء قال في القطب
وثالثها اي الشروط احد الامرين وهو اما كلية الشرط او كلية
الاستثناء اي كلية الوضع او الرفع فانه لو انتفى
الامران احتمل ان يكون اللزوم او العناد على بعض الاوضاع
والاستثناء على وضع اخر فلا يلزم من اثبات احد جزئي
الشرطية او نفيه ثبوت الآخر او انتفاؤه اللهم الا اذا
كان وقت الاتصال والانفصال ووضعها هو بعينه
وقت الاستثناء ووضعه فانه ينتج القياس ضرورة
كقولنا ان قدم زيد وقت الظهر مع عمرو اكرمته لكنه قدم
مع عمرو في ذلك فاكرمته والمراد بكلية الاستثناء نفس تحقق
الاستثناء في جميع الازمنة فقط بل مع جميع الاوضاع التي لا
تنافي وضع المقدم الخ **قوله** حقيقة فتكون المنتجة اربعة

اثنان باعتبار الموضوع واثنان باعتبار الرفع قوله لامتناع
رفعهما اي الجزءين قوله واما مانعة الخلو الخ فالمنتجة منها
اثنان باعتبار الرفع كمانعة الجمع كما سيأتي فان لها اثنان
باعتبار الوضع قوله عنهما اي عن الطرفين قوله كقولنا هذا
الشيء هذا مثال الاستثناء نقيض احد الطرفين لينتج عين
الآخر قوله اما لاشجر او لاحجر هذا اذ هما القضيتان اللتان
كل منهما اعم من نقيض الآخر فلا شجر اعم من نقيضه لاحجر وهو
اي النقيض حجر فان لاشجر يصدق على حجر وعلى غير حجر كانسان
مثلا فهو اعم من حجر وكذا الكلام في لاحجر فانه اعم من شجر
الذي هو نقيض لاشجر فان لاحجر يصدق على شجر وعلى غيره
كالحيوان مثلا فهو اعم من شجر الذي هو النقيض اذ لا يصدق
شجر على حيوان مثلا الصادق عليه لاشجر وهو لاحجر
لا خفاء فيه قوله لكنه شجر هذا نقيض لاشجر فينتج عين الطرف
الطرف الآخر وهو قوله ~~لكنه~~ لاحجر قوله بخلاف اي بخلاف ما
استثناء نقيض احد الطرفين بان كان استثناء عين احد
طرفين فلا ينتج عين طرف الآخر ولا نقيضه قوله لاشجر
يعني الذي هو عين احد الطرفين فانه لا ينتج عين الطرف
الآخر الذي هو لاحجر ولا ينتج نقيض الطرف الآخر الذي هو حجر
وكذا الكلام في قوله او لكنه لاحجر الذي هو عين الآخر
قوله نقيض الآخر اي الطرف الآخر ولا ينتج عينه لامتناع
اجتماعهما على الصدق فقوله لامتناع الخ علة في الحقيقة
لامتناع انتاج عين الطرف قوله اجتماعهما اي الطرفين
قوله البرهان قياس مؤلف من مقدمات يقينية الخ قال

المولى

المولى سعد الدين في اواخر شرح الشمسية ما نصه واما المسائل
فهي القضايا التي تطلب في ذلك العلم نسبة محمولاتها الى
موضوعاتها بالبرهان فهي لا تكون الا كسبية وهذا مما لا خلاف
فيه لاحد والقول باحتمال كونها غير كسبية بعيد جدا انتهى كلامه
وقريب من ذلك قول بعضهم المسئلة مطلوب خبري يبرهن
عليه في العلم انتهى واقول ظاهر كل منهما ان المسئلة لا تكون
ظنية اذ البرهان هو القياس المؤلف من مقدمات يقينية لانتاج
يقيني لكن قال السعد ايضا في شرح الشمسية اقول مقدمات
البرهان لا يجب ان تكون من الضروريات الست بل قد تكون
من الكسبيات المنتهية اليها فمراد المص ان القياس الذي
مراده الاول من الضروريات الست سواء كانت مقدمتاه
ضروريتين او مكتسبتين او مختلفتين سمي برهانا وكما
يقال ان البراهين لا تتألف الا من الضروريات فمعناه
انها لا تتألف الا من قضايا يكون التصديق بها ضروريا
سواء كانت ضرورية في نفسها او ممكنة او وجودية وسواء
كانت ضرورية في نفسها او ممكنة او وجودية وسواء كانت بديهية
او مكتسبة فهو اذن قياس مؤلف من اليقينيات لافادة
اليقين انتهى كلامه بحروفه فتأمل قوله هنا سواء كانت ضرورية
في نفسها مع قوله في تعريف المسئلة لا تكون الا كسبية الخ
على ما قبله فهذا هو مشكل بان القياس اذا كانت مقدماته
ضرورية تكون النتيجة ضرورية فكيف يقول ان المسئلة
لا تكون الا كسبية وحرره قوله احدهما لمي الخ قال السعد في

شرح الشمسية والاوسط فيه اي البرهان لا بد ان يكون علة
لحصول التصديق بالحكم المطلوب والا لم يكن البرهان برهانا
عليه ثم لا يخلو إما ان يكون مع ذلك علة لوجود ذلك
الحكم في الخارج ايضا ويسمى برهانا لميا لافادته اللمية
اعني علية الحكم على الاطلاق واما ان لا يكون كذلك ويسمى
برهانا انيا لافادته الانية اعني الثبوت في العقل دون
العلية في الوجود انتهى المقصود نقله منه فتامل قوله علة
لحصول التصديق هل هو مناف لقول الشارح هنا ما كان الحد
الاوسط فيه علة لنسبة الاكبر الى الاصغر ام لا فحرره وكتب ايضا
ما نصه ثم الاوسط في البرهان اللمي مع انه علة لوجود الاكبر
مطلقا كما في قولنا زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط
فهو محموم فان تعفن الاخلاط كما انه علة
لثبوت الحمى في نفسها وقد لا يكون كذلك بل يجوز ان يكون
معلولا للاكبر كما في قولنا هذه الخشبة تحركت النار اليها
وكل خشبة تحركت النار اليها فقد وصلت اليها فان تحرك
النار علة لوصول النار مع انه معلول للنار في المثالين
تسامح انتهى من شرح السعد على الشمسية ويوجد في بعض
نسخ السعد بعد قوله تسامح لان مقدمتيه لا يكونان يقينيتين
بل ظنيتين لان مقدمات الظني ظنيات قوله والثاني إني
قال السعد في شرح الشمسية والاوسط في البرهان الاني ان
كان معلولا لوجود الحكم في الخارج يسمى دليلا كما في قولنا
زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط والا لم يسم باسم خاص

كما في

كما في قولنا زيد محموم وكل محموم هذه الحمى تشتد غبا فهي محرقة فان
الاشتداد غبا ليس معلولا للاحتراق بل كلاهما معلولان للاخلاط
المتعفنة خارج العروق انتهى كلامه قوله كذلك اي نسبة الاكبر
الى الاصغر قوله في الذهن لا في الخارج فهو ما تفيده ثبوت الحكم في
العلم واما انه علته ما ذا فهو لا يفيد ذلك كما سيأتي قوله كالحمى
التي هو الاوسط قوله علة اي في الذهن ومعلولة بحسب الوجود
الخارجي كما سيأتي قوله لثبوت الخ ومنه تعلم ان المراد بالعلة فيه
العلة الغائية فتامل قوله اي ثبوته اي العقل فقط قوله دون
اللمية يعني علية الحكم على الاطلاق ذهنا وخارجا قوله كقولنا
الواحد نصف الاثنين الخ وكقولنا الجسم الواحد في آن واحد
لا يكون في مكانين سمعا قوله بمجرد ذلك اي تصور طرفيه
قوله بل يحتاج الى المشاهدة بالحس الخ اقول هل يدخل
في ذلك المتواترات الاتية فانه قال فيهما ان العقل حاكم بواسطة
السماع ومع فيشكل على جعلها مقابلة للمشاهدات فليحرر
وكتب ايضا ما نصه قوله بل يحتاج الى العقل الخ هذا كما ترى
صريح في ان المدرك هو العقل لكن بواسطة الحس وظاهر
كلام صاحب التلخيص او صريحه ان المدرك بالحواس
الخمس الظاهرة ليس مدركا بالعقل اصلا وهذا كلام
صاحب العطف وقد رد عليه السعد فلتراجع حواشيه
وعبارة صاحب التلخيص والمراد بالحسي ما يدرك هو
او مادته باحدى الحواس الخمس الظاهرة فدخل فيه
الخيالي المعدوم بالحس ثم قال في المتن وبالعقلي ما عدا ذلك
فدخل فيه الوهمي وما يدرك بالوجدان اي الى اخر ما بينه المولى

سعد الدين فلا تغفل عن اختلاف الاصطلاح وكتب ايضا
ما نصه قال السعد في شرح الشمسية واما المشاهدات
فهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة الحواس الظاهرة وتسمى
حسيات كالحكم بان الشمس مضيئة او الحواس الباطنة
وتسمى وجدانيات كالحكم بان لنا خوفا وغضبا ان الاحكام
كلها جزئية فان الحواس لا تفيد الا ان هذه النار حارة واما
الحكم بان كل نار حارة فحكم عقلي استفاده العقل من الاحساس
بجزئيات ذلك الحكم والوقوف على علله وبهذا ظهر ان الحكم بالكلي
مركب من الحس والعقل لا حسي مجرد كما توهمه عبارة الشارح يعني
القطب انتهى كلامه قوله فتسمى حسيات ومحسوسات ايضا
قوله الشمس مشرقة في المدارك بالبصر قوله والنار محرقة في المدارك
باللمس قوله وان كان اي الحس قوله فوجدانيات اي فتسمى
وجدانيات قوله سهل القبرصي في بعض العبارات اسقاط
القبرصي والاقتصار على سهل ولعله احسن قوله بحدس
قوي سعد وكتب ايضا ما نصه قوله بحدس مفيد للعلم
اعلم ان من الحدس نوعا لا يفيد العلم قوله وبعده عنها
وانخسافه عند حيلولة الارض بينهما قوله وفرق بينهما
اي بين الحدسيات وكتب ايضا ما نصه قوله وفرق بينهما
الخ قال السعد بعد ان عرف الحدس بقريب من ذلك
ما نصه فهي اي الحدسيات كالمجربات معلومة السببية
معلومة الماهية وفي الحدسيات معلومة بالوجهين وانما
توقف عليه بالحدس لا بالفكر والا لكان من العلوم الكسبية
انتهى المقصود فنقله منه قوله والحدس سرعة الانتقال

الخ

الخ قال الآمدي في شرحه والمراد بالحدس سرعة انتقال الذهن من
المبادي الى المطالب والفرق بينه وبين الفكر ان الفكر لا بد فيه من
الحركتين حركة لتحصيل المبادي وهي حركة من المطالب الى المبادي
وحركة لتحصيل الصورة وهي حركة من المبادي الى المطالب بخلاف
الحدس فانه لا حركة فيه اصلا لا بنال الا انتقال ثم الحدس حركة
انا نقول الانتقال فيه دفعي ولا شيء من الحركة بدفعية لوجوب
كون الحركة تدريجية اعلم ان المجربات والحدسيات حجة على
الغير ان لا يحصل له الحدس والتجربة المفيدة ان للعلم به انتهى
كلامه بحروفه رحمه الله سبحانه وتعالى وقد تكلم السعد على
الحدس بما هو اقوى من ذلك فليراجع فانه نفيس وكتب على
قوله في هذه المقولة اعلم الخ عبارة السعد والعلم الحاصل
من التواتر والحدس والتجربة لا يكون حجة على الغير لجواز ان
لا يكون له انتهى قوله بواسطة السمع ويشترط الاستناد الى الحس
حتى لا يعتبر التواتر الا فيما يستند الى المشاهدة سعد قوله قضايا قياساتها
معها وتسمى القضايا الفطرية سعد قوله كعدد الاربعة زوج
الجملة مضافة الى العدد قوله من مقدمات مشهورة وهي قضايا
يعتبر مطابقة آراء الكل عليها كحسن الاحسان الى الاباء او
آراء الاكثر كوحدة الاله او آراء طائفة مخصوصة كاستحالة
التسلسل سعد وكتب ايضا ما نصه قوله قياس مؤلف من مقدمات
مشهورة قال السعد في شرح الشمسية فان قلت المشهورات
قد تكون يقينية بالادلة فكيف يجعل من اليقينيات قلت
المراد ان المشهورات لا يعتبر فيها اليقين ومطابقة الواقع بل
الشهرة ومطابقة الآراء سواء كانت يقينية او لا فبعض القضايا
قد تكون اولية باعتبار ومشهورة باعتبار وقد تبلغ الشهرة

الوجيب تشتبه بالاوليات ويفرق بينها بان العقل الصريح لو خلي الذي لا يتنظر الى غير مقصود الطرفين يحكم بالاوليات من غير توقف بدون المشهورات ولذلك يتطرق التقييد اليها باستحسان الكذب فان اشتمل على مصلحة عظيمة بخلاف الاوليات فان الكل اعظم من الجزء بالقياس الى الجزء اصلا انتهى كلامه وحدانيته سبحانه وتعالى وكتب ايضا على قوله في هذه المقولة بل اولية الخ ما نصه بل قد تكون كاذبة كقبح ذبح الحيوان فان الشرع يكذبه وان كان مشهورا عند قوم من اهل الهند انتهى قوله او مسلمة قال السعد في شرح الشمسية واما المسلمات فهي القضايا التي يأخذها احد الخصمين مسلمة من صاحبه ليبني عليها الكلام او تكون مسلمة فيما بين اهل تلك الصناعة والقياس المؤلف من المشهورات والمسلمات سوا كانت مقدماته من نوع واحد او من نوعين يسمى جدلا فهو قياس مؤلف من قضايا مشهورة او مسلمة لانتاج قضايا اخرى والمراد ان قضاياه تؤخذ من حيث انها مشهورة او مسلمة وان كانت في الواقع يقينية بل اولوية والحق انه اعم من البرهان باعتبار الصورة ايضا لان المعتبر فيه الانتاج بحسب التسليم والتسليم وسوا كان قياسا او استقراء او تمثيلا بخلاف البرهان فانه لا يكون الا قياسا انتهى المقصود منه وكتب ايضا ما نصه قوله او مسلمة فيه اشارة الى ما قاله الشيخ الابدي الذي هذا الشرح كالمختصر منه فيما اظن ونصه اعلم ان هذا التعريف يعني تعريف المصنف المذكور ليس يجامع لخروج بعض الجدل عنه فان الاحسن في الجدل ما يتركب من مقدمات مسلمة وهي القضايا التي تسلم

فيها

علم او فيما بين الخصمين ليبني كل واحد منهم عليها الكلام في دفع الاخر حقة كانت او باطلة انتهى كلامه رحمه الله سبحانه وتعالى قوله كقولنا العدل حسن والظلم قبيح قوله والغرض منه الزام الخصم الخ قال السعد في شرح الشمسية والغرض من الجدل اقناع من هو قاصر عن درك البرهان والزام الخصم فالجدلي قد يكون مجيبا حافظا للرأي وغاية سعيه ان لا يصير ملزما وقد يكون سائلا معترضا هادما لوضع ما وغاية سعيه ان يلزم الخصم انتهى قوله والخطابة قياس الخ اقول ظاهر صنيعه ان الخطابة مغايرة للجدل فلا تجتمع معه وقد يقال بحسب بادي الرأي ان المقدمات المقبولة لا مانع ان تكون مسلمة عند الخصم اللهم الا ان يقال ان قيد الحيثية مراعى وان المعنى قياس مؤلف من مقدمات مقبولة الخ اي القياس الذي يوجد مقدماته من حيث انها مقبولة او مظنونة فلا يبالي ان تكون غير انها مقبولة او مظنونة ذلك ثم رأيت المولى سعد الدين في شرح الشمسية تعرض لذلك فقال بعد تعريف المقبولات والمظنونات ما نصه ويدخل التجربيات الاكثرية والمتواترات والحدسيات الغير اليقينية والقياس الذي تؤخذ مقدماته من حيث انها مقبولة او مظنونة يسمى خطابة فظاهر مثل هذه العبارة ان الخطابة لا تكون الا قياسا والحق انها قد تكون قياسا وقد تكون استقراء وقد تكون تمثيلا وقد تكون على صورة قياس غير يقيني الانتاج كالموجبتين في الشكل الثاني بشرائط تظن انها انتاج وغايتها الاقناع والترغيب فيما ينفع والتنفير

عما رقم انتهى كلامه فتامله تستفيد منه ما ذكرناه فاحمده
سبحانه وكتب ايضا على قول السعد وتدخل فيها التجربيات
الخ انه قد نظر السعد فيها هل يرجع الى المعقولات والمظنو
معا او الى المظنونات وانظر قوله ايضا الغير اليقينية هل
هو وصف للحدسيات اليقينية وحينئذ يقال خرجت هذه وخلت
التواترات مع انها يقينية فليتامل وحرره مرة اخرى فانه
على العجل قوله تعتقد فيه بسبب من الاسباب وحينئذ
قد خرجت هذه ودخلت التواترات مع انها يقينية فليتامل
وحرره مرة اخرى كالانبيا والاوليا والحكما والشعرا وقد
يقبل من غير ان ينسب الى احد كالامثال السايرة وقد
قوله او من مقدمات مظنونة قضيته العطف على سابقه
ان المقدمات المقبولة من شخص ليست مظنونة ايضا وفيه
نظر بل الظاهر انها قد تكون ظنية ايضا وقد تكون
يقينية وخصوصا المقبولة من النبي صلى الله عليه وسلم
فتامل وحرره اللهم الا ان يقال روعي في العطف الحيثية
ايضا كما حررناه فتامل قوله والشعر قياس او صورة او كالقياس
فتامل قوله من مقدمات الخ وتسمى مخيلات ايضا قوله
والغرض منه انفعال النفس بقبض او بسط لتصير
مبدا فعل او ترك او رضى او سخط ولهذا يفيد في بعض
الحروف وعند الاستماحة والاستعطاف ما لا يفيده غيره
فان الناس للتخييل منهم للتصديق لكونه اغرب والذ فان
قلت قد علم ان الشعر لا يطلب به التصديق بل يطلب به
التخييل فلا يكون قياسا قلت لما كان التخييل يجري مجرى

التصديق من جهة تاثيره في النفس قبضا وبسطا عد من الاقيسة
انتهى ابهري قوله والمغالطة اي اقول المغالطة قياس فاسد
صورة او مادة وفي الغرض القضايا المشبهة بالاوليات او
المشهورات من جهة اللفظ او المعنى والوهميات مشتبهة
بالمشهورات بمعنى مادة المغالطة اعم والمغالطة لا تتقيد بحسب
الذات بحسب المشابهة ولولا قصور التمييز لما تم للمغالط
مساعد انتهى كلام السعد في شرح الشمسية قوله او من مقدمات
وهمية كاذبة قال السعد في شرح الرسالة واما الوهميات
فهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم الانساني في امور غير محسوسة
وانما قيد بذلك لان الوهم في المحسوسات يصدقه العقل
ولتطابق العقل والوهم كانت مما يجري الهندسيات
شديدة الوضوح لا يكاد يقع فيها اختلاف اراء واما في
المعقولات الصرفة فكاذبة بدليل ان الوهم يساعد
العقل في المقدمات اليقينية الانتاج وينازعه في النتيجة
كما في قولنا الميت جماد وكل جماد لا يخاف منه فاحكام
الوهم مشهورة في الاكثر لانه اقرب الى المحسوسات واوقع
في الضماير والقياس المولف منها يسمى سفسطة والغرض
منها اسكات الخصم وتغليط واقوى ما يحترز به الاحتراز
عنه انتهى كلامه قوله بقسميها وهما المقدمات الكاذبة
المشبهة بالحق او التشبيه بالمشهور فهذا قسم والقسم
الثاني المقدمات الوهمية الكاذبة قوله او الشبيهة الكاذبة
ظاهر العطف على ما سبق ان الشبيهة ليس فيها شك وان
المغالطة تارة تفيد غيره واقول قد قال السعد بعد

ان بيّن الحصر في الخمس بما نصه فالمفيد للتصديق الجازم الحق هو
البرهان وللتصديق الجازم الغير الحق هو السفسطة وللتصديق
الجازم الذي لا يعتبر فيه كونه حقا او غير حق بل العبرة فيه عموم
الاعتراف والاذعان المشاغبة وهو مع السفسطة تحت قسم
واحد هو المغالطة والمفيد للتصديق الغير الجازم هو الخطابة
والمفيد للتخييل دون التصديق هو الشعر انتهى كلامه فانت
تراه جعل الصناعات الخمس كلها مفيدة للتصديق ما عدا
الشعر فينافي قول الشارح هنا رحمه الله تعالى لا يفيد
يقينا ولا ظنا بل مجرد الشك فان الشك من قبيل التصور لا
التصديق فحرره قوله من اوهم بذلك العوام الخ قال الابهري
في شرحه ثم المغالطات ان ادعي المشابهة بالحق ولم يكن كذلك فهو
السفسطة وان ادعي المشابهة بالمشهورة ولا يكون كذلك
فهو الشغب انتهى فتامله مع ما هنا قوله مشاغبيا في
الصحاح الشغب بالتسكين تهييج الشر قوله الاخير
عن قوله سابقا وهو قوله والغلط اما من جهة الصورة
الخ الغلط في القياس اما ان يكون من جهة صورته او
من جهة مادته او جهتهما جميعا اما من جهة الصورة فبان
لا يكون على شكل من الاشكال الاربعة او لا يكون على ضرب
ناتج واما من جهة المادة فبان تكون مقدماته كاذبة
لكنها تشبه الحق اما من جهة اللفظ واما من جهة المعنى
اما من جهة اللفظ فمثل ان يقال الواجب لذاته اما ممكن
الوجود او غير ممكن وكل ما هو ممكن الوجود فهو ممكن العدم

وكل

وكل ما غير ممكن الوجود فهو ممتنع فالواجب اما ممكن العدم
او ممتنع وهذا الغلط انما عرض من جهة اللفظ لانه اذا اريد
بلفظ الامكان انما هو الامكان العام فالواجب لذاته ممكن
الوجود بهذا المعنى ولا يلزم منه ان يكون ممتنعا قوله
ما فيه من المصادرة وهي ان يجعل نفس الاوسط ونفس
الاصغر نفس الاكبر قوله تبديل اللفظ بمرادفه مثل
ان يقال كل انسان بشر وكل بشر متفكر فجعل الكبرى
نفس المطالب دقائق الافكار قوله الناقص احترز
به عن الاستقراء التام فانه من اليقينيات وقد تقدم
انه والتمثيل خارجان عن القياس لعدم لزوم في تعريفه لزم
عنها لذاتها قول آخر قوله وهو حكم على كلي الخ قال السعد في
شرح الشمسية اقول قد فسروا الاستقراء بالحكم على كلي
لوجوده في اكثر جزئياته وقالوا لان الحكم لو كان موجودا في
جميع جزئياته لم يكن استقراء بل قياسا مقسما كذا
قيل فيه بحث لان الحكم اذا وجد في جميع الجزئيات
فقد وجد في اكثرها ضرورة وقد صرح القوم بان
الاستقراء ينقسم الى تام وهو القياس المقسم والى
ناقص وهو القياس المتعارف المفهوم من اطلاق لفظ
الاستقراء المفيد للظن دون العلم وفي تفسيرهم تسامح
ظاهر لان الاستقراء حجة موصلة الى التصديق الذي
هو حكم الكلي هو المطلوب بل الاستقراء هو اثبات حكم
كلي لوجوده في اكثر الجزئيات والصحيح في تفسيره ما
ذكره الامام حجة الاسلام رضي الله تعالى عنه وهو

انه عبارة عن تصفح امور جزئية ليحكم بحكمها على امر يشمل
تلك الجزئيات وهو الموافق لكلام ابي نصر الفارابي حيث
قال انه تراجعه قوله استقرا بما شاهدنا وصورته
القياسية هكذا كل حيوان اما انسان او بهيمة او طير
وكل انسان وبهيمة وطير يحرك فكه الاسفل عند المضغ
فالصغرى كاذبة لان الحيوان لا ينحصر فيما ذكره من الاقسام
وربما يكون من الحيوان الخارج عن هذه الاقسام من حاله
ان لا يحرك فكه الاسفل عند المضغ كالتمساح انتهى من دقائق
الافكار في المنطق قوله وهو اثبات حكم واحد في جزئي لى
آخره قال السعد في شرح الرسالة فسروا التمثيل باثبات
الحكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما وفيه
تسامح مثل ما مر في تفسير الاستقرا والاصوب ان تشبيه
جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت
في المشبه به المعلل بذلك المعنى كقولنا السما حادث لانه
كالبيت في التاليف الذي هو علة الحدوث فاذا ردوه الى
صورة القياس صار هكذا السما مؤلف وكل مؤلف حادث
فيكون الخلل فيه من جهة الكبرى بخلاف الاستقرا فان
الخلل فيه من جهة الصغرى فالجزئي الاول اصغر والثاني
شبيه والحكم اكبر والمعنى المشترك اوسط انتهى المقصود
نقلته منه بحروفه لما فيه من ايضاح المحل لهذا آخر ما حرره
الشيخ بهامش نسخته نفعنا الله بتحقيقاته واعاد علينا
من بركاته والحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده
وعلى آله وصحبه وسلم ووافق الفراغ من كتابة هذه النسخة
المباركة يوم الاحد المبارك ١٢ شعبان
من شهور سنة ١٣٢٣ وحده

ابن العالم